مجلس إدارة «الأوراق المالية» يعتمد ويقر تعديل عدد من الأنظمة

أوراق مالية

20 سنة من التميز

مجلة متخصصة | العدد العشرون | ربيع الثاني 1441 - نوفمبر 2020

مجلس الوزراء يعتمد قرارين حول «الأوراق المالية والسلع» وهيئة التأمين

محمد بن راشد:
الإمارات قوية باقتصادها
واثقة بقراراتها مراهنة
على أبنائها مؤمنة بمستقبلها

33 مبادرة لدعم القطاعات الاقتصادية في الإمارات

الجهات التنظيمية والأسواق المالية بالإمارات تشارك «أيوسكو» في «أسبوع المستثمر العالمي»

اعتماد آلية التعامل مع الشركات المساهمة العامة الموقوفة عن التداول

خدمات مركز التدريب والاختبارات المهنية

برنامج اختبارات الترخيص المهني:

بمقتضى البرنامج الذي تم تصميمه وفقاً لأفضل المعايير العالمية بالتعاون مع معهد الاستثمار والأوراق المالية بالمملكة المتحدة CISI، إحدى الجهات الرائدة عالمياً في مجال التأهيل المهني للعاملين في صناعة الخدمات المالية، يقوم مركز التدريب والاختبارات المهنية بإجراء 8 اختبارات للترخيص المهني تتضمن:

- مقدمة في الأوراق المالية والاستثمار – المنهج الدولي.
- الأنظمة واللوائح المالية في دولة الإمارات العربية المتحدة
- الأوراق المالية
- المخاطر التشغيلية
- مخاطر الخدمات المالية
- الشهادة الدولية في إدارة الثروات والاستثمار- المستوى الثالث
- الشهادة الدولية في إدارة الثروات – المستوى الرابع متقدم
- الامتثال للوائح الأنظمة المالية العالمية.

ويتوجه البرنامج في الأساس للفئات العاملة في شركات الوساطة بالدولة، والتي تتضمن 7 مسارات للمهن المعتمدة لدى الهيئة هي:

ممثلي الوسطاء/ وضباط الامتثال ومسؤولي مكافحة غسل الأموال والمراقبين الداخليين/ ومديري العمليات ومديري التداول ومسؤول التقاص/ ومسؤولي إدارة المخاطر/ والمحللين الماليين/و مديري استثمار ورؤساء الاستثمار/ ومديري الترويج.

وبالإضافة إلى ذلك يقدم المركز عدة خدمات أخرى حيث يقوم بتوفير برنامج معادلة الشهادات والاختبارات المهنية، وبرنامج التعليم المهني المستمر CPD، وكذلك الورش التدريبية المتخصصة في قطاع رأس المال.

المحتويات

مجلس الوزراء يعتمد قرارين حول هيئة التأمين و«الأوراق المالية والسلع»
6

مجلس إدارة «الأوراق المالية» يعتمد ويقر تعديل عدد من الأنظمة
12

رئيس مجلس إدارة «الهيئة» يصدر 5 قرارات جديدة
15

المجلس الاستشاري للهيئة يبحث سبل تفعيل دور صانع السوق
20

سوق دبي يطلق مؤشرا للحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية
33

غلاف العدد

إكسبو 2020
دبي، الإمارات العربية المتحدة

ملف التوعية

- 31 مهمة والتزاماً على مجلس إدارة الشركات المساهمة
- 3 مراحل لتنفيذ الاستحواذ على الشركات المساهمة العامة
- 4 أنواع من الاستحواذ على أسهم الشركات المساهمة العامة
- 9 تصرفات محظورة على مدقق حسابات الشركات المساهمة العامة
- تحديد مكافآت مجالس إدارات الشركات المساهمة العامة

34 إلى 46

أوراق مالية

مجلة متخصصة تصدر عن هيئة الأوراق المالية والسلع

المقالات المنشورة في هذه المجلة تعبر عن رأي أصحابها ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة أو الهيئة ولا تتحمل إدارة المجلة أو الهيئة أي مسؤولية تترتب عليها

جائزتي برنامج الشيخ خليفة للتميز الحكومي Sheikh Khalifa Government Excellence Awards

شهادة الايزو 9001:2008 لنظم الجودة ISO 9001:2008 certified

استراتيجية تطوير سوق رأس المال الإسلامي

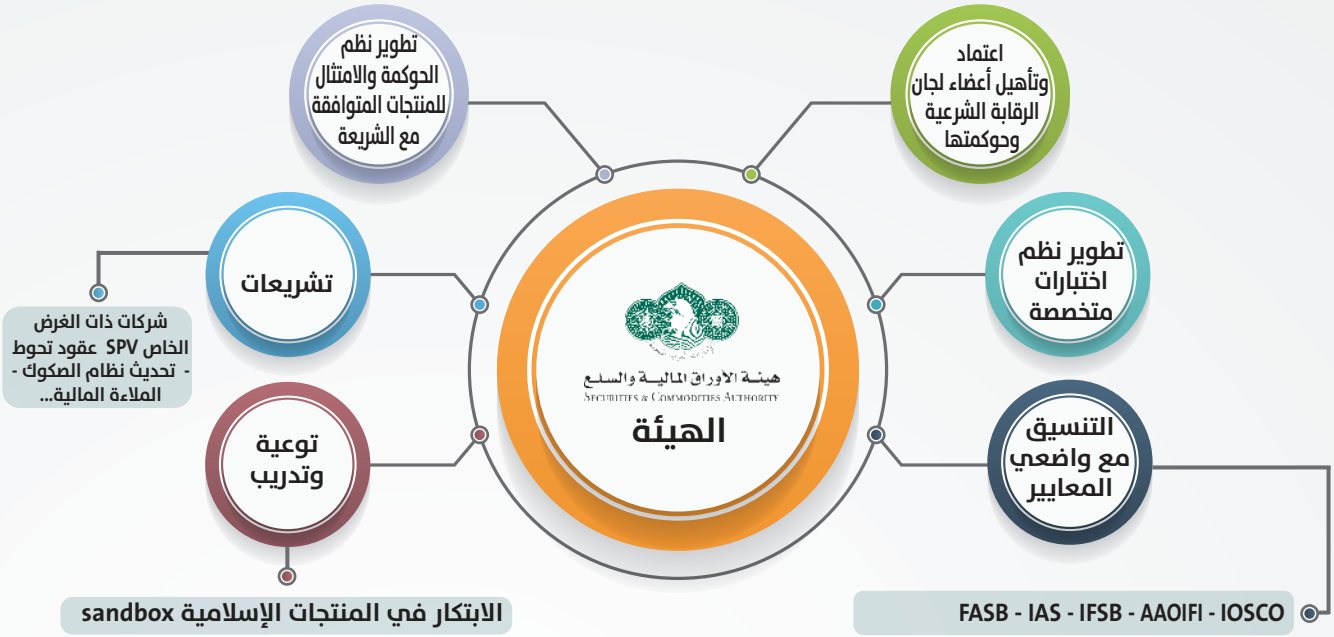

عزز معلوماتك... تنمو استثماراتك...

المشروع الوطني لتوعية المستثمرين والشمول المالي بالأسواق المالية

كلمة معالي رئيس مجلس الإدارة

معالي عبدالله بن طوق المري

يوشك "عام الاستعداد للخمسين" على أن يطوي صفحاته حاملاً معه آمالا بغد أفضل ومستقبل أكثر إشراقاً وانجازات تتجاوز السحاب بإطلاق مسبار الأمل ودخول دولة الإمارات كلاعب مؤثر في سباق استكشاف الفضاء العالمي، وذلك على الرغم من مختلف التحديات غير المسبوقة التي شهدها العالم أجمع هذا العام في ظل انتشار جائحة "كورونا".

نختتم هذا العام، ونحن محملون بآلاف الأفكار الإبداعية والتطويرية والحلول الرقمية المتقدمة في مختلف المجالات التنموية، ولدينا تصور طموح لمستقبل دولتنا الغالية شارك في صياغته مختلف فئات المجتمع من مواطنين ومقيمين، في إطار رؤية تنموية شاملة للقيادة الحكيمة التي تؤمن بأهمية إشراك المجتمع في صياغة مستقبله والعمل على تنفيذه، وتؤكد قيم التلاحم والتكاتف الوطني التي تأسست عليها وتميزت بها دولة الإمارات.

وأيضا مع نهاية هذا العام، تكون قد مرت نحو 10 سنوات على إعلان صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، رعاه الله، رؤية الإمارات 2021، ونكون على أعتاب حصد ثمارها وانجازاتها. فعلى مدى السنوات العشر الماضية، لم تدخر قيادتنا الحكيمة وسعاً في احتضان وتبني كافة المبادرات التي من شأنها تمكين مواطنيها من مواصلة رحلة الإبداع والابتكار، والعمل على تطوير البنية التحتية والتشريعية والتكنولوجية لرفع جاهزية الدولة لبناء مستقبل أكثر ازدهاراً لشعب الإمارات وتحقيق رغد العيش الكريم له، ونحن نفخر اليوم بأن دولة الإمارات أصبحت وجهة تجارية وسياحية ومالية من الطراز الأول.

رحلة الإنجازات متواصلة واستعدادنا للخمسين عاماً المقبلة قائم على نهج استباقي يستشرف آفاق المستقبل من فرص وتحديات ويرسم ملامح حقبة جديدة من النماء والتقدم والنهضة.

وفي هذا السياق، فإن رؤية هيئة الأوراق المالية والسلع للخمسين عاماً المقبلة تقوم على رفع كفاءة وتنافسية الأسواق المالية المحلية ومنحها مرونة أكبر في أعمالها وترسيخ أفضل الممارسات العالمية في التنظيم والإشراف على الصناعة المالية، والعمل على ترقية الأسواق إلى مصاف الأسواق المتقدمة وزيادة تنافسيتها ضمن المؤشرات العالمية المتخصصة، وذلك وصولاً إلى أن نكون ضمن أفضل 10 أسواق مالية مبتكرة عالمياً.

وترتكز مبادرات الهيئة في هذا الصدد على ترسيخ مفاهيم ومنهجيات وأدوات استشراف المستقبل في تطوير السياسات والتشريعات، والاستثمار في البنية التحتية والتكنولوجية التي تخدم أمن الشبكات وأمن البيانات والمعلومات، وتطبيق استراتيجية رقمية شاملة للهيئة بالاستفادة من الحلول التكنولوجية المتقدمة خاصة التكنولوجيا المالية FinTech، وسلسلة كتل البيانات الرقمية Blockchain، وذلك فضلاً عن حزمة مبادرات أخرى متطورة من شأنها تحقيق أفضلية لأسواقنا المالية بين نظيراتها في كافة دول العالم.

ونحن ملتزمون في تنفيذ خطتنا بالهيئة بالتعاون والتنسيق والتكامل مع أسواق الأوراق المالية المحلية بالدولة، لكي نُسهم جميعاً في صناعة هذا المستقبل المشرق والمزدهر والمتميز لبلادنا وبما يواكب تطلعات قيادتنا الرشيدة.

نسأل الله التوفيق والسداد،

عزيزي المستثمر.. احرص على الاطلاع على
«دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية بدولة الإمارات العربية المتحدة»
عبر البوابة الإلكترونية للهيئة www.sca.gov.ae

هيئة الأوراق المالية والسلع
Securities & Commodities Authority

United Arab Emirates

دليل
حقوق المستثمرين في الأوراق المالية
بدولة الإمارات العربية المتحدة

عزز معلوماتك.. تنمو استثماراتك..

المشروع الوطني لتوعية المستثمرين
والشمول المالي بالأسواق المالية

كلمة الرئيس التنفيذي

د. عبيد سيف الزعابي

لعله من يمن الطالع أن يتزامن صدور العدد العشرين من مجلة "أوراق مالية" مع مرور عشرين عاماً على تأسيس هيئة الأوراق المالية والسلع وبدء ممارسة مهامها وفق القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000م.

لقد باشرت الهيئة منذ تأسيسها مهمة إرساء البنية الأساسية للأسواق المالية وعقود السلع في الدولة، وذلك بمقتضى الصلاحيات التي منحها لها القانون. وبفضل الجهود المتواصلة لمجالس إداراتها وفريق العمل بها على مدى العقدين الماضيين استطاعت الهيئة الارتقاء بأداء الأسواق المالية باعتبارها ركيزة هامة من ركائز الاستقرار المالي والاقتصادي في الدولة، كما تولت مهام الإشراف والرقابة على الأسواق والجهات المرخصة والشركات المدرجة ووضع الأنظمة والتشريعات وفق أفضل الممارسات العالمية بما يُمَكِّن من تحقيق هدف حماية المستثمرين.

كذلك دأبت الهيئة على مدى العقدين اللذين مضيا من عمرها على ترسيخ أسس التعامل السليم والعادل بين مختلف فئات المتعاملين وتحقيق سلامة ودقة التعاملات بالأسواق، ولم يكن ليكتب لها النجاح في هذا الصدد لولا البيئة الاستثمارية الجاذبة والبنية التحتية المتطورة والأمن والاستقرار اللذين تتمتع بهما دولة الإمارات بفضل القيادة الحكيمة للدولة.

ويحسب للهيئة نجاحها في إرساء منظومة تشريعية متكاملة مثلت ضمانة أساسية لاستثمار الأموال والمدخرات في الأوراق المالية. وتفخر الهيئة بأنها نجحت العام الجاري في تعزيز هذه المنظومة بإصدار عدة قرارات جديدة لعل من أهمها "قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (03/ر.م) لسنة 2020م بشأن اعتماد "دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة" الذي يضع إطار عمل قانوني ونظامي فعال لتنظيم شؤون تلك الشركات بما يضمن حقوق جميع أصحاب المصالح فيها ويسهم في تعزيز الدور الرقابي للهيئة؛ حيث حدد مسؤوليات مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة وإدارتها التنفيذية بوضوح تام مع ضمان تحقيق قدر كاف من الشفافية والحيادية في سوق رأس المال فضلاً عن تضمين النظام معايير أساسية كالمسؤولية البيئية والاجتماعية للشركات مع التركيز على حوكمة مجالس إدارات الشركات ESG، والأمر نفسه ينطبق على قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (23 /ر.م) لسنة 2020 بشأن النظام الخاص بأنشطة الأصول المشفرة الذي تناول طرح وإصدار وترويج الأصول المشفرة (الأدوات الرمزية المالية والأدوات الرمزية السلعية) في الدولة، وترخيص الأسواق ومنصات التمويل الجماعي وجميع الأنشطة المالية التي تتعلق بالأصول المشفرة.

ولعل من أبرز التعديلات التشريعية التي أقرها مجلس إدارة الهيئة هذا العام قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (25/ر.م) لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (11/ر.م) لسنة 2016 بشأن النظام الخاص بطرح وإصدار أسهم الشركات المساهمة العامة بما يتيح طرح وإدراج أسهم الشركات المؤسسة في المناطق الحرة داخل الدولة وذلك كمرحلة أولى لتنفيذ مبادرة (دبي X10)، ويمهد لإطلاق منصة سوق شركات المناطق الحرة بحيث ييسر عملية وصول المستثمرين في المناطق الحرة إلى الأسواق المالية في دبي وجمع رؤوس الأموال اللازمة لتنمية مشاريعهم، ويسهم في جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية، وزيادة عمق السوق المالي.

كما لا يفوتني أن أنوه إلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (13) لسنة 2020 بشأن إجراءات التعامل مع الشركات المساهمة العامة المدرجة المتعثرة الذي تم بمقتضاه في منتصف العام إطلاق شاشة الفئة الثانية (الشركات التي بلغت خسائرها المتراكمة نسبة (50%) فأكثر من رأسمالها والشركات التي بلغت مدة تعليق إدراج أسهمها ستة أشهر فأكثر) في أسواق المال المحلية ليتم التداول عليها بشكل منفصل عن السوق الرئيسي، مع وضع هذه الشركات على قائمة المتابعة watch list لتقييم مدى التزامها بمتطلبات الإدراج والإفصاح والقيام بالإجراءات اللازمة لتصويب أوضاعها .. وذلك في خطوة استهدفت اتاحة الفرصة للمستثمرين لاتخاذ قرار بشأن استثماراتهم في الشركات المتعثرة مع اتخاذ ضمانات كافية لحمايتهم.

أما على الصعيد الدولي فقد شهد العام 2020 اختيار هيئة الأوراق المالية والسلع للمرة الثانية على التوالي عضواً بمجلس إدارة المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية IOSCO، وشغل مقعد نائب رئيس المنظمة، بعدما فازت برئاسة لجنة الأسواق النامية والناشئة أكبر لجان المنظمة لفترة ثانية مدتها عامان تنتهي العام 2022، هذا فضلاً عن تولي رئاسة اتحاد هيئات الأوراق المالية العربية العام 2020، واللجنة الوزارية لهيئات الأسواق المالية بدول مجلس التعاون الخليجي ولجنة رؤساء الهيئات التنظيمية بدول مجلس التعاون الخليجي أو من يعادلهم.

كما لم تتوان الهيئة عن القيام بمسؤولياتها في مجال نشر الوعي الاستثماري في أسواق المال؛ حيث نظمت عدداً كبيراً من حملات التوعية لكافة المتعاملين في الأسواق المالية بالاستعانة بمختلف وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي والتواصل عبر تقنيات الاتصال الإلكتروني، وقامت بنقل تجربتها للأسواق المالية بدول مجلس التعاون الخليجي. وهكذا فإنه في الوقت الذي تتطلع فيه الهيئة إلى استشراف آفاق المستقبل وتحقيق المزيد من التقدم والإنجاز تكون في الوقت نفسه قد قطعت خطوات مهمة وقفزات واسعة على درب التميز والارتقاء بمستوى الأداء.

وبالله التوفيق والسداد،،

مجلس الوزراء يعتمد قرارين حول «الأوراق المالية والسلع» وهيئة التأمين

محمد بن راشد: حكومتنا ستبقى مرنة وسريعة في اتخاذ القرارات الاقتصادية

وافق مجلس الوزراء برئاسة صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي "رعاه الله"، على إصدار مرسوم بقانون اتحادي في شأن تعديل بعض اختصاصات المصرف المركزي ودمج هيئة التأمين مع المصرف، ومرسوم بقانون اتحادي بشأن توزيع الاختصاصات والصلاحيات بين هيئة الأوراق المالية والسلع، وأسواق الأوراق المالية والسلع المرخصة في الدولة، ليتم نقل صلاحيات هيئة الأوراق المالية والسلع التشغيلية والتنفيذية لهذه الأسواق.

توزيع الاختصاصات بين «الأوراق المالية» والأسواق

دمج هيئة التأمين مع المصرف المركزي

وقال صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم: "التنظيم الاقتصادي الجديد في الدولة هدفه رفع كفاءة قطاع التأمين.. ورفع كفاءة وتنافسية أسواقنا المالية المحلية ومنحها مرونه أكبر في أعمالها، وغايتنا في كل ذلك تعزيز تنافسية اقتصادنا الوطني.. حكومتنا ستبقى مرنة ومواكبة وسريعة في اتخاذ القرارات الاقتصادية المناسبة".

يأتي القراران في ضوء الجهود الحكومية لتعزيز أداء المؤسسات المالية في الدولة ودعم عمل هذه المؤسسات من خلال التحديث المستمرة في الأطر القانونية التشريعية ذات العلاقة، وبما يساهم في تطوير القطاع المالي وتحقيق النمو والاستقرار المالي، ومنح الأسواق المالية صلاحيات تشغيلية وتنفيذية تساعدها على رفع مستوى أداء الأسواق.

توفير المناخ الملائم لتطوير وتعزيز دور صناعة التأمين في دعم الاقتصاد الوطني

وتفصيلا، نص المرسوم بشأن تعديل اختصاصات المصرف المركزي على دمج هيئة التأمين مع المصرف المركزي، ونقل كافة اختصاصات الهيئة لتكون ضمن اختصاصات المصرف، ليعمل المصرف المركزي على توفير المناخ الملائم لتطوير وتعزيز دور صناعة التأمين في دعم الاقتصاد الوطني، وتشجيع المنافسة العادلة والفعالة وتوفير أفضل الخدمات التأمينية بأسعار وتغطيات منافسة. وأضاف المرسوم بقانون إلى اختصاصات المصرف المركزي تنظيم وتطوير قطاع وأعمال التأمين والإشراف عليه، واقتراح وتنفيذ التشريعات المنظمة بشأنه، وتلقي طلبات تأسيس وفتح فروع ومكاتب تمثيل لشركات التأمين وإعادة التأمين ووكلاء التأمين والمهن المرتبطة بها، وإصدار التراخيص اللازمة لها وفقاً للتشريعات المنظمة بشأنها. علاوة على ذلك، يقوم المصرف بحماية حقوق المؤمن لهم والمستفيدين من أعمال التأمين ومراقبة الملاءة المالية لشركات التأمين، وذلك لتوفير غطاء تأميني كافٍ لحماية هذه الحقوق، كما يعمل على رفع أداء شركات التأمين وكفاءتها وإلزامها بقواعد ممارسة المهنة وآدابها لزيادة قدرتها على تقديم خدمات أفضل للمستفيدين من التأمين وتحقيق المنافسة الإيجابية بينها.

مجلس الوزراء برئاسة محمد بن راشد

يصدر قراراً بدمج هيئة التأمين مع المصرف المركزي ونقل صلاحيات هيئة الأوراق المالية والسلع التشغيلية والتنفيذية لأسواق الأوراق المالية المحلية

أهم التعديلات في شأن المصرف المركزي

1. دمج هيئة التأمين في المصرف المركزي
2. يقوم المصرف بتوفير المناخ الملائم لتنظيم وتطوير دور صناعة التأمين في دعم الاقتصاد الوطني
3. يعمل المصرف على تشجيع المنافسة العادلة والفعالة وتوفير أفضل الخدمات التأمينية في الدولة
4. يساهم المصرف في رفع أداء شركات التأمين وكفاءتها

أهم التعديلات في شأن توزيع اختصاصات هيئة الأوراق المالية والسلع وأسواق الأوراق المالية والسلع

- نقل كافة الصلاحيات والاختصاصات التشغيلية والتنفيذية المقررة لهيئة الأوراق المالية والسلع لأسواق الأوراق المالية والسلع المرخصة في الدولة كافة
- احتفاظ هيئة الأوراق المالية والسلع بسلطة التنظيم والرقابة والإشراف على أسواق الأوراق المالية والسلع العاملة في الدولة

توزيع الاختصاصات بين هيئة الأوراق المالية والسلع والأسواق

و أصدر مجلس الوزراء برئاسة صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم مرسوماً بشأن توزيع الاختصاصات والصلاحيات بين هيئة الأوراق المالية والسلع، وأسواق الأوراق المالية والسلع المرخصة في الدولة. ونص المرسوم بقانون على نقل كافة الصلاحيات والاختصاصات التشغيلية والتنفيذية المقررة لهيئة الأوراق المالية والسلع لأسواق الأوراق المالية والسلع المرخصة في الدولة كافة، واحتفاظ هيئة الأوراق المالية والسلع بسلطة التنظيم والرقابة والإشراف على أسواق الأوراق المالية والسلع العاملة في الدولة. وبهدف تنفيذ أحكامه، أتاح المرسوم بقانون لمجالس إدارات أسوق الأوراق المالية والسلع، ومدراء الأسواق، مباشرة الاختصاصات التشغيلية والتنفيذية التي كانت مقررة لمجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع، والرئيس التنفيذي للهيئة، في الأنظمة الصادرة عنها وبحسب الأحوال. ونصّ المرسوم على أنه يتوجب على هيئة الأوراق المالية والسلع التنسيق مع الأسواق، كل في حدود اختصاصه، لنقل كافة الأنظمة والبيانات المتعلقة بتنفيذ الأسواق للاختصاصات المنوطة بها بموجب أحكام هذا المرسوم بقانون.

وزير الاقتصاد يُثمن قرار دمج هيئة التأمين مع المصرف المركزي ونقل كافة صلاحيات هيئة الأوراق لـ«أسواق المال»

ثمن معالي عبدالله بن طوق المري وزير الاقتصاد رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع، القرار الذي اتخذه مجلس الوزراء برئاسة صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي "رعاه الله"، بدمج هيئة التأمين مع المصرف المركزي ونقل كافة صلاحيات هيئة الأوراق المالية والسلع التشغيلية والتنفيذية لأسواق الأوراق المالية المحلية مع احتفاظ الهيئة بالتنظيم والرقابة على الأسواق المالية المحلية، وتأكيد سموه على أن التنظيم الاقتصادي الجديد في الدولة يستهدف رفع كفاءة وتنافسية الأسواق المالية المحلية ومنحها مرونة أكبر في أعمالها مع رفع كفاءة قطاع التأمين بما يعزز تنافسية الاقتصاد الوطني للدولة.

وأكد معالي عبد الله بن طوق أن هذا القرار يؤكد على المرونة التي تتصف بها حكومة دولة الإمارات ومواكبتها السريعة في اتخاذ القرارات الاقتصادية المناسبة، بما يضمن لاقتصاد الدولة الريادة إقليمياً وعالمياً.

وقال معاليه: "سوف يسهم هذا القرار في ترسيخ أفضل الممارسات العالمية في التنظيم والاشراف على الصناعة المالية وعلى نحو يتفق مع توجهات الحكومة الرشيدة في تنفيذ أكبر استراتيجية عمل وطنية من نوعها للاستعداد للسنوات الخمسين المقبلة على كافة المستويات. كما أنه يمكّن الصناعة المالية في الدولة من تقديم المزيد من الخدمات والمنتجات وتنويع الأدوات الاستثمارية وفق أفضل الممارسات والمعايير الدولية". كما أكد معاليه أن القرار ينسجم كذلك مع توجهات هيئة الأوراق المالية والسلع الهادفة إلى تطوير قطاع الأوراق المالية في الإمارات وترقية الأسواق إلى مصاف الأسواق المتقدمة وزيادة تنافسيتها ضمن المؤشرات العالمية المتخصصة، وهو الهدف الذي عملت الهيئة على تنفيذه طيلة الفترة الماضية وفق خطة عمل تضمنت إطلاق رزمة مبادرات وحزمة من القرارات والأنظمة للنهوض بقطاع الأوراق المالية في الدولة.

وأضاف معالي وزير الاقتصاد أن القرار الذي اتخذه مجلس الوزراء يتسق مع رؤية هيئة الأوراق المالية والسلع ورسالتها ويتيح لها مواكبة المتغيرات والمستجدات الاقتصادية المتسارعة التي تشهدها أسواق صناعة المال العالمية بما يعزز الدور الريادي والمحوري لدولة الإمارات في الأوراق المالية باعتبارها إحدى أهم المراكز المالية العالمية وبما يضمن تحقيق الريادة والازدهار لقطاع الأسواق المالية.

وقال معاليه إن توجهات مجلس الوزراء في كل ما يخص العمل الاقتصادي والمالي في دولة الإمارات ستظل بمثابة مرشد ودليل عمل يهتدي به في تطوير استراتيجية عملنا لخدمة دولة الإمارات العربية المتحدة.

سموه يطلع على خطة اقتصاد الخمسين بحضور حمدان بن محمد ومنصور بن زايد

محمد بن راشد: الإمارات قوية باقتصادها واثقة بقراراتها مراهنة على أبنائها مؤمنة بمستقبلها

أكد صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، رعاه الله، «أن دولة الإمارات قوية باقتصادها.. واثقة بقراراتها.. مراهنة على أبنائها.. مؤمنة بمستقبلها»، موضحاً سموه بالقول: «أولويتنا الرئيسية أن نكون الاقتصاد الأسرع تعافياً عالمياً.. والأكثر استقراراً وتنوعاً على المدى الطويل».

جاء ذلك أثناء الاجتماع الذي ترأسه سموه مع فريق المنظومة الاقتصادية في حكومة دولة الإمارات لمرحلة ما بعد «كوفيد- 19»، بحضور سمو الشيخ حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم، ولي عهد دبي، وسمو الشيخ منصور بن زايد آل نهيان، نائب رئيس مجلس الوزراء وزير شؤون الرئاسة، ومعالي محمد بن عبد الله القرقاوي، وزير شؤون مجلس الوزراء، وذلك ضمن التشكيل الوزاري الأخير، الذي شهد استحداث ملفات ودمج أخرى في إطار رؤية تكاملية تطويرية شاملة.

واطلع سموه على خطة وزارة الاقتصاد لبناء اقتصاد المستقبل في الإمارات بعنوان «خطة اقتصاد الخمسين»، والتي تمثل رؤية الوزارة لمنظومة العمل الاقتصادي على مدى السنوات العشر المقبلة وصياغة المحددات والمخرجات الرئيسية للاقتصاد الوطني بحلول عام 2030، من خلال عرض شامل لأبرز معطيات الخطة شارك في تقديمه كل من معالي عبد الله بن طوق المري، وزير الاقتصاد، ومعالي الدكتور ثاني بن أحمد الزيودي، وزير دولة للتجارة الخارجية، ومعالي الدكتور أحمد بن عبد الله حميد بالهول الفلاسي، وزير دولة لريادة الأعمال والمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

وقال صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم.. «نريد اقتصادا وطنيا تنافسيا.. تكامليا.. ينفذ أفكارا استباقية.. ويحقق قفزات نوعية».. لافتا سموه إلى أن حكومة الإمارات ما بعد «كوفيد- 19» تعزز التوجه نحو الاقتصاد الجديد القائم على المعرفة والتكنولوجيا الذكية والعلوم المتقدمة.. ورأسمال الاقتصاد الجديد المواهب الشغوفة والكفاءات الطموحة والعقول المبتكرة».

وأضاف سموه.. «معادلة اقتصاد المرحلة المقبلة تتألف من بيئة أعمال جاذبة وبيئة تشريعية متطورة وخدمات لوجستية فعالة وكفؤة».

وقال سموه في تدوينة على موقع التواصل «تويتر»: «خلال استقبالي وزراء الاقتصاد في الدولة واستعراض خطتهم القادمة.. أولوياتنا أسرع دولة في التعافي في المدى المنظور وأكثرها تنوعاً واستقراراً اقتصادياً على المدى البعيد.. الإمارات

عبدالله بن طوق: الخطة تهدف إلى تحقيق قفزة نوعية في نمو الاقتصاد الوطني بحلول عام 2030 كمرحلة أولى

قوية باقتصادها.. واثقة من قراراتها.. مراهنة على أبنائها.. ومؤمنة بتفوق مستقبلها».

أكبر استراتيجية عمل وطنية

وتندرج خطة اقتصاد الخمسين تحت مظلة استراتيجية «عام الاستعداد للخمسين»، أكبر استراتيجية عمل وطنية من نوعها أطلقها صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم في ديسمبر 2019 للاستعداد للسنوات الخمسين المقبلة على كافة مستويات الدولة الاتحادية والمحلية.

وتشتمل خطة اقتصاد الخمسين على المخرجات الاقتصادية الطموحة لاقتصاد المستقبل، وتتألف من خمسة محاور رئيسية تحدد أطر وآليات عمل المنظومة الاقتصادية خلال العقد المقبل، كما تشمل محددات النموذج الاقتصادي الجديد للدولة والقائم على نهج عمل متكامل تشارك فيه مجموعة من المؤسسات الحكومية المعنية.

وفي هذا الخصوص، استهل معالي عبد الله بن طوق المري، وزير الاقتصاد، استعراض أبرز ملامح خطة اقتصاد الخمسين، مؤكداً أن الخطة تهدف إلى تحقيق قفزة نوعية في نمو الاقتصاد الوطني لدولة الإمارات بحلول عام 2030 كمرحلة أولى، بحيث تتواءم مع محددات مئوية الإمارات 2071 وتمثل أحد مسارات العمل لتحقيق العديد من مستهدفاتها الاقتصادية.

كما تضع الخطة مجموعة من الأهداف والمخرجات الطموحة بحلول عام 2030 تتعلق بنمو الناتج المحلي الإجمالي وازدهار بيئة الأعمال المحلية وتفوق الشركات الإماراتية عالمياً.

وأوضح معاليه أن الخطة تتألف من 33 مبادرة، تشكل حزمة مرنة لدعم القطاعات الاقتصادية، مشيراً إلى أن هذه الحزمة التي اعتمدها مجلس الوزراء وتنفذها وزارة الاقتصاد بالتعاون مع الجهات المعنية، تشكل مرحلة مهمة تمهد لبناء نموذج اقتصادي أكثر مرونة وتنافسية من شأنه أن يوفر دعماً طويل الأمد لمستهدفات خطة اقتصاد الخمسين.

وأضاف أن الوزارة تعمل على تكثيف جهود التعاون وتعزيز قنوات التواصل والشراكة مع كافة الجهات ذات الصلة على مستوى القطاعين الحكومي والخاص، للتعريف بهذه الحزمة وتسريع وتيرة تنفيذها نظراً لدورها المحوري في تنمية ودعم بيئة الأعمال والنهوض بمختلف القطاعات الحيوية غير النفطية في الدولة.

وقال معالي الدكتور عبد الله بن طوق، إن خطة اقتصاد الخمسين تنطلق من قاعدة اقتصادية صلبة تمتلكها دولة الإمارات اليوم، تتميز بسجل حافل من الإنجازات على مستوى المنطقة والعالم، من أبرزها مؤخرا تأسيس مجمع محمد بن راشد للطاقة الشمسية ومؤسسة الإمارات للطاقة النووية وتشغيل محطة براكة للطاقة النووية للأغراض السلمية، وإطلاق مسبار الأمل لاستكشاف كوكب المريخ. حيث إن مثل هذه الإنجازات الكبيرة وغيرها تضع الإمارات في مرتبة متقدمة عالمياً في مجالات الاقتصاد الجديد القائم على المعرفة والتكنولوجيا المتقدمة والابتكار والبحث والتطوير.

الخطة العامة لدعم القطاعات الاقتصادية

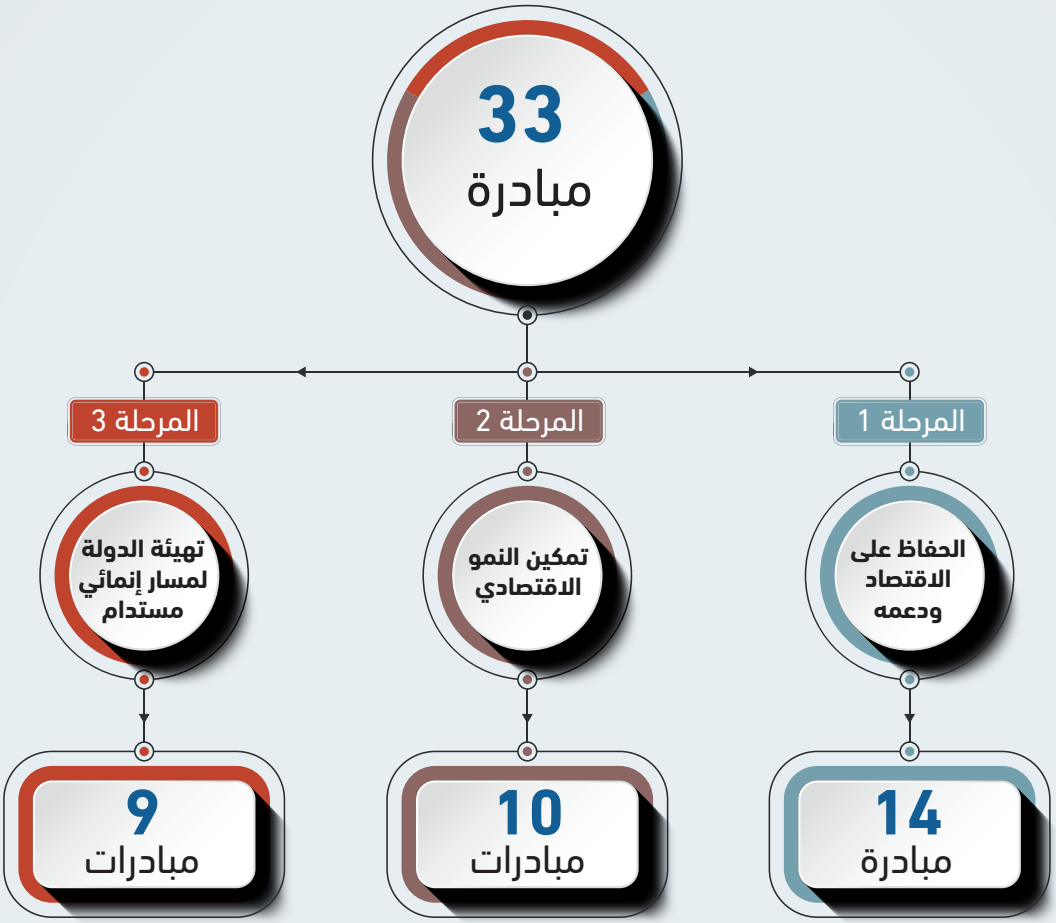

هيئة الأوراق المالية والسلع تحتفل بيوم العلم

> عبيد الزعابي: نجدد العهد لقيادتنا الحكيمة ببذل الغالي والنفيس ليظل علمنا خفاقاً

قام سعادة د. عبيد الزعابي الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع برفع علم الدولة على سارية العلم بمبنى الهيئة بدبي احتفالا بذكرى تولي صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة (حفظه الله) مقاليد الحكم في الدولة، وتجاوباً مع مبادرة صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي (رعاه الله) بالاحتفال بيوم العلم في الثالث من نوفمبر من كل عام.

حضر الاحتفال كافة مسؤولي الهيئة وموظفيها في أبوظبي ودبي عبر تقنيات الاتصال الإلكتروني عن بعد، تم في الوقت نفسه بث السلام الوطني على شاشات الهيئة وأجهزة الكمبيوتر الخاصة بموظفي الهيئة في كل من فرعيها في أبوظبي ودبي.

وألقى سعادة الرئيس التنفيذي للهيئة كلمة قال فيها: "في هذا اليوم العزيز على قلوبنا نقف جميعا تحت ساري العلم نرفعه إلى عنان السماء ونجدد العهد لقيادتنا الحكيمة ببذل الغالي والنفيس، ليظل علمنا بألوانه الزاهية خفاقاً عالياً كشعار ورمز يشهد على إنجازاتنا الشامخة".

وأكد أن "علم دولة الإمارات يجسد أروع وأسمى معاني الوحدة والتلاحم وبناء الأوطان، ويعبر عن طموحات وآمال شعب الإمارات، هو رمزٌ لوطن غالٍ عزيز وتجسيد لسيادة الدولة ورفعتها، يرتفع ويرفرف كل يوم ليعبر عن هوية الدولة وتاريخها، وهو أمانة تسلمناها من الآباء المؤسسين منذ قام المغفور له بإذن الله الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان مؤسس الدولة وباني نهضتها بمعية المؤسسين الأوائل، طيب الله ثراهم أجمعين، برفع علم الدولة ليرفرف عالياً في هذا اليوم الأغرّ الثاني من ديسمبر عام 1971".

وأضاف د. الزعابي أن "يوم العلم هو بحق بمثابة عرس شعبي تجتمع فيه كافة شرائح وفئات شعبنا ومجتمعنا (مواطنين ومقيمين) يشاركون في احياء هذه الذكرى الوطنية العزيزة، لاسيما وأن مناسبة رفع العلم تتزامن مع ذكرى عزيزة على قلوب كل منا، إذ توافق تاريخ تسلم صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، حفظه الله، مقاليد الحكم في دولة الإمارات العربية المتحدة؛ تلك اللحظة التي آذنت بفجر جديد لنهضة وطننا الغالي ومسيرته المباركة، وبفضل هذه المسيرة المظفرة بلغت دولة الإمارات أرفع المراتب إقليمياً وعالمياً وحققت أعلى معدلات التنافسية وانطلقت إلى عنان السماء تسابق الزمن وترتاد الفضاء وترسل مسبارها للمريخ".

ولفت سعادته إلى أن "مناسبة "رفع العلم" تمثل من جانب تجديداً للولاء للقيادة والانتماء للوطن الغالي، ومن جانب آخر، فإنها تعد تجسيداً لصورة إماراتية مشرقة تخفق الرايات فيها فوق كل البيوت تأكيداً على الحب والولاء وخدمة العلم ورفعته وبذل الروح من أجله ليبقى شامخاً خفاقاً قوياً كشموخ وقوة أبناء الإمارات، وبكل تأكيد فإن شموخ العلَم من شموخ الدولة التي يلتف أبناؤها حول قيادتها وعلمها.

وتضمن الحفل مسابقة عن رمزية العلم والقيم التي يعكسها وفكرة العلم وتصميمه والمعاني التي يعبر عنها كل لون من ألوانه الأربعة.

عقد اجتماعاً برئاسة عبد الله بن طوق

مجلس إدارة «الأوراق المالية» يعتمد ويقر تعديل عدد من الأنظمة

عقد مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع اجتماعه السابع عشر برئاسة معالي عبد الله بن طوق المري وزير الاقتصاد رئيس مجلس الإدارة، وذلك عبر نظام الاتصال المرئي عن بعد. واعتمد المجلس النظام الخاص بأنشطة الأصول المشفرة، ووافق علي تعديلات على النظام الخاص بطرح وإصدار أسهم الشركات المساهمة العامة بما يمهد لطرح وإدراج الشركات المؤسسة في المناطق الحرة وفقاً لمبادرة دبي (X10).

كما وافق على طلب بورصة دبي للذهب والسلع إدراج العقود المستقبلية اليومية المصغرة للذهب طرح وإدراج الشركات المؤسسة في المناطق الحرة. وناقش المجلس مذكرة العرض المعدة من إدارة الهيئة بشأن طرح وإدراج الشركات المؤسسة في المناطق الحرة وفقاً لمبادرة (دبي X10)، وذلك من خلال تعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (11/ر.م) لسنة 2016 بشأن النظام الخاص بطرح وإصدار أسهم الشركات المساهمة العامة كمرحلة أولى لتنفيذ المبادرة بما يتيح لشركات المناطق الحرة طرح أسهمها داخل الدولة، وقد وافق المجلس على تعديل بعض أحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (11 / ر. م) لسنة 2016 بشأن النظام الخاص بطرح وإصدار أسهم الشركات المساهمة العامة.

> الموافقة على طلب بورصة دبي للذهب والسلع إدراج العقود المستقبلية اليومية المصغرة للذهب

وكانت الهيئة تشاورت - وفق نهجها المتبع في إعداد القرارات والأنظمة- مع الشركاء في المشروع (سوق دبي المالي وسلطة منطقة مطار دبي الحرة) بشأن التعديلات المقترحة، كما تم عرضها على الشركاء في الصناعة واستطلاع ملاحظاتهم ومرئياتهم وعكسها في المقترح.

وقال معالي عبد الله بن طوق وزير الاقتصاد، رئيس مجلس إدارة الهيئة، "تمهد موافقة مجلس الإدارة عن المضي قدماً لاستكمال المرحلة الأولى من (مبادرة دبي X10)، الطريق لإطلاق منصة سوق شركات المناطق الحرة بما يسهم في جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية من خلال تسهيل عملية وصول المستثمرين في المناطق الحرة إلى الأسواق المالية في دبي، وإتاحتها أمامهم بشكل سلس بما يساعد في توسيع أعمالهم، وبما يمكنهم من جمع رؤوس الأموال اللازمة لتنمية مشاريعهم في المنطقة دون الحاجة للعودة إلى بلد المنشأ، وهو ما سينعكس إيجاباً على دورة الحياة الاقتصادية ونمو الاقتصاد".

وأضاف معاليه أن: "من شأن هذا القرار أن يسهم في تعزيز ترتيب الدولة على تقرير التنافسية الدولي لتحتل المرتبة الأولى على المؤشرات الفرعية المتعلقة بمدى تلبية الخدمات المالية لمتطلبات الأعمال على مؤشر تمكين التجارة ومؤشري سوق راس المال وسوق الأوراق المالية".

من جهته، قال سعادة د. عبيد الزعابي الرئيس التنفيذي للهيئة: "إن موافقة مجلس إدارة الهيئة على إجراء التعديلات المشار إليها أعلاه تأتي في ضوء ما قامت به الهيئة من التشاور مع الشركاء في المشروع (سوق دبي المالي وسلطة منطقة مطار دبي الحرة)، علماً أن التشغيل سيتم تحت رقابة وإشراف وتنظيم هيئة الأوراق المالية والسلع التي تولت أيضاً مهمة التنسيق مع اللجنة العليا للتشريعات بإمارة دبي لإعداد وإصدار التشريعات اللازمة لإطلاق المشروع وتأسيسه". وأوضح أن الموافقة على القرار جاءت انطلاقاً من حرص الهيئة على تطوير الأسواق المالية في الدولة والتشريعات التي تنظم عملها وفي سبيل زيادة عمق الأسواق وتوفير أدوات مالية جديدة للمستثمرين في الأوراق المالية، وضمن اختصاص الهيئة الأصيل بتنظيم الطرح العام والإدراج في الدولة وفقاً لصلاحياتها بهذا الخصوص".

الأصول المشفرة

وافق مجلس إدارة الهيئة خلال الاجتماع على المذكرة المرفوعة من إدارة الهيئة بشأن إصدار النظام الخاص بأنشطة الأصول المشفرةSTOs، بعد اطلاعه على توصيات اللجنة التنفيذية بهذا الخصوص، وبعد أن تم عرض مسودة المشروع على أطراف الصناعة وفقاً لمبدأ الاستشارة العامة، الذي تعتمده الهيئة ومراعاة الملاحظات والمرئيات التي وردت للهيئة بهذا الصدد.

تنظيم أعمال التقاص في سوق السلع

اعتمد مجلس إدارة الهيئة تعديل بعض أحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (11) لسنة 2015

> تعديلات على النظام الخاص بطرح وإصدار أسهم الشركات المساهمة العامة بما يمهد لطرح وإدراج الشركات المؤسسة في المناطق الحرة وفقاً لمبادرة دبي (X10)

بشأن تنظيم أعمال التقاص في سوق السلع، وقد تضمن ذلك إجراء تعديلات على البند رقم (20/ح) من المادة رقم (10)، وكذلك تعديل البند (أولاً/6) من القرار بحيث تكون من المسؤوليات التي يضطلع بها مجلس الإدارة "تشكيل لجنة مخاطر تتكون من أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية لشركة التقاص، وأعضاء التقاص".

عقود الذهب المصغرة

وفي سياق متصل، وافق مجلس إدارة الهيئة على طلب بورصة دبي للذهب والسلع إدراج العقود المستقبلية اليومية المصغرة للذهب Mini Gold Daily Futures Contract، وذلك استناداً إلى المادة (1-1-5) والمادة (5-10) من القرار رقم (127/ر) لسنة 2015 بشأن النظام الخاص بإدراج وتداول السلع وعقود السلع وفقا للمواصفات المحددة بطلب البورصة؛ على أن تلتزم البورصة بالشروط الواردة بكتاب المصرف المركزي وما قد يطرأ عليها من تعديلات تقرها الهيئة.

استضافة مؤتمر «أيوسكو»

بعد اطلاع المجلس على مذكرة بشأن تأجيل استضافة الهيئة للمؤتمر السنوي لمنظمة "أيوسكو"، الذي كان مقرراً عقده في شهر نوفمبر 2020، بناءً على قرار المنظمة بعقده عبر تقنية الاتصال المرئي، نتيجةً للظروف التي يمر بها العالم بسبب جائحة كوفيد-19، وفي ضوء ما أبدته المنظمة – بشكل استثنائي– من إمكانية استضافة الهيئة للمؤتمر السنوي لعام 2022، وافق المجلس على استضافة المؤتمر السنوي للمنظمة العام 2022.

ووافق المجلس أيضاً على طلب شركة الإمارات للاتصالات بتمديد فترة شراء أسهمها لمدة سنة بشرط عرض طلب التمديد على الجمعية العمومية للشركة للموافقة.

كما اطلع المجلس على تقرير التحليل المالي للشركات المساهمة المدرجة والقطاعات في سوقي دبي وأبوظبي الماليين عن البيانات المالية للنصف الأول من السنة 2020، وأحيط المجلس علماً بما تضمنه تقرير أداء الشركات المساهمة العامة المدرجة في الدولة (منذ عام 2017 وحتى منتصف عام 2020).

تعزيز مكانة أسواق الدولة عالمياً

قال سعادة عيسى كاظم رئيس مجلس إدارة سوق دبي المالي: "تعكس التعديلات على النظام الخاص بطرح وإصدار أسهم الشركات المساهمة العامة تضافر جهود مختلف المؤسسات لتعزيز مكانة أسواق الدولة عالمياً، كما تمثل دفعة قوية لاستراتيجية السوق الرامية إلى تمكين شركات المناطق الحرة من الإدراج ضمن منصته المُتكاملة والأولى من نوعها عالميا". وأضاف: "نتطلع لإدراج شركات رائدة تنشط في قطاعات اقتصادية متعددة وسريعة النمو في ضوء الاهتمام الكبير بالانضمام للمنصة للاستفادة من مزايا الإدراج، ومنها تحقيق حضور أكبر في أوساط المستثمرين والحصول على التمويلات اللازمة، كما سيوفر للمستثمرين فرصاً استثمارية متنوعة."

بدوره، أكد سعادة د. محمد الزرعوني مدير عام سلطة المنطقة الحرة بمطار دبي "دافزا" أن "هذه الخطوة تُسهم في تمكين شركات المناطق الحرة من توسيع نطاق مصادر التمويل بما يكفل لها القدرة على استقطاب الاستثمارات الاستراتيجية، بالاستفادة من البنية التشريعية الجديدة التي توفر منصة تداول لأصحاب رؤوس الأموال والمستثمرين المحتملين، مشيراً إلى أن شركات المناطق الحرة في دولة الإمارات تتمتع بسجلات مالية ونتائج تشغيلية متميزة في مختلف المجالات التي تضطلع بها، وهو ما يجعل منها فرصاً استثمارية واعدة للمستثمرين الراغبين بضخ سيولة جديدة والاستثمار في الشركات الناشئة على مستوى المنطقة".

وثمن الزرعوني قرار هيئة الأوراق المالية والسلع باعتباره "يرسخ الرؤية الاستشرافية لدولة الإمارات، ويُسلط الضوء على مستوى النضج الذي يتمتع به القطاع المالي والاستثماري في الدولة، فضلاً عن جاهزية الدولة لتبني وإطلاق مبادرات تُسهم في تحفيز الاقتصاد الوطني من جهة، وتطوير الأعمال والشركات المتواجدة على أرضها من جهة ثانية، الأمر الذي يعزز من تنافسية الدولة في تحفيز النمو وتحقيق النتائج ويؤكد على جاذبيتها الاستثمارية عالمياً."

اعتماد آلية التعامل مع الشركات المساهمة العامة الموقوفة عن التداول

اعتمد مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع قراراً بشأن آلية التعامل مع الشركات المساهمة العامة الموقوفة عن التداول، ووفقاً للقرار يتم تصنيف الشركات المدرجة إلى فئتين أولى وثانية. وقد تناول القرار إجراءات نقل إدراج أسهم الشركة بين كل من الفئتين، كما تناول كذلك معايير التداول على الشركات الموقوفة عن التداول بعد نقلها من الفئة الأولى إلى الفئة الثانية.وعرض القرار لإجراءات متابعة أوضاع الشركة المدرجة على قائمة المتابعة (Watch List) في الفئة الثانية لتقييم مدى التزام الشركات بمتطلبات الإدراج والإفصاح واتخاذها الإجراءات اللازمة لتصويب أوضاعها وفقاً للتشريعات المعمول بها ضمن مهلة زمنية، وفصّل كذلك إجراءات توفير بديل تخارج مناسب للمساهمين من قبل الأسواق في حال تقرر إلغاء إدراج الشركة الموقوفة عن التداول.

وتفصيلاً، فإنه بمقتضى (البند أولاً) من مشروع القرار الذي اعتمده المجلس ينقل إدراج أسهم الشركة من الفئة الأولى إلى الفئة الثانية في حالة ما إذا بلغت مدة تعليق إدراج أسهم الشركة ستة أشهر فأكثر، أو إذا أظهرت البيانات المالية السنوية المدققة للشركة خسائر متراكمة بنسبة (50%) فأكثر من رأسمالها.وقد تناول البند ثانياً من القرار إجراءات نقل إدراج أسهم الشركة بين الفئتين وذلك على النحو التالي:

• يتولى السوق المعني توزيع إدراج أسهم الشركات المدرجة لديه على الفئتين الأولى والثانية وفقاً للشروط المحددة في البند (أولاً) أعلاه بناءً على آخر بيانات مالية سنوية مدققة (البيانات المالية للعام 2019) بمجرد إقرار هذه الشروط من قبل مجلس إدارة الهيئة.

• مع عدم الاخلال بأحكام البند (ثانياً/1) أعلاه، يقوم السوق بنقل إدراج أسهم الشركة من الفئة الأولى إلى الفئة الثانية، أو من الفئة الثانية إلى الفئة الأولى مرة واحدة في العام، وذلك بعد تزويد السوق بالبيانات المالية المدققة للشركة كما هي في نهاية سنتها المالية.

• استثناءً من البند (ثانياً/2) أعلاه، يقوم السوق بنقل إدراج أسهم الشركة من الفئة الأولى إلى الفئة الثانية فوراً إذا بلغت مدة تعليق إدراج أسهم الشركة ستة أشهر فأكثر، ومن الفئة الثانية إلى الفئة الأولى وفقاً لأحكام البند (رابعاً/4) أدناه.

• يجوز للسوق بعد موافقة الهيئة عدم نقل إدراج أسهم الشركة من الفئة الثانية إلى الفئة الأولى في حال فرض جزاءات على الشركة خلال السنة المالية الأخيرة التي تسبق نقل الإدراج نتيجة عدم التزامها بالتشريعات المعمول بها لدى الهيئة أو السوق.

• يقوم السوق المعني بالإعلان على موقعه الإلكتروني عن نقل إدراج أسهم الشركة بين الفئتين وفقاً لأحكام هذا البند. كذلك أوضح البند (ثالثاً) من القرار معايير التداول على الشركات بعد نقلها من الفئة الأولى إلى الفئة الثانية على النحو التالي:

• يتم إعادة الشركة المعلق تداول أسهمها لمدة ستة أشهر فأكثر إلى التداول عند نقل إدراج أسهمها من الفئة الأولى إلى الفئة الثانية.

• يلتزم السوق عند التداول أو إعادة التداول– حسب واقع الحال– على أسهم الشركات التي تم نقل إدراجها من الفئة الأولى إلى الفئة الثانية بالمعايير التالية:

• توفير شاشتين منفصلتين لتداول كل فئة من فئات الشركات المدرجة، بحيث تعرض البيانات الخاصة بالشركة التي تم نقل إدراجها إلى الفئة الثانية على الشاشة المخصصة لشركات الفئة الثانية.

تعديل على قرار طرح وإصدار الأوراق المالية الإسلامية

عدل مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع خلال اجتماعه السادس عشر (من الدورة السادسة للمجلس) باستخدام تقنيات التواصل المرئي عن بعد. قرار طرح وإصدار الأوراق المالية الإسلامية.

و ناقش الاجتماع عدداً من المبادرات والقرارات التي تستهدف تطوير منظومة الأنشطة والخدمات المالية المرتبطة بالتنظيم والإشراف على قطاع الأوراق المالية بالدولة لتضاهي أفضل المعايير والممارسات الدولية.

كما وافق المجلس على اتخاذ الإجراءات اللازمة بما يكفل الوفاء بالمدة المحددة من قِبَل وزارة المالية لإصدار القرار اللازم بشأن تحديث إجراءات الإفصاح الضريبي المشترك من قبل الجهات الرقابية.

كذلك استعرض المجلس مقترحا بشأن تشكيل لجنة مشتركة للتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، يتم تفعيلها في ظل الظروف الحالية المرتبطة بجائحة كورونا أو لمواجهة التحديات، وذلك بهدف توحيد الجهود وتبادل وجهات النظر لاستشراف مستقبل القطاعات الحيوية، على أن تهتم اللجنة كذلك بالشأن الاقتصادي والتحديات التي تصب في المصالح الاقتصادية المشتركة لهذه الجهات.

تعديل قرار نشاط عضو التقاص العام

اعتمد اجتماع مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع الخامس عشر (من الدورة السادسة للمجلس) التعديل المقترح على قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (36/ر.م) لسنة 2019 بشأن نشاط عضو التقاص العام، والذي يقضي باستثناء الحافظ الأمين من تطبيق قرار عضو التقاص العام، والتزامه بما ورد في قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (29/ر) لسنة 2009 بشأن تنظيم نشاط الحفظ الأمين للأوراق المالية وتعديلاته.

رئيس مجلس إدارة «الهيئة» يصدر 5 قرارات جديدة

أصدر معالي عبدالله بن طوق المري وزير الاقتصاد، رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع، 5 قرارات جديدة بشأن النظام الخاص بأنشطة الأصول المشفرة، وتعديل بعض الرسوم المستحقة للهيئة، وتعديلاً بشأن النظام الخاص بطرح وإصدار أسهم الشركات المساهمة العامة، والرسوم الفنية للهيئة، وتنظيم أعمال التقاص في سوق السلع.

تنظيم أعمال التقاص

نص القرار الخاص بتنظيم أعمال التقاص في سوق السلع، على تعديل فقرة من قرار مجلس إدارة الهيئة بشأن تنظيم أعمال التقاص في سوق السلع لتكون على النحو التالي: تحصيل الهوامش ومساهمات صندوق ضمان الإخلال بالالتزامات في صورة نقدية أو أوراق مالية أو ضمان بنكي بشرط أن يكون الضمان صادراً عن أحد البنوك العاملة في الدولة.

وجاء في القرار أيضاً بأن يكون الضمان غير مشروط وغير مقيد ومتوجب الدفع عند الطلب من قبل شركة التقاص أو الهيئة في أي وقت، وأن يكون شاملاً ومتضمناً أغراض الضمان بشكل واضح.

ومن الشروط الأخرى إمكانية تسييل الضمان كلياً أو جزئياً في أي وقت من قبل شركة التقاص أو الهيئة لضمان تسوية تعاملات عضو التقاص والوفاء بالالتزامات المتفق عليها مع شركة التقاص، وعدم جواز إلغاء الضمان إلا بموافقة شركة التقاص والهيئة.

ونص القرار أيضاً على تعديل بند آخر متعلق بتنظيم أعمال التقاص في سوق السلع ليكون على النحو التالي: تشكيل لجنة مخاطر تتكون من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لشركة التقاص.

أسهم الشركات المساهمة

وأقر وزير الاقتصاد رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع تعديل بعض أحكام قرار مجلس إدارة الهيئة بشأن النظام الخاص بطرح وإصدار أسهم الشركات المساهمة العامة.

ونص القرار على تعديل تعريف الطرح بشأن النظام الخاص بطرح وإصدار أسهم الشركات المساهمة العامة ليكون على النحو التالي: «الطرح»: الدعوة للاكتتاب العام في أسهم الشركة المصدرة أو الشركة الأجنبية أو شركة المنطقة الحرة داخل الدولة.

ويعدل تعريف الشركة الأجنبية ليكون على النحو التالي: (الشركة الأجنبية): الشركة التي تؤسس خارج الدولة وتتخذ شكل مساهمة عامة أو ما في حكمها وتخضع لجهة رقابية مثيلة للهيئة، وترغب في طرح جزء من أسهمها داخل الدولة وفقاً لأحكام هذا القرار.

وحدد القرار بشأن النظام الخاص بطرح وإصدار أسهم الشركات المساهمة العامة 18 شرطاً للموافقة لشركة المنطقة الحرة على طرح أسهمها للاكتتاب العام في الدولة على النحو التالي: أن تخضع الشركة لمسجل شركات في المنطقة الحرة تقبله الهيئة، ووجود اتفاقية تعاون بين الهيئة ومسجل الشركات في المنطقة الحرة في مجال الإشراف والرقابة، وتزويد الهيئة بكتاب عدم ممانعة على قيامها بطرح أسهمها للاكتتاب العام والإدراج، وصدور قرار من الجمعية العمومية للشركة بالموافقة على طرح أسهمها للاكتتاب والإدراج، وأن يتم إدراج الأسهم المطروحة للاكتتاب العام في السوق، واستيفاء كافة متطلبات الإدراج المعمول بها لدى الهيئة والسوق.

رسوم سندات الدين

وأصدر رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع قراراً بشأن تعديل بعض الرسوم المستحقة للهيئة، بحيث تعدل المادة الخاصة بالرسوم المقررة على سندات الدين والصكوك الإسلامية.

6 ضوابط لطرح وإدراج الأصول المشفرة المعتمدة في الإمارات

حدد النظام الخاص بأنشطة الأصول المشفرة الصادر عن هيئة الأوراق المالية والسلع، والذي تم العمل به 6 ضوابط يجب على الشخص المصدر الالتزام بها، لطرح أي أصول مشفرة معتمدة من قبل الهيئة في الدولة، أو لإدراجها في سوق الأصول المشفرة. ويهدف النظام إلى تنظيم عمليات طرح وإصدار وإدراج وتداول الأصول المشفرة في الدولة والأنشطة المالية ذات الصلة بها.

وأكدت المادة السادسة من النظام، أن أولى تلك الضوابط تتمثل في التأكد من أن جميع حقوق ومزايا الأصول المشفرة الوارد وصفها في مستندات الطرح يتم تسجيلها بشكل صحيح في عمليات برامج الكمبيوتر أو البروتوكول، أو أي تقنية أخرى تدعم الأصل المشفر.

وقالت: إن الإجراء الثاني يتمثل في التأكد من أنه في حالة جمع الأموال لتطوير مشروع أو لاستخدامها، بخلاف ذلك قبل إصدار الأصول المشفرة ذات الصلة، يتم اعتماد التدابير اللازمة لمنع أي إساءة استخدام للأموال المجمعة، إلى حين إصدار الأصول المشفرة مقارنة بالإفصاح المقدم للمستثمرين بشأن استخدام الأموال، على أن يتم الإفصاح عنه للهيئة، مشترطة أن يتم تزويد المستثمرين بمعلومات منتظمة بشكل معقول حول التقدم المحرز في تحقيق أي مراحل رئيسية في المشروع لتطوير التقنية أو الأشياء الأخرى الممولة، من خلال الإصدار كما هو موضح في مستندات الطرح الخاصة به، والإفصاح في مستندات

> اعتماد التدابير اللازمة لمنع أي إساءة استخدام للأموال المجمعة

الطرح عن الفترات التي سيتم خلالها تقديم هذه المعلومات. وأوضحت المادة أن الضوابط المطلوبة من الشخص المصدر للأصول المشفرة، تتضمن التأكيد على أنه في حالة عدم استيفاء الالتزام المنصوص عليه في مستندات الطرح المتعلقة بتطوير التقنية أو الأشياء الأخرى الممولة من خلال الإصدار، يتم ذكر ذلك في إعلان إلى الأشخاص الذين قبلوا الطرح، إلى جانب شرح تفصيلي بشأن ذلك.

وإذا كان من المحتمل بشكل معقول أن يؤثر الإخفاق في الوفاء بالالتزام على حقوق المستثمرين فيما يتعلق بالأصول المشفرة (بخلاف التأخير نفسه)، فعندئذ يجب على الشخص المصدر تحديث مستندات الطرح ذات الصلة، وإبلاغ المستثمرين بحقهم في أي استرداد.

وأشارت إلى أن الضوابط الباقية، تشمل الالتزام بإخطار الأشخاص الذين قبلوا الطرح على الفور بالتغييرات الجوهرية في طبيعة برامج الكمبيوتر أو البروتوكول أو أي تقنية أخرى تدعم الأصل المشفر ذات الصلة بحقوقهم فيما يتعلق بالأصول المشفرة، إضافة إلى أنه إذا لم ينص الأصل المشفر على وجود حق للمالكين في تقديم مطالبة ضد الشخص المصدر، فيما يتعلق بالتقصير في أداء المزايا المقدمة لحاملي الأصول المشفرة الموضحة في مستندات الطرح، فعندئذ يجب أن تفصح مستندات الطرح عن ذلك للمستثمرين.

وإلى ذلك، نص النظام الخاص بأنشطة الأصول المشفرة على أنه يجب على أي شخص يقوم بترويج أو طرح أصول مشفرة في الدولة أن يتخذ الخطوات المعقولة لرصد التطورات في طبيعة هذه الأصول المشفرة وقابليتها للنقل والتقنية التي تقوم عليها، وإخطار الهيئة فور العلم بتغير الأصول المشفرة، إذا تغير الأصل المشفر أو من كونه أداة رمزية سلعية منظمة أو أداة رمزية مالية بموجب هذا النظام، ومدى انطباق أو عدم انطباق (حسب مقتضى الحال) المتطلبات ذات الصلة، فيما يتعلق بهذا الأصل المشفر في شكله المحدث. كما حدد النظام الالتزامات الخاصة بطرح الأصول المشفرة في الدولة، فنص على أنه يجب أن تتوافر في جميع مستندات الطرح الخاصة بالأصول المشفرة، التي يتم طرحها أو الترويج لها في الدولة فيما يتعلق بعملية طرح الأصول المشفرة أن تكون واضحة وعادلة ودقيقة وغير مضللة، وكذا أن لا تحتوي على أي بيان غير صحيح لحقيقة جوهرية أو تغفل بيان حقيقة جوهرية تكون لازمة لجعل البيانات الواردة في هذه المستندات غير مضللة في ضوء الظروف التي يتم تقديمها فيها.

برئاسة هيئة الأوراق المالية والسلع

لجنة بـ«أيوسكو» تصدر تقريراً عن سبل تطوير أسواق المال الناشئة

أصدرت لجنة الأسواق الناشئة والنامية- أكبر لجان المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية (أيوسكو)- برئاسة هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات، تقريراً يستعرض التحديات التي تواجه الأسواق الناشئة والفرص المتاحة أمامها لتطوير أسواق رأس المال فيها؛ بوصفها محركات رئيسية لتحقيق النمو الاقتصادي وتعزيز المرونة المالية والشمول المالي.

قدم التقرير خمس توصيات رئيسية يتعين على الجهات التنظيمية بالأسواق الناشئة وضعها في الاعتبار عند سعيها لتعزيز أسواق رأس المال فيها.

وقد ساهمت (أيوسكو) في إعداد هذا التقرير كجزء من برنامج فريق عمل الهيكل المالي الدولي التابعة لمجموعة الدول العشرين لعام 2020.

وقال سعادة الدكتور عبيد الزعابي، رئيس لجنة الأسواق الناشئة والنامية الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع: «إن الأسواق المالية تواجه تحديات مستمرة نتيجة ظهور منتجات مالية جديدة وتعاظم استخدام التقنيات المالية. وبناء على ذلك، ينبغي على الجهات التنظيمية للأسواق الناشئة تعلم كيفية التكيُّف والاستجابة السريعة للتحديات الجديدة التي تؤثر على أسواق رأس المال العاملة فيها. ويقدِّم التقرير عدداً من التوصيات القيمة التي يجب تشجيع الدول الأعضاء في لجنة الأسواق الناشئة والنامية على الأخذ بها عند سعيها لتعزيز أسواقها».

من جانبه، قال بول أندروز، الأمين العام للمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية: «يجسِّد هذا التقرير المُقدَّم من قبل المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية إلى مجموعة الدول العشرين مساعينا الرامية إلى تعزيز سلامة ومرونة أسواق رأس المال الناشئة، حيث يمكن لهذه الأسواق أداء دور رئيسي في دعم اقتصادات الدول النامية. ويهدف هذا التقرير أيضاً إلى تشجيع الجهات التنظيمية بالأسواق الناشئة على استغلال الفرص الجديدة، بما في ذلك تلك المتاحة في مجاليْ التكنولوجيا المالية والتمويل المستدام، لتطوير أسواقها».

يلخص التقرير المنشور تحت عنوان «تطوير أسواق رأس المال الناشئة: الفرص والتحديات والحلول» العمل المكثف والمتواصل الذي قامت به اللجنة في مختلف الجوانب المتعلقة بتطوير الأسواق، بدءاً من الحوكمة المؤسسية والأطر التنظيمية، وانتهاءً بأسواق سندات الدين وسيولة الأسواق. كما يسلِّط التقرير الضوء على التحديات الرئيسية التي تواجهها الأسواق الناشئة في سعيها لتطبيق المعايير العالمية، وعلى دورها في بناء القدرات وتطويرها. وبالإضافة إلى ذلك، يستطلع التقرير الفرص المتاحة لتطوير الأسواق الناشئة من خلال التمويل المستدام والتكنولوجيا المالية Fintech».

ويتناول التقرير بالتحليل الآثار الأوليَّة التي خلفها فيروس كورونا المستجد كوفيد- 19» على الأسواق الناشئة، مع التركيز على تدفقات رؤوس الأموال إلى الخارج ومدى مرونة العمليات التشغيلية لهذه الأسواق في ظل الجائحة. ويلقي التحليل الضوء على أهمية وضرورة تأدية أسواق رأس المال لوظائفها بكفاءة في خضم الأزمة الراهنة؛ لدعم أنشطة الاقتصاد الحقيقي.

ويهدف برنامج فريق العمل التابع لمجموعة العشرين إلى تطوير أسواق رأس المال المحلية بُغية الإسهام في دعم النمو وتعزيز المرونة المالية، لاسيما في الأسواق الناشئة.

وينوه التقرير إلى أن أسواق رأس المال التي تتسم بالعمق وتتمتع بالسيولة والتنظيم الجيِّد تؤدي دوراً محورياً في تمويل الاقتصاد وتحقيق ازدهار القطاع الخاص. وعلى الرغم من أن الأسواق الناشئة تتسم بطبيعة متنوعة ومختلفة، إلا أنها تشترك في مجموعة من الخصائص التي قد تقف عائقاً أمام إيجاد أسواق رأس مال سليمة ومتينة البنيان.

وتستعرض لجنة الأسواق الناشئة والنامية في هذا التقرير بعض الثغرات أو المعوقات التي تعترض طريق إيجاد رؤوس أموال سليمة، فضلاً عن سبل معالجة تلك الثغرات والمعوقات.

وفي حين يقرُّ التقرير بعدم وجود نهج واحد يمكن اتباعه لتطوير الأسواق المالية، فإنه يُقدِّم خمس توصيات رئيسية تهدف إلى مساعدة الجهات التنظيمية بالأسواق الناشئة على زيادة عمق الأسواق العاملة فيها.

> التقرير يبحث أهم الحلول والتوصيات لزيادة عمق الأسواق ودعم نموها

بحث تأثيرات جائحة (كوفيد- 19) والتمويل المستدام والاستقرار المالي وسلوك المستثمرين الأفراد

«الأوراق المالية» تشارك في الاجتماع السنوي للمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية «أيوسكو»

شاركت هيئة الأوراق المالية والسلع في الاجتماع السنوي الخامس والأربعين للمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية IOSCO الذي عُقد عبر تقنيات التواصل عن بعد، وتم خلاله بحث الآثار التي خلفتها جائحة فيروس كورونا (كوفيد19) على أسواق رأس المال، وكذلك مناقشة مسائل أخرى ذات أولوية بالنسبة إلى الهيئات المُنظمة للأوراق المالية والهيئات الإشرافية والرقابية في الوقت الحاضر.

مثل الهيئة في اجتماعات المنظمة د. عبيد الزعابي الرئيس التنفيذي للهيئة نائب رئيس (أيوسكو)، وشارك فيها 480 عضواً يمثلون 159 دولة.

تخلل الفعالية اجتماعات افتراضية لمجلس إدارة المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية الذي يضم هيئة الأوراق المالية والسلع، ولجنة الأسواق النامية والناشئة أكبر لجان المنظمة التي يرأسها د. عبيد الزعابي، واللجان الإقليمية الأربع المنبثقة عن المنظمة، واللجنة الاستشارية للأعضاء المنتسبين، واختتمت باجتماع لجنة الرؤساء.

و ناقشت اللجان التقدّم على محاور العمل ذات الأولوية بالنسبة إلى المنظمة والمتصلة بالتمويل المستدام، ومخاطر الاستقرار المالي، وتجزئة الأسواق، وإدارة الأصول، وسلوك أسواق الاستثمار الفردي. كما بحثت سبل المساهمة في تحقيق هذه الأولويات مع تلبية احتياجات الأعضاء في مجالات مثل التكنولوجيا المالية «فينتك»، والتصدي لهجمات الفضاء الإلكتروني، والمساعدات الفنية، وبناء القدرات.

واخْتُتمت الفعالية باجتماع افتراضي عام لجميع الأعضاء في لجنة الرؤساء؛ لإتاحة الفرصة لدائرة أوسع من أعضاء المنظمة بمشاركة قيادة المنظمة في العمل على مسائل تتصل بالتمويل المستدام، والوساطة المالية غير البنكية، وتجزئة الأسواق، وجائحة فيروس كورونا، والتي باتت جميعها تُشكّل أسواق رأس المال في أنحاء العالم في وقتنا الحاضر.

و اعتمد مجلس إدارة المنظمة في اجتماعه موضوعات إضافية ذات أولوية لعام 2021، وهي: الاستقرار المالي، والمخاطر النظامية في الوساطة المالية غير البنكية، و العمل عن بعد، والمخاطر الناجمة عن السلوكيات السيئة في الأسواق، وعمليات الاحتيال والغش، والمرونة التشغيلية في ظل جائحة فيروس كورونا.

التمويل المستدام

وفيما يخص التمويل المستدام، افتتح مجلس إدارة المنظمة اجتماعه بحوار أجراه مارك كارني، المبعوث الأممي الخاص المعني بالعمل المناخي والتمويل ومستشار مؤتمر الأمم المتحدة السادس والعشرين المعني بتغير المناخ (COP26)، حول أهمية الإفصاحات المتعلقة بالاستدامة.

و ناقش مجلس إدارة المنظمة الغرض من وضع إطار عمل مُتسق وشامل يستند إلى المبادرات العالمية المعنية بإفصاحات الشركات والتي يُطلقها تحالف من الجهات الدولية التي تضع المعايير المتعلقة بالتمويل المستدام وإلى المقترحات المطروحة من قبل مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية بهدف إيجاد آلية لوضع المعايير. ويترأس المنظمة حالياً مجلس الرقابة الذي يتولى الإشراف على العمل الذي تقوم به مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من منظور المصلحة العامة.

ووافق مجلس إدارة المنظمة على أن يواصل فريق عمل المنظمة المعني بالتمويل المستدام بَحث المجالات التالية:

سبل جعل الإفصاح إلزامياً بما يتجاوز متطلبات "الامتثال أو تفسير عدم الامتثال-Comply or Ex plain".

العمل مع مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لضمان تلبية التوصيات المتضمنة في الورقة الاستشارية لتوقعات الجهات المُنظمة للأوراق المالية من حيث المضمون والحوكمة.

الارتقاء بالمناقشات المتعلقة بوضع إطار ضمان للإفصاحات المتعلقة بالاستدامة.

كما ناقش مجلس الإدارة كذلك الأعمال الأخرى التي قام بها فريق العمل المعني بالتمويل المستدام فيما يخص الإفصاحات المتعلقة بالاستدامة، وما يُعرف بظاهرة الغسل الأخضر،أي تضليل المستثمرين حول الممارسات البيئية للشركات أو الفوائد البيئية للمنتجات والخدمات التي تقدمها. كما بحث تزايد أنشطة الجهات المقدِّمة للبيانات المتصلة بالحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات ESGوأنشطة وكالات التصنيف الائتماني فيما يتعلق بتصنيف الشركات من حيث أدائها في قضايا الحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات.

مجموعة العمل المعنية بالاستقرار المالي

كما بحث مجلس إدارة المنظمة الخطوات المقبلة في عمل مجموعة العمل المعنية بالاستقرار المالي إزاء التأثير الذي خلفته الاضطرابات التي حدثت في مارس على الوساطة المالية في الأسواق، لاسيما على صناديق الاستثمار النقدية، وصناديق الاستثمار مفتوحة رأس المال، وسيولة السندات والهامش.

وأعرب الأعضاء عن التزامهم التام بتعزيز أواصر التعاون داخل المنظمة ومع مجلس الاستقرار المالي فيما يتعلق بمعالجة المسائل التي أوجدتها الاضطرابات التي عصفت بأسواق رأس المال في مارس.

فريق العمل المعني بسلوك أسواق الاستثمار الفردي

اعتمد مجلس الإدارة التقرير الذي أعدّه فريق العمل المعني بسلوك أسواق الاستثمار الفردي بهدف مساعدة أعضاء المنظمة في معالجة المسائل الناشئة المتعلقة بالسلوكيات الممارسة في أسواق الاستثمار الفردي بسبب الجائحة وغيرها من الأزمات المماثلة. وحدد التقرير المحركات التي تدفع بالسلوكيات السيئة إلى الظهور والإجراءات المتخذة من قبل الشركات والهيئات التنظيمية للحد من المخاطر وتقليل الأضرار التي تلحق بالمستثمرين الأفراد. و ناقش مجلس الإدارة الأعمال الأخرى التي قام بها فريق العمل في سبيل تعزيز ثقة المستثمرين في الأسواق.

تكليفات جديدة

وافق مجلس الإدارة على القيام بمزيد من العمل وهي كما يلي:

- وضع ممارسات جيّدة أو طرح توصيات للجان التدقيق بشأن انخفاض قيمة الشهرة.
- نشوء مسائل محتملة متعلقة بالتقييم في التقارير المالية وعمليات التدقيق والإفصاح.
- تأثير جائحة فيروس كورونا (كوفيد 19) على الهياكل متناهية الصغر لآليات التداول في السوق الثانوية، وعمليات منصات التداول، والتخطيط لضمان استمرارية الأعمال.

وخلال الاجتماع السنوي للمنظمة، تم الاعتراف رسمياً بخمس هيئات جديدة بوصفها أطرافاً في مذكرة التفاهم متعددة الأطراف الموقعة على مذكرة التفاهم متعددة الأطراف بشأن التعاون وتبادل المعلومات، من بينهم سلطة دبي للخدمات المالية.

وقال أشلي آلدر، رئيس مجلس إدارة المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية: "على الرُّغم من أن الاجتماع السنوي عُقِد عبر الإنترنت هذا العام، إلا أن الأعضاء قد أحرزوا تقدماً كبيراً في مواجهة المخاطر الناشئة عن جائحة (كوفيد 19) والقضايا الأخرى المُهمة مثل تلك المتعلقة بالتغير المناخي والتمويل المستدام. وقد أثبتت المنظمة قدرتها على الاستجابة السريعة والفاعلة للأحداث التي قد تُلحِق الضرر بالمستثمرين وتُقوض نزاهة الأسواق".

استناداً لقرار دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة

تفعّيل آلية وكيل المساهمين عند المشاركة في الجمعيات العمومية

اتخذت هيئة الأوراق المالية والسلع الإجراءات الكفيلة بتفعيل المواد الخاصة بوكيل المساهمين ضمن قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020م بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، وذلك ضمن مساعي الهيئة في تفعيل حضور المساهمين الأقلية في اجتماعات الجمعية العمومية للشركات المساهمة العامة وفق أفضل الممارسات المتبعة عالمياً، وحرصاً منها على مشاركتهم في اتخاذ القرارات وإبداء آرائهم وتشجيعهم على مناقشة مشاريع القرارات.

و يهدف تفعيل آلية وكيل المساهمين في المقام الأول إلى حماية حقوق المستثمرين الأقلية، فضلاً عن تمكينهم من إيصال استفساراتهم ومقترحاتهم والوقوف على ملاحظاتهم الخاصة بنشاط الشركة وأدائها المالي. وتعد هذه الخطوة (وكيل المساهمين) تفعيلاً لأحد آليات ضوابط الحوكمة الجديدة التي تضمنها القرار الجديد للحوكمة الصادر العام 2020، كما أنها تمثل تطويراً نوعياً لآليات التصويت خلال اجتماعات الجمعيات العمومية بما من شأنه الإسهام في تقييم أداء مجالس الإدارات وتوسيع مشاركة المساهمين في التصديق على قرارات الجمعية العمومية؛ فوكيل المساهمين الأقلية سيمثل المنفعة العامة للمساهمين الأقلية خلال اجتماعات الجمعية العمومية ويعكس اهتماماتهم ومصالحهم.

يشار إلى أن نصوص المادة 40 (المتعلقة باجتماع الجمعية العمومية) من الفصل الرابع (المخصص للجمعية العمومية) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020م بشأن (اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة)، وعلى وجه الخصوص المواد (1) و(2) و(3) و(4) قد نظمت بالتفصيل القواعد الخاصة بوكيل المساهمين.

سوق دبي يطلق شركتين لـ«المقاصة» و«الإيداع»

أطلق سوق دبي المالي شركة دبي للمقاصة (ذ.م.م.) وشركة دبي للإيداع (ذ.م.م.) رسمياً كشركتين مستقلتين لخدمات ما بعد التداول. وتُعد شركة دبي للمقاصة أول شركة مستقلة في مجال خدمات التقاص المركزي للأوراق المالية central counterparty CCP على المستوى الإقليمي، في حين تُعد شركة دبي الإيداع المركزي أول شركة مستقلة لخدمات الإيداع المركزي للأوراق المالية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

وتعتمد الشركتان الرائدتان على الأطر التنظيمية عالمية المستوى الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع، علاوة على البنية التقنية المتطورة التي أتاحها التحول الناجح إلى منصة التقاص المركزي المتكامل Packaged CCP من شركة ناسداك العالمية ابتداء من الأحد الموافق 15 مارس 2020، الأمر الذي يضعهما في مكانة مثالية لإحداث نقلة نوعية في مجال خدمات ما بعد التداول في دولة الإمارات.

ويتوّج هذا الإنجاز جهوداً مكثفة بُذلت على مدى العامين الماضيين لتطوير هيكل السوق وخدمات ما بعد التداول وفق أفضل الممارسات العالمية بما يكرّس مكانته الرائدة في قيادة جهود التطوير في قطاع أسواق المال محلياً وإقليمياً، علماً أن إطلاق شركة دبي للمقاصة وشركة دبي للإيداع يأتي عقب إنجاز كافة التراخيص والموافقات الرسمية المطلوبة من قبل كل من هيئة الأوراق المالية والسلع ودائرة التنمية الاقتصادية في دبي (اقتصادية دبي).

وقالت هيئة الأوراق المالية والسلع: "يأتي تدشين شركة دبي للمقاصة في ضوء جهود الهيئة وسوق دبي المالي لتطوير مؤسسات الأسواق المالية وفق أفضل المعايير والممارسات الدولية، كما يُعد كذلك خطوة هامة على طريق تنفيذ خارطة طريق ترقية الأسواق المالية إلى أسواق متقدمة.

وأوضحت أن "الهيئة مهّدت الطريق لترخيص شركات مقاصة ذات اعتراف دولي، وذلك بإصدار قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (22/ر.م) لسنة 2016 بشأن تنظيم أعمال شركة التقاص المركزي بهدف تنظيم عمليات التقاص في سوق الأوراق المالية وإعادة توزيع المهام المنفذة داخل السوق المالي، بحيث ينتقل السوق من النموذج الرأس إلى النموذج الأفقي في تنظيم الأنشطة؛ إذ ستتولى شركة مستقلة أنشطة التقاص في الأوراق المالية وأخرى للإيداع".

خلال اجتماع عقده عن بعد

المجلس الاستشاري للهيئة يبحث سبل تفعيل دور صانع السوق

بحث المجلس الاستشاري لهيئة الأوراق المالية والسلع سبل تفعيل دور صانع السوق في أسواق رأس المال بدولة الإمارات العربية المتحدة، ومعايير وضوابط إطلاق منصات الشركات المتوسطة والصغيرة.

عقد الاجتماع برئاسة سعادة د. عبيد الزعابي الرئيس التنفيذي للهيئة، وبمشاركة كامل أعضائه من الخبراء والمستشارين الدوليين، وبحضور مديري ومستشاري الهيئة وممثلي الأسواق المالية.

وقدم الرئيس التنفيذي للهيئة في بداية الاجتماع -الذي تم عبر تقنيات الاتصال المرئي عن بعد- عرضاً لأهم المشروعات والمبادرات التي تعمل عليها الهيئة، وآخر المستجدات بهذا الخصوص.

صانع السوق

شدد المجلس الاستشاري للهيئة على وجوب توفير محفزات لصناع السوق كرد جزء من العمولة Rebate، والإعفاء من الضرائب ومن التزامات البيع على المكشوف، مؤكدا ضرورة وجود اتفاقيات مكتوبة مع جميع صناع السوق في السوق المنظمة تتطلب منهم تقديم عروض أسعار على أساس منتظم وفقاً لطبيعة وحجم التداول في هذا السوق المنظم، وتحديد الالتزامات على صناع السوق من حيث: السعر والحجم والهامش.

وأوصى المجلس بضرورة تحقيق التوازن بين الحوافز وبين الالتزامات، والحاجة لصناعة السوق على الأسهم قليلة السيولة Small cap. بجانب الأسهم السائلة Large cap، وكذلك حاجة صانع السوق لأدوات ليعمل من خلالها مثل البيع على المكشوف وصناديق المؤشرات وغيرها.

وبالإضافة إلى ذلك، أشارت مخرجات الاجتماع إلى عدة نقاط أخرى من بينها أن وجود صناع السوق يضمن شفافية الأسعار، ووجوب مراعاة جانب السيولة، وحجم وهيكل السوق المحدد، وخصائص التداول، قبل تبني أو تفعيل نشاط صانع السوق، ومراعاة أن صانعي السوق المنظّمين يوفرون سيولة مستمرة، وقد يُطلب منهم القيام بدور (موفري السيولة)، وأنه بدون تنظيم صناع السوق وتحديد التزاماتهم قد تختفي السيولة في أوقات التقلبات.

وأشار إلى أن صناع السوق يحتاجون لأحجام عالية لتحقيق عمولات وتحقيق مكاسب تشجعهم على صناعة السوق، وأنه يتعين على الجهات التنظيمية الانتباه، إلى أن بعض صناع السوق قد يلجأوا إلى Wash sales لزيادة العمولات، وضرورة استيعاب دور التكنولوجيا وتكاليفها في إيجاد حوافز لصناعة السوق.

منصات الشركات الصغيرة والمتوسطة

لفتت المداخلات التي قدمها أعضاء المجلس فيما يخص منصات الشركات المتوسطة والصغيرة، إلى أن الوصول للتمويل من خلال أسواق رأس المال بإمكانه أن يسهم في تعزيز نمو الناتج المحلي الإجمالي في دولة الإمارات وتوفير العديد من الوظائف الإضافية على مدى السنوات التالية، وأنه يتعين أن يتم إدراج الشركات الصغيرة والمتوسطة المحلية فقط على هذه المنصات، وكذلك تسهيل متطلبات الإدراج، وتقليل تكلفة الإدراج، مع تبني توجه الإفصاح المبسط بدلاً من النشرة الكاملة، ومراعاة ضرورة موثوقية الإفصاح المالي.

> الاجتماع يناقش ضوابط إطلاق منصات للشركات الصغيرة والمتوسطة

وبينت أنه من المهم أن تختص الجهة التنظيمية بالموافقة على هيكل منصة الشركات الصغيرة والمتوسطة (مثل كتاب القواعد وترتيبات الحفظ الآمن والعضوية)، وأن تنأى بنفسها عن فحص نشرة الإصدار أو أمور الإدراج.

وشددت على أنه عند تطوير المنصات، يجب النظر في العديد من الأساليب بما في ذلك هياكل الشراكة بين القطاعين العام والخاص، مع مراعاة دور البورصات القائمة، كما يتعين جعل مجلس الإدارة مستقلاً عن الملاك، وتوفير الرقابة لحماية مساهمي الأقلية، والإفصاح عن اتفاقيات الطرف الثالث، فضلاً عن الرقابة على معلومات الإدارة الداخلية وعمليات التدقيق، ومع ذلك فإنه لابد من وجود الراعي spon-ser، نظراً لأن خبرة الشركات الصغيرة والمتوسطة تعد محدودة فيما يخص أنظمة الحوكمة وإعداد التقارير. وفي الوقت نفسه فإنه يمكن الاستفادة من التقنيات الحديثة (مثل "البلوكشين" والذكاء الاصطناعي) لتوفير حلول تسهم في خفض التكاليف وجعل العملية أكثر كفاءة وفعالية.

وخلصت المناقشات إلى أنه يتوقع أن يكون المستثمرون الأفراد هم المعنيون بهذه الشركات، في حين سيكون لدى كبار المستثمرين اهتمام محدود بالأسهم الصغيرة، لأنهم سيجدون صعوبة في الخروج، كما أكدت على ضرورة تحقيق التوازن بين حماية المستثمر وتبسيط المتطلبات، مع مراعاة مستويات وفئة المستثمرين الذين سيشاركون في هذا القطاع وتلبية متطلبات حماية المستثمر وفقًا لذلك.

بهدف الارتقاء بالخدمات الحكومية ودعم تحولها الرقمي

نسخة جديدة من منصة «الأوراق المالية» الرقمية

أطلقت هيئة الأوراق المالية والسلع نسخة جديدة من تطبيقها الذكي (SCA UAE) متضمناً العديد من المزايا والخصائص المطورة، وذلك مواكبةً للمستحدثات الرقمية في مجال التطبيقات الذكية، وبما يتماشى مع رؤية وتوجيهات حكومة دولة الإمارات الهادفة إلى تحويل كافة المعاملات الحكومية إلى معاملات رقمية.

ويعد التطبيق الذكي بوابة للوصول إلى كافة الخدمات التي تقدمها الهيئة لجمهور المستثمرين والمتعاملين والمهتمين. وتتميز النسخة المحدثة من التطبيق بتصميم جذاب وأكثر تفاعلية مع المستخدمين، بما يضمن الوصول لكافة الخدمات والخصائص بسهولة ويسر باستخدام الهواتف والأجهزة الذكية، ويتيح إجراء كافة المعاملات وتلقي الخدمات من أي مكان على مدار الساعة.

وقال سعادة د. عبيد الزعابي، الرئيس التنفيذي للهيئة: "أثبتت التجربة التي نمر بها حالياً في مواجهة جائحة كورونا أهمية الاستثمار الأمثل في التطبيقات الذكية، والتي تم مؤخراً الاعتماد عليها بشكل كامل- كإجراء احترازي- لتلقي كافة الخدمات والمنتجات الحكومية، بما أسهم في ضمان استمرارية الأعمال بجودة وكفاءة ومرونة عالية". وأوضح أنه "انطلاقاً من سعي الهيئة لتحقيق مؤشرات الأجندة الوطنية المتعلقة بالخدمات الذكية والذكاء الاصطناعي لإحداث نقلة نوعية شاملة في مجال تقديم الخدمات الرقمية وفق أفضل المعايير العالمية؛ فقد سارعت الهيئة من خلال التحديث الجديد بمواكبة المستجدات وتوظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي وابتكار خصائص مميزة تسهم في تعزيز التجربة الإيجابية للمستخدم أثناء تلقي الخدمة".

وأضاف الرئيس التنفيذي للهيئة: "يرتبط التطبيق المحدث بنظام المستجيب الآلي (Chatbot) الذي تم تطويره باستخدام خاصية الذكاء الاصطناعي؛ إذ يتيح للمتعاملين إرسال الاستفسارات العامة وكذلك الاستفسارات عن التشريعات، ليقوم النظام تالياً بتوفير الإجابات تلقائياً من واقع قاعدة بيانات التشريعات الخاصة بالهيئة.

"من جانبه، قال سعادة محمد خليفة الحضري، نائب الرئيس التنفيذي لقطاع الخدمات المساندة: "تسعى الهيئة من خلال الاستثمار في التطبيقات الذكية والمستحدثات التقنية لتحديث منصتها الرقمية والارتقاء ببنيتها الإلكترونية وفق أفضل المعايير الدولية والتوجهات الحكومية في مواكبة التطور الرقمي، وكذلك إحداث نقلة نوعية وشاملة تمكن من تقديم خدمات متميزة بما يحقق أعلى معدلات رضى وسعادة المتعاملين، وفي الوقت نفسه فإن المنصة ستمكن من دعم ضمان استمرارية الأعمال وتوفير الوقت والجهد على الموظفين من خلال تقليل المتطلبات التشغيلية لتقديم الخدمات وأرشفة الوثائق والمستندات، بما يعزز من الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة".

وأضاف سعادته: "يترجم إطلاق المنصة الرقمية بحلتها الجديدة جهود الهيئة الرامية إلى دفع عجلة التحول الذكي من خلال التحسين والتطوير المستمر لخدماتها وتبسيط إجراءاتها، الأمر الذي يسهم بدوره في تعزيز تبني المتعاملين لأسلوب حياة أذكى وأكثر مرونة، الأمر الذي ينعكس إيجاباً على قطاع الأوراق المالية بالدولة ويعزز من تنافسيته".

ويتيح التطبيق- الذي يدعم اللغتين العربية والانجليزية- للمستخدمين الاطلاع على كافة البيانات والمعلومات الصادرة عن الهيئة من تشريعات وتعاميم وضوابط وإجراءات وأخبار، إلى جانب الاطلاع على قوائم الشركات المرخصة من قبل الهيئة والشركات المساهمة العامة، كما يمكن للمستخدمين التعرف على الفعاليات والأحداث التي تنظمها الهيئة أولاً بأول عن طريق خاصية تلقي الاشعارات والإعلانات.

وفي إطار جهود الهيئة للارتقاء بمستوى سعادة المتعاملين، تم تصميم المنصة وفقاً لأحدث المعايير الحكومية والتوجيهات الصادرة من هيئة تنظيم الاتصالات، حيث تتميز بتوفير خاصية الإرشادات الصوتية، في خطوة تدعم أصحاب الهمم ومن يعانون من الإصابة بعمى الألوان. كذلك تمت إضافة خاصية الدردشة الفورية التي تمكن المستخدمين من تلقي الردود السريعة على استفساراتهم.

كما يتكامل التحديث الجديد مع نظام إدارة الترخيص المطور من قبل شركة OPEN TEXT، والذي يربط الهيئة مع شركائها الاستراتيجيين وعدد من الجهات المحلية ذات الصلة بالأسواق المالية، في خطوة تهدف لتسهيل تقديم الطلبات من قبل العملاء من خلال إعادة هندسة الإجراءات والمتطلبات الخاصة بالترخيص.

ويقوم المتعاملون (شركات وأفراد) عبر المنصة بإنشاء حسابات لهم تمكنهم من الاطلاع على السجلات والوثائق الخاصة بالشركات التي ينتمون إليها من شهادات التسجيل وبيانات الطلبات المقدمة، مع تزويدها بخاصية متابعة الطلبات قيد الإجراء. كما يقوم التطبيق بإرسال الإشعارات الخاصة بمواعد تجديد الشهادات وتسديد الغرامات المستحقة وإظهار أي من الدفعات التي تم إجراؤها باستخدام بوابة الدفع الالكترونية eDirham.

عززت الثقة وبث الطمأنينة لدى المستثمرين

«الهيئة» تتخذ إجراءات متعددة لمواجهة تداعيات كوفيد- 19 على الأسواق

اتخذت هيئة الأوراق المالية والسلع،بالتنسيق والتعاون مع شركائها في السوق المالي، عددا من الإجراءات التنظيمية والتحفيزية لمواجهة تداعيات جائحة كوفيد-19، والتخفيف من آثارها السلبية على الأسواق المالية والشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، ما كان لها دور فعال في تقليص تراجعات الأسواق

تعديل مقدار تحرك سعر السهم انخفاضاً إلى 5%

اجراءات استثنائية للشركات المساهمة العامة التي ترغب في شراء أسهمها

وحرصت الهيئة – منذ بداية الأحداث الأخيرة المرتبطة بتداعيات انتشار فيروس كورونا وتأثيراتها على الأسواق المالية العالمية، على التواصل الدائم والتنسيق المستمر مع مختلف مؤسسات السوق المالي والجهات التنظيمية الأخرى، وتعاملت مع المعطيات بحزمة من الإجراءات التي تم اتخاذها بهدف دعم الثقة وبث الطمأنينة لدى المستثمرين لتخفيف حدة تلك التأثيرات وتعزيز استقرار الأسواق المالية، باعتبارها إحدى الركائز الرئيسة للاستقرار المالي ودعامة أساسية للاقتصاد الوطني" .

وتضمنت الإجراءات الخارجية التي اتخذتها الهيئة تعديل مقدار تحرك سعر السهم انخفاضاً. وبمقتضى القرار يكون مقدار التحرك في سعر السهم بنسبة (5%) من سعر الإقفال السابق كحد أقصى انخفاضاً في يوم التداول الواحد، وقد تم تطبيق القرار اعتباراً من جلسة تداول 18 مارس الماضي.

كما شملت الإجـراءات الخارجية كذلك اصدار قرار استثناء الشركات المساهمة لتمديد مهلة انعقاد الجمعيات إلى 30 يونيو، بهدف تلافي أية مخاطر لتأخر انعقاد اجتماعات الجمعيات العمومية التي كان مقرراً أن تنتهي المهلة القانونية لعقدها في 30 أبريل.

شراء الشركات لأسهمها

أصدرت هيئة الأوراق المالية والسلع اجراءات استثنائية للشركات المساهمة العامة التي ترغب في شراء أسهمها.

وتم اتخاذ هذا الإجراء بهدف توفير مزيد من المرونة والدعم لأسواق الأوراق المالية المحلية، وبما لا يؤثر سلباً على التداولات في السوق المالي.

وأقرت الهيئة مجموعة استثناءات لتسهيل إعادة شراء الشركات لأسهمها، حيث يتعين على الشركات المساهمة العامة الراغبة في شراء أسهمها والحصول على أي من الاستثناءات التالية من القرار التقدم بطلب إلى الهيئة في هذا الشأن".وتتضمن حزمة الاستثناءات من القرار التي اقرتها الهيئة- والتي تم أرسال تعميم بها للشركات المساهمة العامة للعمل بمقتضاها- ما يلي:أولاً: الاستثناء من نص المادة (1/ ثالثاً/3): التي تنص على " الامتناع عن شراء الشركة

هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY

عزيزي المستثمر..
عند التداول الإلكتروني للأوراق المالية استخدم كلمة مرور محكمة، فذلك يضمن عدم سرقة هويتك وحماية استثماراتك

الرقم المجاني TOLL FREE 800722823
www.sca.gov.ae

لأسهمها خلال فترة (15) يوما قبل و(3) أيام بعد الإفصاح عن بياناتها المالية أو أي معلومات جوهرية من شأنها التأثير على سعر السهم صعوداً أو هبوطاً." وذلك بشرط: ألا يكون أي من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو مديريها التنفيذيين أو أي من الموظفين المطلعين طرفاً في عملية الشراء أو البيع بصورة مباشرة أو غير مباشرة.ثانياً: الاستثناء من نص المادة (1/ ثالثاً/1): التي تنص على "الإعلان للجمهور عن عملية الشراء في صحيفتين يوميتين محليتين واسعتي الانتشار إحداهما باللغة العربية على الأقل، ومضي مدة لا تقل عن (14) أربعة عشر يوم بين تاريخ الإعلان عن رغبة الشركة في الشراء وتاريخ التنفيذ الفعلي للشراء".

ثالثاً: الاستثناء من نص المادة (1/أولاً/2): التي تنص على "موافقة الجمعية العمومية للشركة بموجب قرار خاص على عملية الشراء بقصد إعادة البيع...."كما وافقت إدارة الهيئة على تيسير طرق التصرف في الأسهم المشتراة بما يتماشى مع نص المادة (219) من قانون الشركات التجارية رقم 2 لسنة 2015 والمتعلقة بشراء الشركة لأسهمها وتشمل طرق التصرف التالية:

1. للمساهمين مقابل توزيعات الأرباح النقدية في حال موافقة الجمعية العمومية على توزيع أسهم الخزينة مقابل توزيعات الأرباح النقدية.
2. للمساهمين الراغبين في شرائها عند عرض الشركة تلك الأسهم عليهم.
3. لمستثمر أو لعدد من المستثمرين لقاء مقابل نقدي.
4. لموظفي الشركة وفقاً لبرامج تحفيز موظفي الشركة.ويتعين على الشركات المساهمة العامة التي أشترت أسهمها وترغب في التصرف فيها بأي من طرق التصرف المذكورة أعلاه الرجوع إلى الهيئة في هذا الشأن.

تصويت إلكتروني

وتضمنت الإجراءات كذلك التطبيق الإلزامي للتصويت الإلكتروني في الجمعيات العمومية بدلا من الحضور الشخصي للمساهمين، وذلك استجابة لتوجهات الحكومة الرشيدة بمنع التجمعات في هذه الفترة، وتم بالفعل تفعيل التصويت الإلكتروني للجمعيات العمومية للشركات المساهمة العامة والذي أثبت نجاحاً فائقاً.

وقامت الهيئة بالتعميم على الشركات المرخصة بشأن تمديد فترة الإفصاح عن التقارير المالية السنوية عن سنة 2019، كذلك تم التعميم على الشركات المرخصة بشأن تأجيل الإفصاح عن البيانات المرحلية المنتهية في 31 مارس الماضي.

كما أرسلت الهيئة تعميماً للشركات المدرجة تطلب فيه موافاتها بالإجراءات الوقائية التي قامت بها الشركات للحفاظ على السلامة والصحة العامة والوقاية من فايروس كورونا المستجد (COVID-19) والحد من انتشاره. كما وجهت الهيئة الشركات لوضع خطة مدروسة وسياسة مكتوبة تضمن استمرارية سير العمل وتفعيل خطة التعافي في حالة الطوارئ، وذلك كجزء من نظام إدارة المخاطر.

وفي هذا السياق، طبقت الهيئة سياسة التفتيش على الشركات من خلال نظام الاتصال المرئي عن بعد Teams بدلاً من الزيارات الفعلية للشركات.

ومنحت الهيئة موظفي الشركات المرخصة الخاضعين لاختبارات الترخيص المهني، مهلة مدتها 3 أشهر تبدأ من بدء المركز استقبال طلبات تسجيل الاختبارات.

الخدمات الإلكترونية الذكية

وفضلاً عن ذلك، نشرت الهيئة وأرسلت تعميماً لكافة المتعاملين بالالتزام باستخدام الخدمات الذكية والإلكترونية التي توفرها الهيئة عبر موقعها الإلكتروني www.sca.gov.ae ومن خلال الأجهزة الذكية، بدلاً من الحضور الشخصي لمراكز خدمة العملاء في الهيئة.

و عقدت الهيئة اجتماعا مع معالي محافظ المصرف المركزي للتنسيق بشأن الإجراءات التي تسهم في الحد من تداعيات الجائحة على سوق الأوراق المالية.

و عقدت الهيئة كذلك اجتماعا مع كل من سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي لبحث أوضاع السوق المالي بالدولة، ودراسة الوضع عن كثب واحتواء تداعيات تراجع المؤشرات في الأسواق، واتخاذ إجراءات عاجلة للتعامل مع هذا الانخفاض.

وعلى الصعيد الداخلي، فعلت الهيئة مهام لجنة الطوارئ واستمرارية الأعمال وجعلها في انعقاد مستمر، وفعلت الحزم والتطبيقات الإلكترونية للعمل عن بعد أهمها: نُظم الترخيص Open Text، ونظام المراسلات والأرشفة الإلكتروني "مرسال"، ونظم مركز خدمة العملاء والاجتماعات.

اللجنة الاستشارية لأسواق رأس المال تستعرض مبادرات الهيئة الاحترازية

بدعوة من هيئة الأوراق المالية والسلع، عقدت اللجنة الاستشارية لأسواق رأس المال اجتماعاً بحضور كامل أعضائها من ممثلي سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي وبورصة دبي للذهب والسلع والهيئات المناظرة بالمناطق الحرة والشركات المساهمة العامة المدرجة وشركات الوساطة والخدمات المالية.

رأس الاجتماع سعادة الدكتور عبيد سيف الزعابي الرئيس التنفيذي للهيئة، وشارك في الاجتماع من الهيئة سعادة نواب الرئيس التنفيذي للهيئة ومديروها وعدد من مستشاريها. تم خلال الاجتماع- الذي عُقد بتقنيات الاجتماع عن بعد- مناقشة الموضوعات المطروحة على جدول الأعمال والتي تمحورت حول مبادرات الهيئة في تنظيم سوق التداول خارج المقصورة OTC (سوق تداول العملات الأجنبية أو الفوركس)، واستعراض مبادرات الهيئة الاحترازية وإجراءاتها الوقائية للحد من تداعيات كورونا وتطويق آثارها السلبية على الأسواق المالية.

إجراءات لضمان استمرارية عمل المواطنين

طالبت هيئة الأوراق المالية والسلع الشركات المرخصة من قبلها بالالتزام بمجموعة من الضوابط والمتطلبات تخص المواطنين العاملين لديها.

و تأتي هذه المبادرة تعزيزاً لحزمة المبادرات التي أطلقتها الهيئة – وفقا لتوجيهات مجلس الوزراء الموقر- بغرض تطويق انعكاسات جائحة كورونا على الأسواق المالية، وكذلك إيمانًا من الهيئة بأهمية اتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها ضمان استمرارية سير العمل وإدارة المخاطر والأزمات المؤسسية بما يعكس التزام الهيئة بخطتها الاستراتيجية والتشغيلية وجدول أولوياتها وفق الأجندة الوطنية. وتضمّن تعميماً أصدرته الهيئة، عدة بنود يأتي في مقدمتها ضرورة إخطار الهيئة بأي خطط تعديل على وظائف أو أوضاع موظفي الشركة من المواطنين، وكذلك عدم إنهاء خدمات موظفي الشركة من المواطنين، علماً بأن هذا الأمر لا يشمل حالات الاستقالة من الموظف نفسه أو الإخلال بالمهام الوظيفية التي تستدعي إنهاء الخدمة حسب القوانين والأنظمة السارية.

وأكدت بنود التعميم كذلك عدم تخفيض رواتب الموظفين المواطنين نتيجة للظروف المترتبة على الجائحة.

«الأوراق المالية» تستضيف اجتماع المجلس الرابع عشر بتقنية الاتصال المرئي

الإمارات تتسلم رئاسة اتحاد هيئات الأوراق المالية العربية للمرة الثانية

استضافت هيئة الأوراق المالية والسلع الاجتماع الرابع عشر لمجلس اتحاد هيئات الأوراق المالية العربية الذي عُقدت جلساته بتقنيات الاتصال المرئي عن بعد، بحضور أصحاب المعالي والسعادة ممثلي هيئات الأسواق المالية العربية الأعضاء.

استهل الاجتماع أعماله بكلمة لسعادة الدكتور عبيد سيف الزعابي الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع، أشار فيها إلى أن "الاجتماع يكتسب أهمية خاصة بالنظر إلى أنه يعقد في خضم أحداث استثنائية يمر بها العالم بتأثير جائحة كورونا وانعكاساتها على الأوضاع الاقتصادية العالمية والمؤسسات والأنشطة المالية وفي مقدمتها قطاع الأوراق المالية، الأمر الذي يتطلب بذل جهود مضاعفة لتعزيز التعاون بين هيئات الأسواق المالية العربية للوصول الى أقصى قدر ممكن من الانسجام والتوافق، ليس فقط من أجل المزيد من العمل على وضع الأطر والآليات المناسبة لتعزيز قدراتها التنظيمية والاشرافية والرقابية، ولكن أيضاً- وهذا هو الأهم- من أجل حماية المستثمرين والحفاظ على مدخراتهم وتنمية استثماراتهم بما يسهم في دفع عجلة التنمية والنهوض بالاقتصادات الوطنية".

وطبقاً للنظام الأساسي للاتحاد، الذي ينص على تولي كل دولة من أعضاء الاتحاد مهام الرئاسة لمدة عام، تم انتقال رئاسة الاتحاد إلى دولة الإمارات العربية المتحدة؛ حيث تسلم سعادة الدكتور عبيد سيف الزعابي رئاسة الاتحاد للدورة الرابعة عشرة للعام 2020 من د. عمر الزعبي القائم بأعمال رئيس هيئة الأوراق المالية الأردنية الذي تولى رئاسة الاتحاد خلال العام 2019 بعد أن تم تكريمه على الجهود التي بذلها خلال العام المنقضي. وألقى الزعابي كلمة قصيرة أثنى فيها على الجهود التي بذلها رئيس الاتحاد السابق وذلك خلال فترة رئاسته. كما جدد أعضاء الاتحاد الشكر والتقدير لهيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية المتحدة (دولة المقر) لدعمها المتواصل للاتحاد، وكذلك لاستضافتها الاجتماع السنوي الرابع عشر للاتحاد عن بُعد.

تضمنت وقائع الاجتماع استعراض مجلس الاتحاد مذكرة بخصوص استكمال الأعمال المتعلقة بتحضير القواعد والمبادئ العامة الاسترشادية التي تضمنتها الخطة الاستراتيجية للاتحاد للأعوام 2016 – 2020 من خلال جهود فرق العمل بالتنسيق والتعاون مع الأمانة العامة للاتحاد، وذلك بهدف تسهيل عملية الرجوع لهذه القواعد والمبادئ الاسترشادية من قبل أعضاء الاتحاد والجهات الأخرى المهتمة.

مذكرة تفاهم

قرر المجلس تكليف الأمانة العامة للاتحاد بالتواصل مع أعضاء الاتحاد لتوقيع نسخ أصلية من مذكرة التفاهم متعددة الأطراف بين الهيئات الأعضاء بالاتحاد في أسرع وقت ممكن وإبلاغ أعضاء الاتحاد بذلك، وذلك في ضوء قرار المجلس بالموافقة على نص المذكرة النهائية واعتمادها، واستكمال غالبية أعضاء الاتحاد للإجراءات الرسمية اللازمة لديهم، وكذلك إبداء جاهزيتهم للتوقيع على مذكرة التفاهم بشكلها النهائي.

قاموس المصطلحات

وأثنى المجلس على الجهود المبذولة بشأن إعداد قاموس المصطلحات المالية الأكثر استخداماً باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية وعلى جهود لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها في الجزائر التي قامت بإضافة اللغة الفرنسية للقاموس وتم إعادة نشره على الموقع الإلكتروني للاتحاد ومواقع عدد من أعضاء الاتحاد والجهات الأخرى المهتمة.

الشهادات المهنية المعتمدة

وافق المجلس على مقترح الأمانة العامة للاتحاد بشأن دراسة إمكانية اعتماد دبلوم متخصص (شهادة مهنية) حول الرقابة لدى هيئات الأوراق المالية بالتعاون مع بعض الجهات الأكاديمية والعلمية المتخصصة محلياً ودولياً، وذلك بهدف تأهيل العاملين بهيئات الرقابة بمواضيع محددة ومتخصصة، وكذلك الحصول على شهادات مهنية دولية رفيعة المستوى، مما يسهم في رفع كفاءة العاملين بهيئات الأوراق المالية العربية.

رؤساء هيئات الأسواق المالية الخليجية يناقشون تدابير احتواء تداعيات جائحة كورونا

شاركت هيئة الأوراق المالية والسلع في الاجتماع الاستثنائي للجنة رؤساء هيئات الأسواق المالية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي عقد برئاسة د. عبيد الزعابي، الرئيس التنفيذي للهيئة، وذلك عبر تقنية الاتصال المرئي، لدراسة أوضاع الأسواق المالية بدول المجلس في ضوء تداعيات وباء فيروس كورونا المستجد كوفيد- 19.

وخصص الاجتماع- الذي عقد بناء على اقتراح من جانب الإمارات بصفتها دولة الرئاسة- لمناقشة جهود الجهات المنظمة للأسواق المالية بدول المجلس في دعم الأسواق المالية. تم خلال الاجتماع التركيز على الخطوات والتدابير التي قامت بها الجهات المنظمة للأسواق المالية في مجلس التعاون بشأن فيروس كورونا المستجد؛ حيث استعرضت هيئة الأوراق المالية والسلع الإجراءات التي اتخذتها- بناء على توجيهات مجلس الوزراء- لضمان استمرارية الأعمال في قطاع الأوراق المالية واحتواء تداعيات جائحة كورونا،

كما تم خلال الاجتماع طرح مجموعة من التوصيات المقدمة من جانب الأعضاء المشاركين في الاجتماع أبرزها تفعيل عمل صناع السوق، علما بأن المجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي خصص مليار درهم لتأسيس صانع سوق في السوق المالي بالدولة تكون مهمته حفظ التوازن في الأسواق، وتفعيل منظومة شراء الشركات لأسهمها، والتشجيع على الإدراج النوعي للشركات لاسيما الشركات الحكومية لزيادة عمق الأسواق، والتوعية الاستثمارية المكثفة بالاستعانة بوسائل الاتصال الجماهيري في مسائل الإفصاح عن المعلومات الجوهرية وسلوكيات السوق.

«الأوراق المالية» ترأس الاجتماع العشرين للجنة رؤساء هيئات الأسواق المالية الخليجية

الهيئات الخليجية تستعرض دراسة الهيئة عن الشمول المالي

شاركت هيئة الأوراق المالية والسلع في الاجتماع العشرين للجنة رؤساء هيئات الأسواق المالية (أو من يعادلهم) بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي عقد بتقنيات الاتصال المرئي عن بعد. ترأس الاجتماع سعادة الدكتور عبيد سيف الزعابي الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات التي تشغل مقعد الرئاسة للدورة الحالية.

تم خلال الاجتماع مناقشة عدد من الموضوعات المرتبطة بتطوير مجالات التعاون بين أسواق المال الخليجية بما يتيح إيجاد البيئة المناسبة لتحقيق التكامل بين أسواق الأوراق المالية الخليجية؛ حيث جرى مناقشة خطة العمل التنفيذية لتطبيق مبدأ الاعتراف المتبادل passporting بين الجهات المنظمة لأسواق المال فيما يتعلق بالأنشطة المالية أو الخدمات أو المنتجات أو الإصدارات الأولية، وتكليف فريق عمل استراتيجية تكامل الأسواق المالية بدول المجلس بإعداد اتفاقية (إطار تنظيمي) للترخيص البيني لصناديق الاستثمار والخدمات التابعة لها.

كما تم الاتفاق كذلك على قيام الدول الاعضاء بتزويد الأمانة العامة بأي دليل استرشادي أو اجراءات قامت بها بشأن تطبيق معيار المحاسبة الدولي IFRS9 في ظل الظروف الحالية لجائحة كورونا، على أن تقوم كل دولة باتخاذ ما تراه مناسباً بشأن تطبيق معيار الـ IFRS9.

> حملة توعية استثمارية مشتركة لتثقيف المجتمعات الخليجية

تم خلال الاجتماع استعراض ورقة العمل المقدمة من هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات، والتي تدور حول الشمول المالي، الذي يقصد به تعزيز وتسهيل وصول كافة فئات المجتمع إلى الخدمات المالية وتمكينهم من استخدامها بالشكل الصحيح، فضلاً عن توفير خدمات مالية متنوعة ومبتكرة بتكلفة منخفضة من خلال مزودي هذه الخدمات. وقد قرر رؤساء الهيئات وضع خطة لحملة توعوية تساهم في تثقيف المجتمعات الخليجية على أن تقوم الدول الأعضاء بتزويد الأمانة العامة بتجربتها في مجال التوعية المالية، وبحيث تقوم الأمانة العامة بالتنسيق مع اللجنة المختصة بالبنوك المركزية وتقديم تصور لحملة توعية استثمارية مشتركة ورفعها للجنة، كما تقوم الهيئات الأعضاء كذلك بتزويد الأمانة العامة بتجربتها في مجال التوعية المالية. تضمن الاجتماع مناقشة موضوع الربط الإلكتروني لشركات ومؤسسات الإيداع بدول المجلس وكذلك الربط الإلكتروني لشركات ومؤسسات التسوية والتقاص القائمة حالياً بدول المجلس؛ حيث تم استعراض تجربة سوق أبوظبي للأوراق المالية وشركة السوق المالية (تداول) بالمملكة العربية السعودية في الربط والتقاص بين السوقين.

رقم المستثمر

كما بحثت اللجنة خارطة طريق لتنفيذ أهم المبادرات لتحقيق التكامل بين أسواق المال بدول المجلس، ومن بين هذه المبادرات دراسة توحيد رقم المستثمر في مختلف أسواق دول مجلس التعاون؛ حيث تمت التوصية بأن تقوم الجهات المنظمة للأسواق المالية بدول المجلس بالتنسيق مع الأسواق المالية (البورصات) للبحث في مدى إمكانية تنفيذ هذه المبادرة وتحديد متطلبات تطبيقها.

إطلاق برنامج التوعية الاستثمارية الخليجي «مُلم»

في إطار سعي الجهات المنظمة للأسواق المالية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لرفع مستوى الوعي لدى المواطنين والمقيمين في دول المجلس، وتماشياً مع توجيهات أصحاب المعالي والسعادة أعضاء اللجنة الوزارية لرؤساء مجالس إدارات الجهات المنظمة بالأسواق المالية بدول المجلس، أطلقت الجهات المنظمة للأسواق المالية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية حملة توعية خليجية مشتركة بأساسيات الاستثمار في الأسواق المالية وتجنب المخاطر المتعلقة بالاستثمار، ورفع الوعي بطرق الاحتيال والتعريف بالأنظمة والتشريعات التي تحكم العمليات الاستثمارية في السوق المالية مما يعمل على زيادة معايير وكفاءة وسلامة المعاملات في أسواقها.

وتأتي هذه الحملة امتداداً لأواصر التعاون بين دول المجلس خاصة فيما يتعلق بالجوانب ذات الأهمية الاقتصادية حيث تشكل الأسواق المالية الخليجية عنصراً جاذباً للاستثمارات الوطنية والدولية.

برنامج التوعية الاستثمارية الخليجي

وأشاد معالي الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربي الدكتور نايف فلاح مبارك الحجرف بهذه الحملة التوعوية والتي تأتي كثمرة تعاون بين دول الخليج العربي.

وأوضح معاليه بأن الأسواق المالية تشكل مركزاً مالياً، وتوفر فرصاً استثمارية من شأنها تعزيز الاقتصادات الوطنية والإقليمية، كما تساهم هذه الأسواق بعكس مدى متانة الاقتصادات الخليجية والتي انعكست على انضمام عدد من الأسواق الخليجية إلى مؤشرات الأسواق الناشئة. وشدد معاليه على أهمية دور التوعية المالية في توفير المعلومات الهامة للمستثمرين ومساهمتها في اتخاذ القرار الاستثماري المناسب للمستثمرين مما يعزز من وجود أسواق مالية آمنة للاستثمار. تجدر الإشارة إلى أن برنامج التوعية الاستثمارية الخليجي "مُلم" هو برنامج توعوي مشترك بين الجهات المنظمة للأسواق المالية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية يستهدف كافة فئات المجتمع "جمهور المستثمرين بشكل عام وصغار المستثمرين والمبتدئين بالأسواق والمهتمين بالأسواق المالية، طلبة المدارس والجامعات، رواد الأعمال والمشاريع الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر".

في إنجاز جديد يؤكد ريادتها في تطبيق أعلى المعايير العالمية

«الأوراق المالية والسلع» تحصل على 4 مواصفات «أيزو»

حصلت هيئة الأوراق المالية والسلع على 4 مواصفات "أيزو"، خاصة بالحوكمة المؤسسية (BS 13500:2013)، والابتكار (ISO 56002:2019) كأول هيئة اتحادية، وبإدارة المعرفة(ISO 30401:2018) ، والمشتريات المستدامة (ISO 20400:2017) - كأول جهة اتحادية على مستوى الدولة - من قبل شركة "لويدز ريجيستر كواليتي أشورنس العالمية".

وكانت الهيئة أعلنت سابقا عن حصولها على شهادة مواصفة "أيزو" إدارة المخاطر ISO 31000:2018، ليصبح إجمالي عدد مواصفات "أيزو" التي حصلت عليها منذ مطلع 2020 خمس شهادات مطابقة، في إنجاز يؤكد ريادتها في تطبيق أعلى المعايير العالمية.

وعبر سعادة د. عبيد الزعابي الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع عن سعادته بنجاح الهيئة في الحصول على مواصفات "الأيزو" الخمس خلال الفترة القليلة الماضية، ولفت إلى أن "ذلك يعكس الجهود التي تبذلها على صعيد الارتقاء بالأداء التنظيمي والإداري داخلها، وسعيها الدؤوب لضمان كفاءة العمل من أجل تحقيق الاهداف التي تتطلع إليها".

وأكد على أن "الحصول على مواصفات "الأيزو" يعزز ثقافة الابتكار والإبداع وجودة الخدمات ويوحد أطر ومنهجيات الأنشطة ويربطها بالأهداف الاستراتيجية ومعايير الأداء وأهمها معايير الحوكمة المؤسسية".

وأشار سعادته إلى أن "مبادئ الحوكمة الرشيدة التي تبنتها الهيئة تشمل الرقابة والانضباط، والمسؤولية والمساءلة، والتنمية المستدامة، النزاهة والقيم الأخلاقية وسيادة القانون، والعدالة والمساواة، والاستقلالية، والافصاح والشفافية، والشراكة والتعاون، مع التركيز على خدمة المتعاملين، بما يتيح الاستخدام الأمثل لموارد الهيئة وتحقيق النمو المستدام وتشجيع الانتاجية وتحسين فعالية وكفاءة إدارة العمليات ودعم وتعزيز ثقة جميع المتعاملين والشركاء والمستثمرين".

بدوره، أشاد سعادة محمد خليفة الحضري نائب الرئيس التنفيذي للخدمات المؤسسية الرئيس التنفيذي للابتكار، بالإنجاز الذي تحقق بحصول الهيئة على خمس شهادات مطابقة مواصفات أيزو خلال الأشهر الأربعة الأولى من 2020، مؤكداً أن ذلك يمثل إضافة مهمة لرصيد إنجازات الهيئة ويعكس حرصها على ترجمة رؤية العمل الحكومي في الإمارات القائم على التميز، وتحقيق طموحات القيادة الرشيدة في أن نكون من أفضل دول العالم، واتباع أفضل المعايير العالمية بما يجعل الهيئة في المقدمة بين الجهات المناظرة إقليمياً وعالمياً،

وأوضح أن هذا الإنجاز مر بعدة مراحل تم خلالها مراجعة كافة الإجراءات والتطبيقات في منهجية العمل، والتأكد من تلبية معايير الأداء المؤسسي بمهنية عالية في مجالات الحوكمة والابتكار والمعرفة والمشتريات المستدامة، واتباع خطوات المنهج العلمي الصحيح، وفعالية العمليات التي يتم تنفيذها وفق أعلى مبادئ إدارة الجودة.

من جانبه، قال أيمن كتيلي مدير تطوير الأعمال بمنطقة الشرق الأوسط وأفريقيا في لويدز ريجيستر كواليتي أشورانس: قيمت "لويدز ريجيستر" هيئة الأوراق المالية والسلع كأول جهة اتحادية على مستوى الهيئات الاتحادية على المواصفات الإرشادية ذات

العلاقة بمواصفات الحوكمة المؤسسية والابتكار وكأول جهة اتحادية على مستوى الهيئات والوزارات على المواصفات الإرشادية لإدارة المعرفة والمشتريات المستدامة. ونتمنى دوام التوفيق والتميز للهيئة وكوادرها".

الحوكمة المؤسسية

حصلت الهيئة على مواصفة الحوكمة المؤسسية "BS 13500:2013" نتيجة لتطبيقها معايير ومبادئ الحوكمة الرشيدة لقطاعات الهيئة، متضمنة الجوانب المالية والعمليات والأهداف الاستراتيجية والتشغيلية والتنظيمية والقانونية والعملاء واستمرارية الأعمال وإدارة الأزمات والكوارث والصحة والسلامة المهنية.

ويأتي الحصول على هذا الاعتماد بعد عمليات تدقيق شاملة أجراها معهد "لويدز" لضمان مطابقة العمليات بالهيئة مع المعايير العالمية، والتي أثبتت جدارة الهيئة في تطبيق أفضل معايير الحوكمة للارتقاء بالعمل الحكومي وتحقيق التميز في الخدمات المقدمة.

إدارة الابتكار

حصلت الهيئة على مواصفة إدارة الابتكار "ISO 56002:2019" نظير دعمها وإدارتها للابتكار بما يحقق التطور والتحسين في تقديم الخدمات وإدارة العمليات، وبما يتوافق مع توجهات الحكومة ويحقق استراتيجية الابتكار في الهيئة.

ومن خلال الحصول على هذه المواصفة، أثبتت الهيئة قدرتها على استخدام عنصر الابتكار كعامل رئيسي في إدارة عملياتها وأنشطتها، مكنتها من استغلال الفرص المتاحة بالشكل الأمثل والتعامل الفعال والتكيف مع الظروف المتغيرة، إلى جانب تعزيزها لثقافة الابتكار في بيئة العمل، ودعمها لأنشطة الابتكار والمشاركة في المشاريع المبتكرة، والاطلاع على أفضل التجارب والممارسات بما يعود بالنفع على الهيئة وعلى قطاع الأوراق المالية بالدولة بشكل عام.

إدارة المعرفة

وتأكيداً على نجاح الهيئة في تبني نظام إدارة المعرفة تستفيد منه كافة إداراتها ووحداتها التنظيمية ويشمل كافة المجالات والمعارف الضمنية والصريحة من مهارات ومعلومات وخبرات، حصلت الهيئة على شهادة المطابقة لمواصفة إدارة المعرفة "ISO 30401:2018"، الأمر الذي يظهر مدى تميز استراتيجية الهيئة والسياسات والمنهجيات التي تتبعها في انتاج ونشر المعرفة. وتلتزم الهيئة بتطبيق مبادئ إدارة المعرفة من خلال إطلاق سياسة تعمل على تطوير وتنفيذ استراتيجية ذات رؤية وأهداف واضحة وفقاً لتوجهات الحكومة الرشيدة، وتضمن إشراك جميع موظفي الهيئة بفاعلية وكفاءة في بناء هوية وثقافة مؤسسية تتبّنى أفضل الممارسات العالمية، مع الالتزام باستدامة تقديم المبادرات والمشاريع تشمل نشر وتنمية المعرفة في الهيئة، والامتثال للمتطلبات التنظيمية، والعمل على تحسين المنهجية من خلال المراجعة المستمرة لمستويات الأداء وتحقيق الأهداف بما يساهم في تطوير إدارة المعرفة.

استدامة المشتريات

جاء حصول الهيئة على الاعتماد الخاص بمواصفة أيزو استدامة المشتريات "ISO 20400:2017" في إطار جهودها الرامية الى تعزيز دورها تجاه الاقتصاد والمجتمع والبيئة، وذلك من خلال وضع منهجية خاصة باستدامة المشتريات لإدارة وتطبيق الاستدامة في محاور الاقتصاد والمسؤولية المجتمعية والبيئية ضمن عمليات الشراء.

وتهدف منهجية المشتريات بالهيئة إلى وضع وتعزيز ثقافة الاستدامة كممارسة متأصلة ضمن إجراءاتها، لتراعي المحاور المتعلقة بأخلاقيات العمل ومكافحة الفساد، وحقوق الإنسان والعمال، والبيئة، وإدارة سلسلة القيمة المضافة، ومبدأ الشراكة والمشاركة مع الشركاء، والتواصل وإعداد التقارير.

«الهيئة» تحصل على شهادة مطابقة لمعيار دولي لإدارة المخاطر

حصلت هيئة الأوراق المالية والسلع على شهادة المطابقة للمعيار الدولي لإدارة المخاطر ذات العلاقة بمواصفة "ISO 31000:2018" من شركة "لويدز ريجيستر كواليتي أشورنس العالمية"، وذلك في إطار جهودها الرامية إلى تطبيق استراتيجيات إدارة المخاطر وتطوير نظام عمل متكامل يضمن استمرارية الأعمال، بما يتوافق مع المعايير الدولية.

تسلم سعادة د. عبيد الزعابي، الرئيس التنفيذي للهيئة شهادة المطابقة من أيمن كتيلي، مدير تطوير الأعمال بمنطقة الشرق الأوسط وأفريقيا والهند بشركة "لويدز"، وذلك في مقر الهيئة بدبي، بحضور عثمان آل علي، مدير إدارة الاستراتيجية والمستقبل بالهيئة.

وتعد الهيئة أول جهة اتحادية تحصل على شهادة تطبيق المواصفة الإرشادية المتعلقة بإدارة المخاطر ذات العلاقة بمواصفة "ISO 31000:2018" للتطبيق الكلي من قبل شركة "لويدز"، على كافة قطاعات الهيئة وفي عدد من النطاقات التي تتضمن المخاطر المالية، ومخاطر العمليات، ومخاطر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية، والمخاطر القانونية والتنظيمية، ومخاطر الحوكمة المؤسسية، إلى جانب المخاطر المرتبطة بالعملاء والمالية واستمرارية الأعمال وإدارة الأزمات والكوارث والصحة والسلامة المهنية.

يشار إلى أن منظمة "الآيزو" هي المنظمة الدولية للمقاييس، وتتولى وضع ونشر المعايير والمقاييس الدولية على مستوى العالم، وهي منظمة غير حكومية لها مكاتب ومعاهد معتمدة في 195 دولة، ويقع مقرها الرئيس بسويسرا.

الجهات التنظيمية والأسواق المالية بالإمارات تشارك «أيوسكو» في فعاليات «أسبوع المستثمر العالمي»

شاركت هيئة الأوراق المالية والسلع وسوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي وبورصة دبي للذهب والسلع وسوق أبوظبي العالمي والأكاديمية التابعة له وسلطة دبي للخدمات المالية DFSA وبورصة ناسداك دبي ومعهد المحللين الماليين وقناة سي إن بي سي عربية في فعاليات "أسبوع المستثمر العالمي" الذي نظمته "أيوسكو" بدءاً من 4 أكتوبر في مختلف الأسواق المالية العالمية، بمشاركة هيئات وجهات رقابية تمثل مالا يقل عن 70 دولة أعضاء في المنظمة.

واستهدفت فعاليات "أسبوع المستثمر العالمي" 2020، تعزيز الثقافة المالية لدى المستثمرين والتركيز على أهمية التخطيط المالي في اتخاذ القرارات الاستثمارية، ومناقشة تأثيرات جائحة (كوفيد -19) على الأسواق المالية العالمية.

وتهدف المبادرة إلى تعزيز ثقافة المستثمرين على الصعيد العالمي والحفاظ على حقوقهم عبر تضافر جهود كافة الجهات المشرفة على قطاع الأوراق المالية والسلع في الدول الأعضاء في المنظمة، وتوظيف مختلف وسائل الاتصال والقنوات الإعلامية والوسائط الرقمية لتعزيز الثقافة الاستثمارية والتعريف بالدور المنوط بالهيئات الرقابية والأسواق المالية في حماية المستثمرين".

وتضمنت "فعاليات "أسبوع المستثمر العالمي" حلقات نقاشية عبر تقنيات الاتصال الإلكتروني أقيمت في أبوظبي ودبي، من بينها حلقة نقاشية تفاعلية عن "أهمية التخطيط المالي في اتخاذ القرار الاستثماري في ضوء جائحة كورونا".

كما تضمنت فعاليات الأسبوع ملتقى أقيم بالاشتراك مع جامعة سكاي لاين وتناول بالبحث والدراسة "أوضاع الأسواق المالية العالمية في ضوء جائحة كوفيد- 19".

وفضلاً عن ذلك، نظمت أكاديمية سوق أبوظبي العالمي ورشة عمل بعنوان "النزاهة في العمل – تأثير النزاهة على حماية المستثمرين"، وكذلك ورشة عمل أخرى تناولت كيفية "الاستفادة من التمويل الإسلامي لتعزيز حماية المستثمرين والوعي الاستثماري"، فيما شاركت سلطة دبي للخدمات المالية بمقابلة إذاعية حية تم بثها عبر إذاعة "عين دبي" تناولت المبادرات ضمن "أسبوع المستثمر العالمي" وإرشادات ونصائح خاصة برحلة تعامل المستثمرين في العالم الافتراضي وكيفية إدارة أموالهم والمنافع والمخاطر المترتبة على ذلك، وأهمية التأكد من تعاملهم مع شركة مرخصة من الجهة التنظيمية.

وتضمنت فعاليات "أسبوع المستثمر العالمي" تكثيف حملات وأنشطة التوعية بما في ذلك فقرات توعية يومية مرسومة على شبكات التواصل الاجتماعي وفقرات توعية نصية بالصحف، وذلك خلال الفترة من 4 إلى 8 أكتوبر 2020.

واستهدفت مشاركة الجهات الست المشاركة في تعزيز صورة ومكانة دولة الإمارات كأحد أهم المراكز المالية في المنطقة والعالم وبما يتفق مع رؤية الإمارات بأن تكون ضمن الأفضل عالمياً، إضافة إلى تعزيز مهارات ومعارف المتداولين في السوق المالي بما يسهم في تحقيق أداء أفضل بالأسواق.

يشار إلى أن المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية "أيوسكو" IOSCO، التي تأسست عام 1983، تعد الجهة المرجعية العالمية فيما يختص بوضع المعايير الدولية في مجال أسواق الأوراق المالية، وتضم المنظمة في عضويتها هيئات الرقابة على الأوراق المالية بالإضافة إلى البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وعدة أسواق مالية ومؤسسات مالية ونقدية مختلفة ويزيد عدد أعضائها عن 200 عضو، من بينها 115 هيئة وجهة رقابية على الأوراق المالية، وتتولى الجهات الرقابية الأعضاء بالمنظمة الإشراف والرقابة على ما يزيد عن 95% من الأسواق المالية حول العالم. وتسعى المنظمة إلى توثيق أواصر التعاون بين هيئات الرقابة الأعضاء فيها وتطوير معايير الرقابة على أسواق الأوراق المالية للحفاظ على تداول عادل وشفاف وبكفاءة عالية، وكذلك تبادل المعلومات والخبرات ما بين هذه الهيئات والعمل على توحيد معايير الرقابة.

كما تسعى المنظمة كذلك لتعزيز حماية المستثمرين وتعزيز ثقة المستثمرين في سلامة أسواق الأوراق المالية، من خلال تبادل المعلومات وتعزيز التعاون في مجال الرقابة والتنفيذ ضد الممارسات غير السليمة، وكذلك في مجال الإشراف على الأسواق والوسطاء في الأسواق.

أضافت جائزة دولية جديدة

«الهيئة» تفوز بجائزة «الإسهامات المتميزة في مجال التمويل الشامل للعام 2020»

اختارت لجنة التحكيم بمجلة «كابيتال فاينانس إنترناشيونال» هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية المتحدة للفوز بجائزة "الإسهامات المتميزة في مجال التمويل الشامل للعام 2020".

ووفقاً لتقرير لجنة التحكيم بالمجلة التي تصدر من المملكة المتحدة، تم منح الجائزة للهيئة تقديراً للأساس الراسخ الذي ترتكز عليه رؤية الهيئة، والمتمثل في روح التعاون الذي تتمتع به على الصعيد المهني واستراتيجيتها الرامية إلى تحقيق الاستدامة، واعتمادها أحدث النظم التقنية الهادفة إلى تأمين بيئة العمل عن بعد وضمان استمرارية الأعمال في ظل جائحة كوفيد-19 . إضافة إلى حرص الهيئة على استطلاع آراء أصحاب المصلحة حول مسودات القرارات من خلال البوابة الإلكترونية؛ ما يمنح الجمهور فرصة للمشاركة في عملية صنع القرار".

ووصف تقرير المحكمين الهيئة بأنها جهة رائدة وشريك صاحب سمعة رفيعة ومرموقة في الأسواق الناشئة، ونوه إلى أنها تعمل بصورة وثيقة مع مجموعة البنك الدولي فيما يتعلق بالقواعد التنظيمية والمسائل المتصلة بالحوْكمة على المستوى الدولي.

ولفت التقرير إلى أن الهيئة لديها قنوات تواصل اجتماعي نشطة، وتعمل على توظيف التطبيقات الذكية توظيفاً فعالاً.

وأضاف تقرير الجائزة أن الهيئة وضعت قائمة أولويات استراتيجية هدفت إلى تعزيز الشمول المالي وتمكين المرأة ودعم الدور الذي تؤديه في الهيئة وعلى مستوى الصناعة. وتسعى الهيئة إلى الانتقال بأسواق رأس المال إلى النموذج الأفقي وإلى رفع نسبة تمثيل المرأة في مجالس الإدارة. وتهدف الهيئة أيضاً إلى تعزيز أسواق رأس المال الإسلامية وإلى إيجاد أسواق مالية مستدامة بالعمل مع هيئات وجهات حكومية إقليمية؛ لفتح سقف الاستثمارات الأجنبية المباشرة، الأمر الذي يساعد على وضع معايير صارمة تمنح الأولوية لأداء مؤشرات الحوْكمة البيئية والاجتماعية وحوْكمة الشركات.

«الأوراق المالية» تنظم ملتقى حول التخطيط المالي

نظمت هيئة الأوراق المالية والسلع جلسة حوارية بعنوان " أهمية التخطيط المالي في اتخاذ القرار الاستثماري في ضوء جائحة كوفيد 19"، وذلك في إطار الأسبوع العالمي لتوعية المستثمر، افتتح الجلسة سعادة د.عبيد الزعابي الرئيس التنفيذي للهيئة.

وتحدث ويليام طعمه من معهد المحللين الماليين المعتمدين(CFA Institute)، عن دور مديري الاستثمار في تدعيم الاستثمار طويل الأجل، مشيرا إلى أن المستثمرين هم في مقدمة اهتمامات مديري الاستثمار، حيث يعمل مديرو الاستثمار على تحديد الأهداف والمخاطر المحتملة والعائد المتوقع، ووضع الخطة الاستثمارية المناسبة.

من جهته، أكد محمد علي ياسين من شركة الظبي كابيتال، على أهمية حماية المستثمرين الأقلية، خاصة في ظل تداعيات أزمة كورونا، والتباطؤ الذي حدث، وتأثر أرباح الشركات سلباً، ومن جهة أخرى إعطاء الفرصة الكاملة لهم للمشاركات في القرارات التي تتخذها الجمعيات العمومية للشركات، وعدم ترك الساحة لكبار المساهمين فقط.

توجيه المدخرات

وتحدث عمر السركال، ومحمد تريم الزعابي، ممثلي سوق أبوظبي للأوراق المالية، عن دور السوق في إتاحة الفرصة للمستثمرين لتوجيه مدخراتهم، وأن السوق يعمل على تبني واستخدام التكنولوجيا الحديثة مثل البلوك تشين والذكاء الاصطناعي، ويعمل على أتمتة جميع الخدمات وتطوير البيانات والاستفادة منها، وأن السوق حريص جداً على حماية البيانات وتوفيرها بما يخدم مصالح وأهداف المستثمرين، مشيرين إلى أن السوق حصل للمرة الثانية على جائزة السوق المالي الأكثر ابتكاراً في عام 2020 من خلال منصة "سهمي" والمشارك في مبادرات حكومة أبوظبي.

وتتيح المنصة الخدمات الرقمية للمستثمر وتحويل ونقل الأوراق المالية بين حسابات المستثمر وبينه وبين أبنائه القصر، والتصويت عن بعد في الجمعيات العمومية، وإصدار الشهادات والتقارير عن السهم المرهونة والمحجوزة، والأرباح النقدية.

العقود المستقبلية

من جهته، تحدث السيد أيمن السطري من ناسداك دبي عن استخدام العقود المستقبلية، وأنها ضمن الأدوات التي تؤدي لتوازن الأسواق، وتتيح للمستثمرين التنويع في محافظهم، فضلاً عن استخدامها كأدوات تحوط ضد المخاطر، وأنه من ضمن المشتقات العقود المستقبلية، الخيارات، عقود الفروقات.....، وقدم عرضاً تقديمياً مفصلاً عن أنواع المشتقات واستخداماتها والفرق بينها وبين الأسهم.

كما تحدث سيد بيكاب- المدير التجاري، وعبدالله الهرموزي- رئيس قسم المشاركة والتواصل المجتمعي، في بورصة دبي للذهب والسلع خلال الفعالية.

وتطرق بشار الجرعتلي (إعلامي ومحلل)، عن دور الإعلام الجاد في توضيح المعلومة الاقتصادية، والمالية.

أهم التوصيات

- ضرورة حماية المستثمرين الأقلية.
- تنويع الأدوات الاستثمارية أمام المستثمرين.
- استشارة المتخصصين قبل الدخول في أي استثمار.
- استخدام التكنولوجيا المالية والحديثة.
- تفعيل دور آليات التواصل والمشاركة الإلكترونية.
- تقديم الشركات عرضاً للبيانات المالية بشكل ميسر.
- توعية المستثمر بأهمية دوره في اتخاذ القرارات المهمة لدى الشركة.
- إظهار تحفظات مدققي الحسابات بشكل ملحوظ للمساهمين.
- فهم الأدوات الاستثمارية والأصول البديلة من حيث العوائد والمخاطر وكيفية استخدامها في المحفظة.
- التوعية والتثقيف على جميع الاصعدة للمستثمرين والمشاركين في الأسواق.

للمرة الأولى في المنطقة

ملتقى إلكتروني مشترك للهيئة واتحاد البورصات العربية

د. عبيد الزعابي: ننطلق من تحقيق مؤشرات الأجندة الوطنية المتعلقة بالخدمات الذكية والذكاء الاصطناعي لإحداث نقلة نوعية شاملة في مجال تقديم الخدمات الرقمية وفق أفضل المعايير العالمية

نظمت هيئة الأوراق المالية السلع بالتعاون مع اتحاد البورصات العربية، عبر الإنترنت، الملتقى المشترك الأول لمناقشة الـ "تقنيات الرقابية والاشرافية "سوبر تيك" للهيئات المنظمة لأسواق المال".

افتتح الملتقى سعادة الدكتور عبيد الزعابي، الرئيس التنفيذي لهيئة الأوراق المالية والسلع، نائب رئيس منظمة "أيوسكو"، كما سلط السيد/ رامي الدكاني الأمين العام لاتحاد البورصات العربية في كلمته الضوء على أهمية تقنيات الرقابة والإشراف وصلتها بالمنطقة العربية.

تضمن الملتقى عرضاً تقديمياً مصوراً أعده ممثلو هيئة السلوك المالي في المملكة المتحدة حول استخدامهم للتقنيات السحابية في سبيل تقديم معلومات ورؤى تحليلية. وتلا العرض حلقة نقاشية ضمّت ممثلين رفيعي المستوى من بورصة البحرين، وشريف سامي رئيس هيئة الرقابة المالية السابق بمصر، ومؤسسة «إرنست آند يونغ سنغافورة»، واتحاد البورصات العربية، وشركة «أكسنتشر الشرق الأوسط»، وشركة «فينتك جالاكسي»، بحثوا فيها التحديات التي تقف عائقاً أمام تطور تقنيات الرقابة والإشراف في المنطقة العربية.

وقال الدكتور عبيد الزعابي- رئيس لجنة الأسواق النامية والناشئة في منظمة IOSCO - "تدعم تقنيات الرقابة والإشراف التي توظفها الهيئات الرقابية

هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY

United Arab Emirates

عزيزي المستثمر..
إذا كان لديك استفسار يتعلق بشركة تملك أسهمها يمكنك الحصول على معلومات عن الشركة من خلال موقعها الإلكتروني أو التواصل مع إدارة علاقات المستثمرين بالشركة.

الرقم المجاني TOLL FREE 800722823
www.sca.gov.ae

والإشرافية مثل الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي عمليات الرقابة والإشراف، وقد برزت للواجهة في الآونة الأخيرة، وحظيت بقبول كبير في أوساط الهيئات الرقابية والتنظيمية في جميع أنحاء العالم. وهناك أمثلة بارزة على توظيف هذه التقنيات من قبل الهيئات المُنظِّمة لأسواق رأس المال في العالم أجمع".

وأضاف أنه "في ظل جائحة (كوفيد- 19) التي نعيشها اليوم والتغيرات السريعة التي تشهدها الأوضاع الاقتصادية، نجد أن نظم جمع البيانات وتحليلها والتأثير الذي تحدثه في تقنيات الرقابة والإشراف والتقنيات التنظيمية تعدّ أدوات مهمة كونها تقدم معلومات آنية وأكثر دقة بشأن السلامة المالية، الأمر الذي يحتّم على المؤسسات الكبيرة تقديم تقارير في البيانات الأساسية. ويصبح الخيار المتاح هو اختيار كيفية الاستجابة لهذه التغيرات: بمقاومة الضغوط التي تمارسها القوى الخارجية وتقبُّل حالة انعدام الاستقرار التي تعيشها الأسواق المالية عن طريق العمل الجاد والدؤوب مع المؤسسات وعبر الحدود بهدف صياغة مجموعة من النتائج الإيجابية التي تشكّل ثمرة الرؤية والقيادة والحوكمة السليمة".

الإبلاغ الفوري عن المعلومات

وأضاف الزعابي "فيما يخص أسواق رأس المال الإماراتية، فقد أطلقت الهيئة، بالتعاون مع إحدى كبريات الشركات الرائدة في مجال تقنية المعلومات، مشروعاً يسمح لجميع المشاركين في السوق بالإبلاغ عن المعلومات لحظة حدوثها وتبادل هذه المعلومات وتقاسمها. وقد بدأ فريق الهيئة أيضاً العمل بالفعل على نشر أدوات الرقابة والتنفيذ الإلكترونية في سبيل تحقيق رقابة مالية فاعلة".

وتركّز تقنيات الرقابة والإشراف عموماً على أتمتة الإجراءات الإدارية والتشغيلية وتيسيرها، فضلاً عن رقمنة البيانات وتحسين أسلوب تحليلها لدى الهيئات التنظيمية. ومن ثم فإنها تعبر عن تقنيات الهيئات التنظيمية ذاتها.

وأكدت النقاشات التي شهدها الملتقى على أهمية توافر مجموعة المهارات والقدرات الضرورية، والاعتبارات المتعلقة بالتكاليف، وتوافر البيانات، والحاجة إلى عملية تحول رقمي فاعلة لضمان نجاح تقنيات الرقابة والإشراف في منطقة الخليج. وقد تمت مناقشة مختلف الجوانب المتعلقة بتطوير حلول تقنيات الرقابة والإشراف لدى الهيئات التنظيمية من زاوية ما إذا كان ينبغي تطوير هذه الحلول من قبل الهيئات نفسها، أم تعهيد المهمة إلى مزودي الخدمات التقنية والمستشارين بسبب الحساسية المحيطة بهذه التقنيات.

و قال السيد رامي الدكاني، الأمين العام لاتحاد البورصات العربية، في كلمته إن "ثمة الكثير من الفرص لتوظيف تقنيات الرقابة والإشراف في العديد من مجالات الخدمة في أسواق رأس المال بهدف تحسين التواصل مع المستثمرين. وينبغي على أسواق رأس المال تمهيد الطريق أمام الأجيال الأصغر سناً للبدء في الاستثمار فيها؛ وفي حال إذا لم تكن الأسواق على قدر من الإبداع، فإنها سرعان ما ستخلو من المستثمرين الأفراد. ويحرص اتحاد البورصات العربية على معالجة هذه القضايا".

إدارة مخاطر الأسواق

بدورها، ذكرت السيدة نرجس فروخ جمال، الرئيس التنفيذي للعمليات في بورصة البحرين: "بوصفنا إحدى المؤسسات ذاتية التنظيم، فإننا في بورصة البحرين نمارس رقابة فاعلة، ونلتزم بالتحقيق في الأنشطة المثيرة للشك التي قد تتم في السوق. ومن أجل كسب ثقة مستثمرينا، يتعين علينا تأكيد قدرتنا على مراقبة مختلف الأنشطة التي تجري بالأخذ في الاعتبار التعقيدات المحيطة بمعاملات الأوراق المالية التي يتم تنفيذها في الأسواق عبر الحدود وبعملات متعددة.

وأكد شريف سامي، الرئيس السابق للهيئة العامة للرقابة المالية بمصر، على أن التقنيات الحديثة تتيح أدوات أكثر كفاءة لإدارة مخاطر الأسواق المالية، وتحقيق سرعة أكبر في اكتشاف التلاعبات والتحذير من الممارسات التي قد تؤثر على استقرار التعاملات أو حقوق المستثمرين.

ونوه فارون ميتال، رئيس شؤون الأسواق الناشئة في رابطة دول «آسيان» في مؤسسة «إرنست آند يونغ» إلى أن "تقنيات الرقابة والإشراف تمكن الهيئات التنظيمية من تبني التغيرات التي تطرأ على الخدمات المالية نتيجة لحجم مزودي الحلول الجدد وسرعتهم، وحالات الاستخدام، والبيانات".

«الهيئة» و«التربية والتعليم» تتعاونان لتوعية طلبة المدارس

شاركت هيئة الأوراق المالية والسلع في البرنامج الصيفي الطلابي الإثرائي الذي نظمته وزارة التربية والتعليم عبر تقديم محاضرات وورش بتقنيات الاتصال عن بعد عمل لعدد كبير من طلبة المدارس (الحلقة الثالثة) الذكور والإناث المرحلة العمرية من 14-17 سنة، وذلك بهدف نشر الثقافة المالية بين طلاب وطالبات المدارس..

تناولت المحاضرات وورش العمل المقدمة موضوعات مختلفة شملت على: التخطيط المالي الشخصي والادخار، والتكنولوجيا الحديثة واستخداماتها في التمويل، وتأسيس المشاريع الحديثة وريادة الأعمال، ونبذة تعريفية عن الأسواق المالية والتنظيم المالي والهيئة ودورها الرقابي والفرق بين الهيئة والأسواق المالية بالدولة، ومقدمة عن أسواق رأس المال، وكيفية تأسيس الشركات المساهمة والمساهمة فيها. تأتي مشاركة الهيئة ضمن جهود قسم التوعية والشمول المالي بالهيئة في تعزيز الوعي الاستثماري بين مختلف فئات المجتمع، وفي إطار "المشروع الوطني للتوعية الاستثمارية والشمول المالي".

التخطيط المالي

قدم المادة العلمية والفنية للفعالية من الهيئة كل من خالد العبيدلي رئيس قسم وسطاء أسواق رأس المال، وأسماء خميس المانع رئيس قسم تمويل الشركات، وسهي رجب خبير أسواق مالية، وعبدالله آل علي مساعد محلل مالي. وقد عرض العبيدلي في محاضرته للتخطيط المالي الشخصي والادخار وارتباطهما الوثيق باستقرار الأحوال الشخصية للأفراد والأسر، وأهمية ترسيخ التخطيط المالي والادخار في أذهان الشباب في المراحل الدراسية السابقة على المرحلة الجامعية.

من جانبها، عرضت أسماء المانع لأنواع الشركات، وعرّفت الشركة المساهمة العامة على أنها شركة يتم تكوينها حسب القانون برأس مال مقسم إلى أجزاء متساوية يسمى كل جزء منها سهماً يكتتب فيه دون الحاجة إلى توفر الثقة الشخصية بين المكتتبين، وذلك للقيام بغرض ما أو أغراض معينة بهدف الحصول على الربح الذي يوزع بين المساهمين، وأنواعها. وأوضحت المانع أهم مزايا الشركة المساهمة العامة، وأهم شروط تكوينها، وخصائصها الرئيسة، ودواعي تكوينها.

الابتكار في القطاع المالي

فيما قدمت سهى رجب محاضرتين تمحورت أولاهما حول أساسيات الاستثمار في أسواق رأس المال، وذلك بغرض تعريف الطلبة بمفهوم أسواق رأس المال ودورها في الاقتصاد الوطني والأدوات والمشاركين الرئيسيين فيها. وتم تناول دور أسواق رأس المال من حيث توفير التمويل المناسب للحكومات والشركات للتوسع في نشاطاتها وبذلك تقدم الأسواق فوائد متعددة للمشاريع الإنتاجية، توجيه مدخرات الأفراد.

سوق أبوظبي يطلق البيع على المكشوف المغطى

أطلق سوق أبوظبي للأوراق المالية «خدمة البيع على المكشوف المغطى»، والتي تأتي ضمن استراتيجية السوق الرامية إلى تنويع آليات وأدوات الاستثمار والتحوّط، ورفع مستوى السيولة الاستثمارية، وزيادة قيم وأحجام التداول لاستقطاب شريحة جديدة من المستثمرين المختصين والمتمرسين بالأدوات الاستثمارية الحديثة لأسواق الأوراق المالية.

وقال السوق«يأتي ذلك بعد قيام هيئة الأوراق المالية والسلع بمراجعة واعتماد «ضوابط البيع على المكشوف المغطى» للسوق، والتي تختص ببيع العميل لأوراق مالية مقترضة أو أوارق مالية، تم التعهد أو التأكيد بإقراضها».

وقال معالي محمد علي الشرفاء الحمادي، رئيس مجلس إدارة سوق أبوظبي للأوراق المالية: «يستند سوق أبوظبي للأوراق المالية إلى آلية وبنية تشريعية متكاملة، للتأكد من عدم إخلال أي من الأطراف ذات العلاقة بضوابط البيع على المكشوف المغطى الصادرة عن السوق، وذلك من خلال ضمان بيئة تداول استثمارية عادلة وآمنة وفق أفضل الممارسات العالمية».

وعلى الصعيد نفسه، فقد قام سوق أبوظبي للأوراق المالية بتعديل حزمة ضوابط إقراض واقتراض الأوراق المالية التي يتم بموجبها نقل ملكية الأوراق المالية بصفة مؤقتة من طرف (المقرض) إلى آخر (المقترض) مع التزام المقترض بردها، بناءً على طلب المقرض في أي وقت خلال الفترة المتفق عليها، أو في نهايتها، ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك.

ويتم البيع على المكشوف المغطى من خلال بيع المستثمر لورقة مالية لا يمتلكها، على أن يقوم بشرائها مستقبلاً، وتتم هذه العملية من خلال اقتراض المستثمر للورقة المالية من خلال وكيل إقراض، أو بواسطة شركة الوساطة، ثم يبيعها مباشرة في السوق، توقعاً منه بانخفاض سعر الورقة المالية، مع تقديم الضمانات

اللازمة، إما نقداً أو بشكل ورقة مالية أخرى. وفي حال صحة توقعه بانخفاض السعر مستقبلاً، يمكنه شراء الورقة مرة أخرى بسعر أقل من سعر بيعه وإعادة الأسهم للمقرض (تغطية البيع المكشوف)، وبذلك يكون حقق ربحاً رأسمالياً من العملية.

ويعزز البيع على المكشوف المغطى حضور الاستثمار طويل الأجل، ويحد من المضاربات، ومن أبرز إيجابياته رفع مستوى السيولة في التداولات، ذلك أن المقرض للأسهم يكون في العادة مستثمراً طويل الأجل لا يقوم بتدوير الأسهم. كما أن هذه العملية أيضاً تزيد من الوعي الاستثماري في السوق.

وإضافة إلى ذلك، فإنه من الممكن استخدام البيع على المكشوف كأداة تحوط، من خلال بيع المستثمر على المكشوف لسهم مساوٍ في النوع والكمية والسعر لأسهم يملكها حقاً في محفظته، بهدف التخلص من خطر انخفاض هذا السهم مستقبلاً، أو يكون التحوط جزئياً بانعدام تساوي أحد الشرطين (السعر – الكمية).

«الأوراق المالية» تطلق مشروع إعادة هيكلة للمنظومة التشريعية الخاصة بتصنيف الوسطاء

قامت هيئة الأوراق المالية والسلع بإعادة هيكلة جذرية للتراخيص التي تصدرها للتحول إلى نموذج مؤسسات وساطة مالية متكاملة تضم وسطاء عمليات الفوركس.

و تندرج المبادرة الجديدة ضمن منهجية متكاملة تطبقها الهيئة للارتقاء بالأسواق المالية في الدولة إلى أسواق متقدمة تحقيقاً لمستهدفات استراتيجية حكومة دولة الإمارات 2020.

و تمت إعادة الهيكلة بعد إجراء دراسات متعمقة لأفضل الممارسات العالمية؛ حيث قام فريق متخصص بكوادر مواطنة من الهيئة برئاسة خالد غيث الزعابي المدير التنفيذي للرقابة والترخيص بصياغة التشريعات بعد إعادة هيكلة الأنشطة وفق مصفوفة التراخيص المهنية للتوافق مع أفضل الممارسات العالمية في الأسواق المتطورة تضم كتب الأنظمة ، الأحكام العامة، والترخيص، واعتماد الموظفين، وممارسة الأعمال، وقاموس المصطلحات الخاص بهم.

ويتطلب المشروع تمتع شركات الخدمات الاستثمارية التي تقدم خدماتها للمستثمرين بمفهومها الجديد بقدرات أكبر لتقديم خدمات متكاملة في الأسواق المالية في الدولة وفق أسس علمية ومهنية مبنية على استراتيجية واضحة تتبنى تقديم أفضل الخدمات للمستثمرين والأسواق المالية وقادرة على التحوط ضد مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية.

بدعم واعتماد من هيئة الأوراق المالية والسلع

سوق دبي يطلق مؤشرا للحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية

أطلق سوق دبي المالي مؤشر الإمارات للحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية، وهو المؤشر الأول من نوعه بين الأسواق المالية الإماراتية والخليجية لقياس تبني الشركات المساهمة العامة المدرجة في الأسواق المالية المحلية لأفضل ممارسات الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية.

وتم إعداد "مؤشر الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية في الشركات الإماراتية اس&بي/حوكمة – S&P/Hawkamah UAE ESG Index" بالتعاون مع كل من "اس & بي داو جونز "، الشركة العالمية الرائدة في مجال مؤشرات أسواق المال، ومعهد حوكمة الشركات في الإمارات "حوكمة"، الشريك الاستراتيجي لسوق دبي المالي في مجال نشر أفضل ممارسات الحوكمة والانضباط المؤسسي في أوساط الشركات المدرجة بالسوق.

وتشمل العينة الافتتاحية لمؤشر الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية في الشركات 20 شركة. وتتوفر بيانات المؤشر بأثر رجعي لخمس سنوات بما يتيح للمتعاملين رصد أدائه منذ العام 2015. ويُمكن متابعة المؤشر من خلال الموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي وغيره من منصات بث البيانات. تجدر الإشارة إلى أنه تتم إعادة احتساب عينة المؤشر مرة واحدة في نوفمبر من كل عام، ويتم إضافة أعلى 20 شركة من حيث الدرجة المتحصلة عن أدائها فيما يخص الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية، وذلك استناداً إلى البيانات المجمعة من قبل حوكمة، الشريك المعتمد من قبل اس آند بي داو جونز لجمع البيانات في منطقة الشرق الأوسط.

وتخضع كافة الشركات المشمولة ضمن نطاق تغطية المؤشر لعملية تقييم وفق ثلاثة مقاييس يتصل أولها بالشفافية والإفصاح استناداً إلى إفصاحات الشركات بشأن تطبيق معايير الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية. ويركز المقياس الثاني على البيئة والمؤشرات الاجتماعية، فيما يركز المقياس الثالث على مؤشرات الحوكمة. وترصد عملية التقييم كافة المعلومات ذات الصلة بإفصاحات الشركات عن مؤشرات الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية الواردة ضمن مصادر عدة ومنها التقرير السنوي للشركة، الموقع الإلكتروني، البيانات الصحفية و–أو الإفصاحات المقدمة إلى الأسواق. ويتمثل الهدف النهائي من وراء تلك العملية في تحديد مدى قيام الشركة بتقديم إفصاحات شفافة ضمن تلك التقارير بشأن المؤشرات المتضمنة في نظام التقييم الخاص بالحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية.

اجتماع مع الأسواق يبحث تطوير الأداء وطرح منتجات مالية جديدة

بحثت هيئة الأوراق المالية والسلع خلال اجتماع عقدته مع سوق أبو ظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي وبورصة دبي للذهب والسلع، عددا من المحاور ذات الصلة بتطورات الأسواق المالية، وتنسيق استراتيجية الهيئة مع استراتيجية الأسواق، وبحث مقترحات تطويرية جديدة تمكّن من النهوض بالأداء من خلال تيسير عمليات الإدراج وطرح منتجات وأدوات مالية جديدة تسهم في جذب المزيد من المستثمرين. وناقش الاجتماع، الذي عقد برئاسة د. عبيد الزعابي الرئيس التنفيذي للهيئة بحضور ممثلين عن الهيئة والأسواق والبورصة، التطورات المرتبطة بكل من تراخيص الأنشطة المالية الجديدة لدى الهيئة ومبادرة شركات الخدمات المالية المتكاملة Full-fledge، وتطورات شركة المقاصة المركزية CCP، كما استعرض الإجراءات والتدابير الاحترازية المتخذة من قبل الهيئة والأسواق المالية للتعامل مع الانعكاسات السلبية لجائحة كورونا على قطاع الأوراق المالية بالدولة.

تم خلال الاجتماع، الذي عُقِد عبر خاصية الاتصال المرئي، بحث آليات لتنسيق وتكامل استراتيجية الهيئة مع استراتيجية الأسواق المالية، وتطورات منظومة التراخيص الجديدة بالهيئة ضمن مشروع إعادة هيكلة التشريعات وفق أفضل الممارسات العالمية، وإجراءات تفعيل دور صانع السوق، وتطرقت المناقشات إلى جانب ذلك إلى الإجراءات المقترحة لزيادة حجم التداولات ورسملة السوق المالي، بالإضافة إلى الموضوعات ذات الصلة بالحسابات المجمعة؛ مثل تنظيم موضوع المالك المسجل والمالك المستفيد بالنظر لأهميتها في موضوع ترقية الأسواق على المؤشرات العالمية.

إيضاحات حول أنظمة الإفصاح والحوكمة

«الهيئة» تعزز مستويات الإفصاح والشفافية

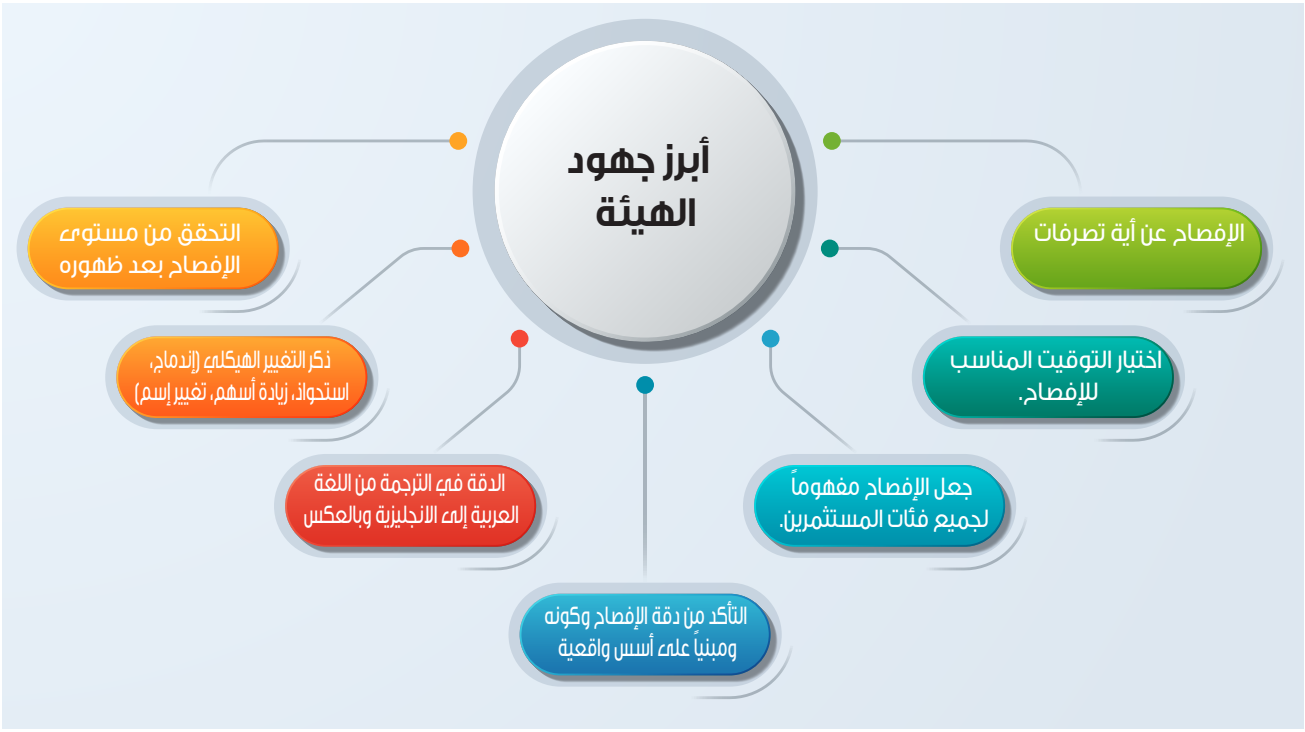

لا شك أن عملية الإفصاح والشفافية هي عملية مستمرة وتسعى هيئة الأوراق المالية والسلع جاهدة إلى رفع مستوياتها إلى أقصى درجة ممكنة لتضاهي المستويات العالمية، ونود التأكيد هنا إلى أن الارتقاء بمستويات الإفصاح والشفافية إلى درجات أعلى يتطلب أهمية تضافر الجهود والتنسيق والتعاون من جميع الجهات والشركات وخاصة الشركات المدرجة والقائمين عليها.

ومن الجدير بالذكر أن أنظمة الهيئة بشكل عام وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (3) لسنة 2000 في شأن نظام الإفصاح والشفافية بشكل خاص تخضع باستمرار لمراجعة دورية من أجل تحديثها لمواكبة أفضل الممارسات المعمول بها في العديد من الأسواق المتطورة وذلك بعد التنسيق والتشاور مع الأسواق المالية المحلية والأطراف ذات العلاقة، حيث تعمل الهيئة على إجراء التحسينات والتعديلات التي تؤدي إلى رفع مستويات الإفصاح والشفافية ومعالجة أي قصور قد يظهر، مثال ذلك ما يلي:

-إصدار قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (33/ر.م) لسنة 2019 بشأن تعريف المعلومة لجوهرية والتعديلات المرتبطة به.

- إصدار قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (32/ر.م) لسنة 2019 بشأن الإجراءات الخاصة بالشركات المدرج أسهمها في السوق والبالغ خسائرها المتراكمة نسبة 20% فأكثر من رأسمالها.

- إصدار قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (13/ر.م) لسنة 2020 بشأن إجراءات التعامل مع الشركات المساهمة العامة المدرجة المتعثرة.

- اعتماد نماذج إفصاح موحدة للشركات المدرجة في أسواق الدولة المالية باللغتين العربية والانجليزية، بما يضمن تحقيق الجودة في الإفصاحات المنشورة على مواقع الأسواق المالية، نتيجة لتوحيد الإفصاحات الصادرة عن الشركات المدرجة في كل من سوق دبي المالي وسوق أبوظبي للأوراق المالية؛ حيث تعد عملية توحيد النماذج مفيدة لجميع الأطراف، وتهدف إلى التأكد من عدم إغفال الإفصاح لأية معلومات مهمة يتوجب تضمينها في الإفصاح، وكذلك عدم وجود اختلافات كبيرة في الإفصاحات بين الشركات المدرجة في السوق الواحد أو بين الشركات المدرجة في السوقين. الأمر الذي من شأنه أن يسهم في الارتقاء بمستوى خدمة المستثمرين، وكذلك تعزيز تنافسية الأسواق المالية.

- إلزام الشركات المساهمة العامة المدرجة وشركات الوساطة بتطبيق نظام الإفصاح الالكتروني (XBRL) ابتداءً من العام 2014.

- إلزام الشركات بالإفصاح عن البيانات المالية مباشرةً بعد إقرارها من قبل مجلس إدارة الشركة.

- إلزام الشركة بتزويد الهيئة والسوق بعد انتهاء اجتماع الجمعية العمومية مباشرةً بالقرارات الصادرة... وغيرها.

- تزويد السوق والهيئة بمواعيد وجدول أعمال اجتماع الجمعية العمومية وذلك قبل الإعلان عن الدعوة لعقد الاجتماع

هل يشترط أن تقوم الشركة المدرجة بعقد اجتماع مجلس الإدارة لغايات الإفصاح عن البيانات المالية المرحلية أو السنوية؟:

لا يشترط أن تقوم الشركة المدرجة بعقد اجتماع مجلس الإدارة لغايات الإفصاح عن البيانات المالية المرحلية أو السنوية، وعليه تستطيع الشركة الإفصاح عن البيانات المالية مباشرة لكل من الهيئة والسوق المدرجة فيها أسهم الشركة دون أن تسبق عملية الإفصاح عقد اجتماع لمجلس إدارة الشركة لهذه الغاية. إلا أنه يشترط أن تكون البيانات المالية المفصح عنها مراجعة

(بالنسبة للبيانات المالية المرحلية) أو مدققة (بالنسبة للبيانات المالية السنوية) من مدقق حسابات الشركة الخارجي وموقعة من مجلس إدارة الشركة أو الشخص المخول بالتوقيع نيابة عنه.

اعتماد أسلوب يتيح إظهار التغير في المركز المالي:

ماهي الطرق التي تطبقها الهيئة لضمان ظهور كافة التغيرات في المركز المالي للشركة ؟

– تطبق الهيئة أفضل الممارسات العالمية في مجال الإفصاح، وهذا الأمر محصلة دراسات عديدة أجرتها الهيئة لأفضل الممارسات؛ تم خلالها الاطلاع على تجارب الدول الأخرى الغربية والعربية والخليجية وتبني ما يلائم احتياجاتنا.

– بالنسبة للبيانات المالية فإن الهيئة تلزم الشركات المدرجة بإعداد التقارير المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية (IFRS)، مع مراعاة مايلي:

- أن تصدر باللغتين العربية والإنجليزية.
- تتضمن تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات.
- تشتمل على قائمة المركز المالي، وقائمة الدخل، وقائمة التدفقات النقدية، وقائمة التغيرات في حقوق المساهمين.
- تضم الإيضاحات حول البيانات المالية.

لماذا لا تكون هناك آلية واحدة فقط لإفصاح الشركات عن أرباحها الفصلية أو السنوية؟ :

تختلف البيانات المالية للبنوك والمصارف من حيث الشكل والمحتوى عن تلك التي تصدر من شركات التأمين أو تلك التي تصدر عن الشركات المدرجة الأخرى، نظراً لاختلاف طبيعة نشاط كل منهم.

إيقاف التداول على سهم شركة إلى حين توضيح الإفصاح:

ما هو دور الهيئة والسوق المالية فيما يتعلق بإفصاحات الشركات المدرجة المنشورة على الموقع الإلكتروني للسوق المالية وخاصة في حال وجود إفصاح غير كامل أو غير واضح، وهل يتم إيقاف التداول على سهم الشركة المدرجة المعنية لحين توضيح الإفصاح؟

تقوم أسواق المال بالدولة بشكل مستمر بمتابعة التزام الشركات المدرجة بالإفصاح عن الأمور والمعلومات الجوهرية والبيانات المالية، ونشرها، وتوقيت هذا النشر، والتحقق من وضوحها، وكشفها عن الحقائق التي تعبر عنها، واتخاذ الإجراءات اللازمة بإحالة مخالفات الشركات المدرجة إلى الهيئة للبت فيها.

– كما تقوم الهيئة في ذات الوقت بمتابعة وتقييم إفصاحات الشركات المدرجة، وتوقيع الجزاء المناسب– حسب القوانين والأنظمة– بحق الشركات المخالفة.

وفي حال عدم وضوح الإفصاحات – يتم إيقاف التداول على سهم الشركة المعنية لحين ورود إفصاح واضح وكاف من الشركة.

هناك تنسيق دائم ما بين الهيئة وأسواق الدولة المالية في حال وجود نقص في الإفصاح أو غموض وعدم وضوح، أو عدم تضمين الإفصاح بعض التفاصيل الضرورية؛ حيث يتم دراسة الإفصاح وتقييم الأثر المترتب على وجود نقص في الإفصاح أو عدم وضوح الإفصاح أو عدم تضمين الإفصاح بعض التفاصيل الضرورية على تداول الورقة المالية، ومن ثم اتخاذ القرار المناسب بإيقاف التداول من عدمه لحين استكمال الإفصاح لمتطلبات الهيئة والسوق في هذا الشأن.

في حال تمت المراجعة والموافقة على البيانات المالية السنوية الأولية خلال اجتماع مجلس الإدارة للبنك، وأجل البنك تسليم بياناته المالية الاولية لما بعد تلقيه موافقة البنك المركزي، هل يتعين على السوق إيقاف أسهم البنك لحين تسليم البنك لبياناته المالية الاولية او المعتمدة من البنك المركزي.

بالنظر الى الحالة المعروضة، فإنه لا يتعين إيقاف التداول على أسهم البنك، وذلك استناداً إلى المادة رقم (36/11) من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (3) لسنة 2000 في شأن النظام الخاص بالإفصاح والشفافية والتي نصت على أن:

وتلتزم الشركة بتزويد الهيئة والسوق بعد انتهاء اجتماع المجلس مباشرةً بالقرارات والبيانات المالية التي وافق عليها المجلس في هذا الاجتماع وبغض النظر عما إذا كان اليوم التالي للاجتماع يوم عمل أو يوم عطلة رسمية، وإذا تزامن وقت عقد الاجتماع مع ساعات التداول فيتم إيقاف التداول على أسهم الشركة، وفي جميع الأحوال يتم إيقاف التداول لحين تزويد الهيئة والسوق بالقرارات والبيانات المالية المعروضة في الاجتماع.

وتستثنى الشركات التي تحتاج إلى موافقة مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي أو الجهة الرقابية التي تخضع الشركات الأجنبية لها من الالتزام الفوري بتزويد الهيئة والسوق بالبيانات المالية، على أن تلتزم بالإفصاح عن هذه البيانات فور تلقيها الموافقة بشأنها.

بالإضافة الى ذلك فانه يستوجب على البنك الافصاح للمساهمين وذلك بالتوضيح بأنه قد تم اقرار البيانات المالية السنوية الأولية من قبل مجلس ادارة البنك وبأنه سوف يتم الافصاح عنها بعد الحصول على موافقة المصرف المركزي".

31 مهمة والتزاماً على مجلس إدارة الشركات المساهمة

حدّد نظام الحوكمة الجديد الصادر عن هيئة الأوراق المالية والسلع، 31 مهمة والتزاماً على أعضاء مجالس إدارة الشركات المساهمة العامة، موضحاً أن مهام ومسؤوليات مجلس إدارة الشركة يجب تحديدها بنظامها الأساسي، بحيث يلتزم بما يلي:

1. اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان الالتزام بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية.

2. اعتماد التوجهات الاستراتيجية والأهداف الرئيسة للشركة والإشراف على تنفيذها، ومن ذلك وضع الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطط العمل الرئيسة ومراجعتها بشكل مستمر، ووضع سياسة إدارة المخاطر ومراجعتها بشكل مستمر.

3. تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجياتها وأهدافها المالية وإقرار الميزانيات السنوية، والإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسة للشركة، وتملكها للأصول وتصرفها بها ووضع أهداف الأداء ومراقبة التنفيذ والأداء الشامل في الشركة، فضلاً عن المراجعة الدورية للهياكل التنظيمية والوظيفية في الشركة واعتمادها.

4. اتخاذ الخطوات الكفيلة بتحقيق التدقيق الداخلي على سير العمل في الشركة، بما في ذلك: وضع سياسة واضحة يقرها مجلس الإدارة لتحقيق التدقيق الداخلي على سير العمل في الشركة، ووضع أنظمة وإجراءات تفصيلية مكتوبة للتدقيق الداخلي، تحدد الواجبات والمسؤوليات بما يتفق مع السياسة المقرة من مجلس الإدارة والمتطلبات والأهداف العامة المنصوص عليها في التشريعات المعمول بها ذات العلاقة.

5. إنشاء إدارة خاصة للتدقيق الداخلي لمتابعة مدى الالتزام بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها، ومتطلبات الجهات الرقابية والسياسة والأنظمة والإجراءات الداخلية الموضوعة من قبل مجلس الإدارة.

6. وضع إجراءات مكتوبة تنظم وتعالج حالات تعارض المصالح المحتملة لكل من أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية العليا والمساهمين والإجراءات المتخذة في حالات إساءة استخدام أصول الشركة ومرافقها، وإساءة التصرف الناتج عن التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة.

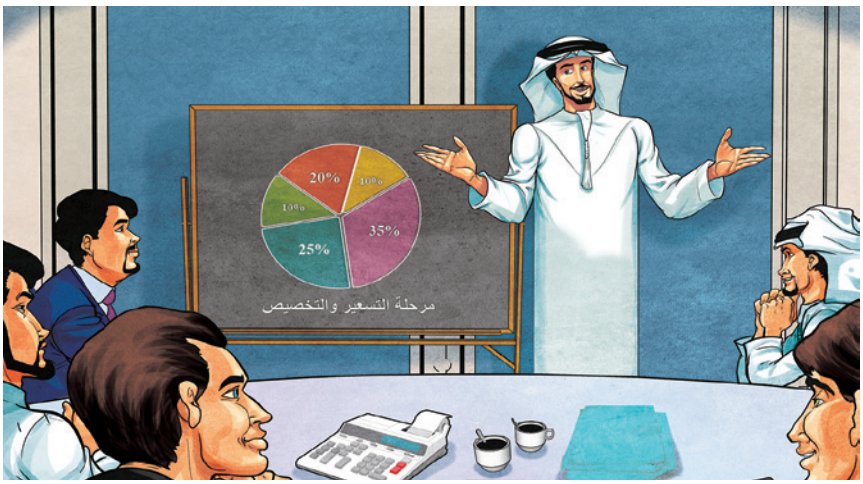

7. التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر، وذلك من خلال تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشفافية.

8. وضع معايير وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في مجلس الإدارة، ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العمومية لها.

9. وضع سياسة تفويض واضحة في الشركة، يحدد بموجبها الأشخاص المفوضون والصلاحيات المفوضة لهم.

10. وضع سياسة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح بما يضمن تنفيذ التزامات الشركة تجاههم وحفظ حقوقهم وتوفير المعلومات اللازمة لهم وإقامة علاقات جيدة معهم.

11. وضع قواعد السلوك المهني لأعضاء مجلس الإدارة والعاملين لدى الشركة، ومدقق حساباتها والأشخاص المُعهد إليهم بعض مهام الشركة.

12. وضع إجراءات لتطبيق قواعد الحوكمة في الشركة ومراجعتها، وتقييم مدى الالتزام بها بشكل سنوي.

13. وضع برامج تطوير مناسبة لجميع أعضاء مجلس الإدارة لتطوير وتحديث معرفتهم ومهاراتهم ولضمان المشاركة الفاعلة في مجلس الإدارة، وضمان الالتزام بتنفيذ أي برامج تدريبية أو تأهيلية تقررها الهيئة أو السوق.

14. تعريف عضو مجلس الإدارة المعين حديثاً بجميع إدارات وأقسام الشركة، وتزويده بكل المعلومات اللازمة لضمان فهمه الصحيح لنشاطات الشركة وأعمالها وإدراكه الكامل لمسؤولياته.

15. وضع إجراءات تهدف إلى منع الأشخاص المطلعين في الشركة من استغلال معلومات داخلية سرية لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية.

16. وضع آلية لاستقبال الشكاوى والاقتراحات المقدمة من قبل المساهمين، بما في ذلك اقتراحاتهم الخاصة بإدراج موضوعات معينة على جدول أعمال الجمعية العمومية بشكل يضمن دراستها واتخاذ القرار المناسب بشأنها.

17. اعتماد أسس منح الحوافز والمكافآت والمزايا الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا، بما يساعد على تحقيق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها.

18. وضع سياسة الإفصاح والشفافية الخاصة بالشركة ومتابعة تطبيقها وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات المعمول بها، على أن تشمل هذه السياسة، الالتزام بالإفصاح عن التقارير الدورية، والمعلومات الجوهرية، وملكيات الأشخاص المطلعين وأقاربهم من الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة، وتعاملات الأطراف ذات العلاقة مع الشركة، والمزايا التي يتمتع بها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا. كما تشمل توفير المعلومات للمساهمين

والمستثمرين بصورة دقيقة وواضحة وغير مضللة وفي الأوقات المحددة مما يمكنهم من اتخاذ قراراتهم، بجانب استخدام موقع الشركة الإلكتروني لتعزيز الإفصاح والشفافية.

19. وضع سياسة واضحة بشأن توزيع أرباح الشركة بما يحقق مصالح المساهمين والشركة، وينبغي إطلاع المساهمين على هذه السياسة في اجتماع الجمعية العمومية والإشارة إليها في تقرير مجلس الإدارة.

20. ضمان توافر الموارد المطلوبة لتحقيق أغراض الشركة.

21. ضمان حماية مصالح المساهمين وأصول الشركة.

22. ضمان وضع وظيفة للامتثال لمتابعة الامتثال للقوانين واللوائح والقرارات المعمول بها، ومتطلبات الجهات الرقابية والسياسة الداخلية واللوائح والإجراءات التي يضعها مجلس الإدارة.

23. تحديد مدى تقبل الشركة للمخاطر بما في ذلك الأهداف المُحددة أو الحدود القصوى أو المؤشرات المتعلقة بمستوى تقبل المخاطر.

24. الإشراف على سياسات الموارد البشرية في الشركة.

25. ضمان دقة وصحة البيانات والمعلومات التي يتم الإفصاح عنها وفق السياسات والأنظمة المعمول بها في ما يتعلق بالإفصاح والشفافية.

26. تحديد أعضاء مجلس الإدارة الجدد المحتملين للانتخاب من قبل المساهمين وتزكيتهم.

27. تزكية سياسة مكافآت مجلس الإدارة لاعتمادها من جانب المساهمين.

28. تقييم الأداء العام لمجلس الإدارة ولجانه وأعضائها وفعاليتهم واتخاذ الإجراءات التصحيحية حسب الاقتضاء.

29. ضمان تواصل مجلس الإدارة مع أصحاب المصالح من خلال وظيفة علاقات المستثمرين.

30. تشكيل لجان متخصصة من مجلس الإدارة وفق القرارات التي تحدد مدة هذه اللجان وصلاحياتها ومهامها ومسؤولياتها، وكذلك الأسلوب الذي يتبعه مجلس الإدارة في مراقبة هذه اللجان. كما يجب أن تحدد هذه القرارات أسماء الأعضاء ومهامهم وحقوقهم والتزاماتهم.

31. تقييم أداء لجان المجلس وأعضائها وأعمالهم.

أصحاب المصالح

أكد نظام الحوكمة الجديد، ضرورة وضع سياسة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح، ويجب أن تغطي هذه السياسة بوجه خاص ما يلي:

- آليات تعويض أصحاب المصالح في حال انتهاك حقوقهم التي تقرها الأنظمة وتحميها العقود.
- آليات تسوية الشكاوى أو الخلافات التي قد تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح.
- المحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم.
- سياسة الشركة تجاه المجتمع المحلي والبيئة.

هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY
الإمارات العربية المتحدة
United Arab Emirates

عزيزي المستثمر..
احرص على تتم إدارة استثمار أموالك من قبل شركات إدارات استثمار مرخصة من الهيئة

scauae
sca.uae
sca_uae
sca_uae

الرقم المجاني TOLL FREE 800722823

www.sca.gov.ae

3 مراحل لتنفيذ الاستحواذ على الشركات المساهمة العامة

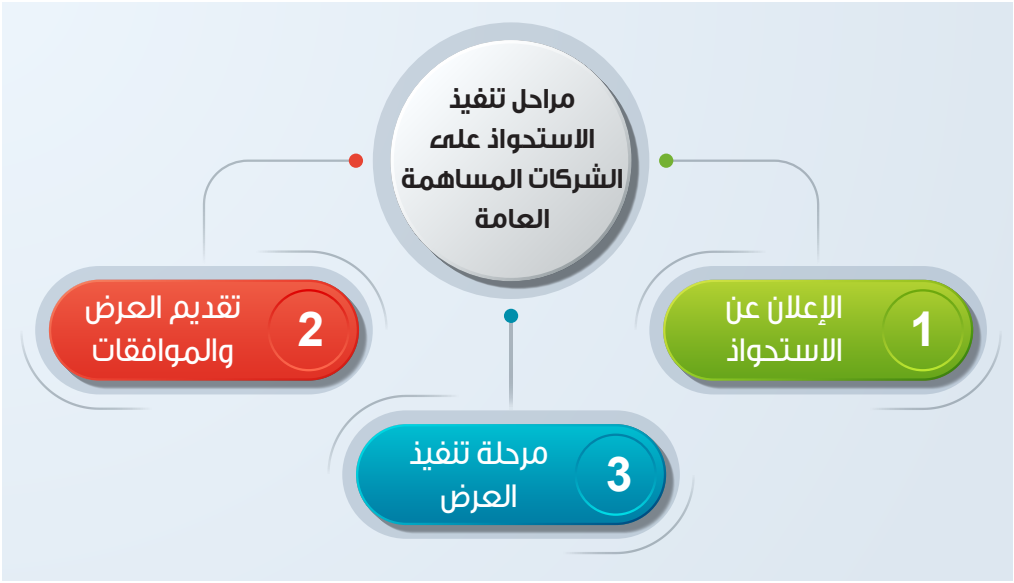

حددت هيئة الأوراق المالية والسلع ثلاث مراحل لتنفيذ عمليات الاستحواذ على الشركات المساهمة العامة، وهي الإعلان عن نية الاستحواذ، تقديم العرض والحصول على الموافقات، وتنفيذ العرض.

الإعلان عن الاستحواذ

يشترط حصول الجهة المستحوذة على موافقة كل الجهات المعنية مثل السلطة المحلية المختصة، والمصرف المركزي في حال البنوك والمؤسسات المالية، وهيئة التأمين في حالة شركات التأمين، والجهات المانحة للتراخيص للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة، مع الالتزام بأي قواعد أو تعليمات تحددها تلك الجهات بهذا الشأن، وذلك بحسب الأحوال.

و على الجهة المستحوذة التقدم للهيئة بكتاب يتضمن معلومات كافية عن خططها واستراتيجيتها للاستحواذ على الجهة المستهدفة، للحصول على موافقتها المبدئية للبدء في اتخاذ الاجراءات التنفيذية لعملية الاستحواذ ونشر الإعلان عن نيّة تقديم العرض عبر موقع السوق.

تقديم العرض والموافقات

وتتضمن هذه المرحلة طلب الموافقة على العرض، والفصل في العرض، والإخطار بالعرض فور اعتماده من قبل الهيئة.

وفيما يتعلق بطلب الموافقة على العرض، فعلى الجهة المستحوذة في حال إعلان نيتها في تقديم العرض، أن تتقدم بطلب عرض إلى الهيئة خلال مدة لا تتجاوز (21) يوماً من تاريخ تسليمها نيّة التملك للشركة المستهدفة بالاستحواذ.

وللهيئة تمديد المدة المحددة في البند (1) من هذه المادة بناءً على طلب مسبب من الجهة المستحوذة. وعلى الجهة المستحوذة التقدم بطلب للحصول على موافقة الهيئة على العرض وفقاً للإجراءات ونموذج مشروعي العرض. بينما تتضمن الخطوة الثانية الفصل في العرض، حيث تقوم الهيئة بدراسة طلب العرض، ولها طلب ما تراه ضرورياً من إيضاحات أو ضمانات أو معلومات إضافية تكون لازمة لدراسة الطلب. وتصدر الهيئة قرارها بالموافقة على الطلب أو رفضه خلال 7 أيام من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً. وللهيئة أن تقرن موافقتها بالشروط أو القيود التي تقررها وفقاً لمقتضيات المصلحة العامة.

وفي حال رفض الهيئة لطلب العرض، للجهة المستحوذة التظلم من القرار خلال مدة لا تتجاوز 14 يوماً من تاريخ إعلامها بقرار الهيئة.

فيما تتضمن الخطوة الثالثة الإخطار بالعرض فور اعتماده من قبل الهيئة، وعلى الجهة المستحوذة إخطار السوق والشركة المستهدفة بالاستحواذ بمشروعي العرض ومستنده، فور الحصول على موافقة الهيئة.

وعلى الشركة المستهدفة بالاستحواذ، وبغض النظر عما إذا كان مجلس إدارتها يؤيد العرض من عدمه، نشر بيان صحافي بهذا الشأن ما لم تقم الجهة المستحوذة بنشر هذا البيان.

> يبدأ احتساب مدة سريان العرض الموافق عليه من تاريخ اليوم التالي لاستلامه

مرحلة تنفيذ العرض

تتضمن هذه المرحلة مستويين، الأول: يتضمن إعلان مالكي الأوراق المالية بقرار الاستحواذ، والثاني: مدة سريان العرض.

و في المستوى الأول الخاص بإعلان مالكي الأوراق المالية بقرار الاستحواذ، فإنه على مجلس إدارة الشركة المستهدفة بالاستحواذ، إعلان مالكي الأوراق المالية خلال مدة لا تزيد على 14 يوماً من استلام العرض الموافق عليه من قبل الهيئة بمشروعي العرض ومستنده وتوصية مجلس إدارتها بشأن العرض، وأسباب التوصية، ونسخة مكتوبة من توصية المستشارين المشاركين في عملية الاستحواذ.

و يبدأ احتساب مدة سريان العرض الموافق عليه من قبل الهيئة من تاريخ اليوم التالي لاستلامه من قبل الشركة المستهدفة بالاستحواذ وبحد أقصى تاريخ الإغلاق الثاني، ولهيئة الأوراق المالية والسلع تمديد هذه المدة متى دعت الحاجة لذلك.

ويحق لمالكي الأوراق المالية الذين لم يستجيبوا للعرض، التقدم بطلبات قبولهم خلال مدة 14 يوماً من تاريخ الإغلاق الأول أو الثاني حسب الأحوال، ما لم تشترط الجهة المستحوذة عدم قبول تلك الطلبات في مستند العرض أو قبل مدة 14 يوماً من تاريخ الإغلاق الأول أو الثاني حسب الأحوال، شريطة إعلان مالكي الأوراق المالية كتابة بهذا الشرط.

4 أنواع من الاستحواذ على أسهم الشركات المساهمة العامة

حددت هيئة الأوراق المالية والسلع أربعة أنواع من عمليات الاستحواذ، يمكن أن تتم على أسهم في رؤوس أموال الشركة المساهمة العامة المؤسسة في دولة الإمارات العربية المتحدة، والتي طرحت أسهمها في اكتتاب عام، أو مدرجة في أحد الأسواق المالية بالدولة.

والأنواع الأربعة من الاستحواذ هي: «الإجباري»، و«الاختياري»، و«الجزئي»، و«الإلزامي».

الاستحواذ الإجباري

تطبيق أحكام الاستحواذ الإجباري، إذا بلغت ملكية شخص أو مجموعة من الأشخاص المرتبطة أو الأطراف ذات العلاقة نسبة (30% + ورقة مالية واحدة) فأكثر في الشركة المستهدفة بالاستحواذ، بعد بدء العمل بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (18/ر.م) لسنة 2017.

وحكم هذا البند يسري على كل شخص أو مجموعة من الأشخاص المرتبطة أو الأطراف ذات العلاقة، يملك/يملكون نسبة (50% + ورقة مالية واحدة) فأكثر، إذا انخفضت نسبة ملكيته/ملكيتهم إلى ما بين نسبة 30% و(50% + ورقة مالية واحدة.

الاستحواذ الاختياري

يتم تطبيق أحكام الاستحواذ الاختياري عند رغبة شخص أو مجموعة من الأشخاص المرتبطة، أو الأطراف ذات العلاقة، في الاستحواذ على أوراق مالية تؤدي إلى تملكه/تملكهم نسبة (+30% ورقة مالية واحدة) فأكثر في الشركة المستهدفة بالاستحواذ.

الاستحواذ الجزئي

يتم تطبيق أحكام الاستحواذ الجزئي في حالتين، هما: رغبة شخص أو مجموعة من الأشخاص المرتبطة أو الأطراف ذات العلاقة، في الاستحواذ على عدد محدد من الأوراق المالية تؤدي إلى تملكه/تملكهم نسبة لا تتجاوز 30% من الأوراق المالية في الشركة المستهدفة بالاستحواذ. واشترطت هيئة الأوراق المالية والسلع لإتمام تنفيذ عملية الاستحواذ، أن تكون الأوراق المالية المعروضة في نهاية مدة العرض تساوي العدد المطلوب من الأوراق المالية المراد الاستحواذ عليها في الشركة المستهدفة بالاستحواذ فأكثر. أما الحالة الثانية التي يتم فيها تطبيق أحكام الاستحواذ الجزئي، فهي رغبة شخص أو مجموعة من الأشخاص المرتبطة أو الأطراف ذات العلاقة في الاستحواذ على عدد محدد من الأوراق المالية تؤدي إلى تملكه/تملكهم نسبة (+50 ورقة مالية واحدة) فأكثر في الشركة المستهدفة بالاستحواذ.

الاستحواذ الإلزامي

الحالات التي يتم فيها تطبيق أحكام الاستحواذ الإلزامي، وتتمثل في:

أولاً: رغبة أي من مالكي الأوراق المالية الآخرين الحائزين نسبة تمثل 3% على الأقل من الأوراق المالية بالتقدم إلى الجهة المستحوذة التي استحوذت على نسبة (+90% ورقة مالية واحدة) فأكثر بطلب للتقدم بعرض للاستحواذ على أوراق مالية الأقلية. وعلى الجهة المستحوذة البت في الطلب خلال مدة لا تتجاوز 60 يوماً من تاريخ استلامها الطلب. وفي حال رفض الجهة المستحوذة، أو عدم البت في الطلب خلال المدة المذكورة، فإنه يجوز لأولئك الملاك التقدم بطلب للهيئة لإلزام الجهة المستحوذة بتقديم عرض، وفي حال قبلت الهيئة الطلب، فإنها تبلغ الجهة المستحوذة، التي تلتزم عندئذ بتقديم مشروع عرض خلال مدة 60 يوماً من تاريخ إبلاغها بقرار الهيئة.

ثانياً: رغبة الجهة المستحوذة التي استحوذت على نسبة (+90% ورقة مالية واحدة) فأكثر، التقدم بطلب للهيئة للموافقة على تقديم عرض إلزامي، لإلزام الأقلية من مالكي الأوراق المالية، ببيع/مبادلة جميع الأوراق المالية التي يملكونها لمصلحة الجهة المستحوذة، متى كان النظام الأساسي للشركة المستهدفة بالاستحواذ المستحوذ عليها يسمح بذلك، وذلك خلال مدة لا تتجاوز 60 يوماً من تاريخ التسوية النهائية للعرض الأصلي.

ثالثاً: للأقلية من المالكين اللجوء للمحكمة المختصة خلال 60 يوماً من إخطارهم كتابةً بطلب الجهة المستحوذة، ولا توقف إجراءات العرض الإلزامي إلا بقرار من المحكمة، وإلا تتم تسوية العرض الإلزامي خلال مدة الأيام السبعة التالية من انتهاء المهلة الممنوحة لأقلية مالكي الأوراق المالية.

أبرزها القيام بخدمات متعلقة بالسجلات والقوائم المالية

9 تصرفات محظورة على مدقق حسابات الشركات المساهمة العامة

حددت هيئة الأوراق المالية والسلع، في دليل الحوكمة الجديد 9 تصرفات أساسية يحظر على مدقق حسابات الشركات المساهمة العامة القيام بها، خلال توليه مراجعة أو تدقيق حسابات الشركة أو القيام بأي خدمات أو أعمال إضافية فنية أو إدارية أو استشارية ذات علاقة بأعماله التي يقوم بمباشرتها، والتي قد تؤثر على قراراته واستقلاله أو أي خدمات أو أعمال ترى الهيئة عدم جواز تقديمها خلال فترة توليه مراجعة أو تدقيق حسابات الشركة.

أولاً

أي خدمات أو أعمال محاسبية أخرى متعلقة بالسجلات المحاسبية والقوائم المالية، ويستثنى من ذلك خدمات المحاسبة الروتينية، التي يمكن أن يقدمها المدقق لشركة تابعة للشركة التي يقوم بتدقيق حساباتها وذلك متى توافرت الشروط التالية:

-أن تكون الشركة التابعة غير جوهرية للشركة التي يقوم المدقق بتدقيق حساباتها.

- أن يكون حجم هذه الخدمات ضئيل بشكل واضح بالنسبة للمدقق والشركة التابعة.

- ألا يؤثر قيام المدقق بهذه الخدمة على البيانات المالية للشركة الأم بصورة جوهرية.

ثانياً

تصميم أو تنفيذ أي أنظمة معلومات إذا كان لها تأثير جوهري على البيانات المالية أو أنظمة الرقابة المتعلقة بها.

ثالثاً

تقديم أي خدمات أو أعمال تدقيق داخلية عن طريق التعاقد من الباطن.

رابعاً

تقديم أي خدمات أو أعمال إكتوارية.

خامساً

تقديم أي خدمات أو أعمال تقييم أو تثمين للشركة أثناء عملية التدقيق أو الاشتراك فيها.

سادساً

تقديم أي خدمات أو أعمال إدارية أو خدمات توظيف للموارد البشرية العاملة في الإدارة المالية بالشركة أو المناصب الإدارية بها ابتداءً من رؤساء الأقسام وما يعلوها أو يعادلها من مناصب إدارية أو إشرافية.

سابعاً

تقديم أي خدمات أو أعمال تتعلق بالوساطة المالية.

ثامناً

تقديم أي استشارات.

تاسعاً

تقديم أي خدمات أو أعمال خبرة.

3 أنواع

و يمكن في المقابل القيام بثلاثة أنواع من الاستشارات والأعمال المصرح بها وهي:

أولاً: يجوز للمدقق تقديم الاستشارات الاستثمارية الخاصة بمساعدة العميل في إعداد دراسات الجدوى والخطط الاستراتيجية واستشارات إعادة هيكلة رأس المال، وخدمة المراجعة أو التدقيق الخاص للشركات التي ينوي العميل شراءها.

ثانياً: يجب أن تتحقق لجنة التدقيق من أنه قد تم وضع سياسات وإجراءات تمنع موظفي المدقق من اتخاذ أي قرار يتعلق بإدارة الشركة، بجانب ألا يشارك موظفو المدقق الذين قدموا الخدمات أعلاه في عملية التدقيق، فضلاً على ألا يكون موضوع الخدمة ذا قيمة وله تأثير على البيانات المالية للشركة التي يقوم بتدقيق حساباتها.

ثالثاً: يجوز للمدقق تقديم أعمال الخبرة المساندة المتعلقة بدعوى قضائية منظورة أمام المحاكم.

التزامات أساسية

وبحسب الدليل توجد 6 التزامات أساسية على مدقق الحسابات هي: أن يمارس الأعمال الموكلة إليه باستقلال وحيادية، ومراقبة أعمال الشركة وفحص الأنظمة الإدارية والمالية للشركة وأنظمة التدقيق الداخلي وإبداء الرأي بخصوص فاعليتها والتأكد من ملاءمتها لحسن سير أعمال الشركة والمحافظة على أموالها، وإبداء الرأي في صحة البيانات المالية للشركة وطلب تعديلها إذا كان هناك ما يؤثر على صحتها.

كما تتضمن التحقق من ملكية الشركة لموجوداتها وقانونية الالتزامات المترتبة على الشركة، وحضور اجتماعات الجمعيات العمومية وتلاوة تقريره على المساهمين والإجابة على أسئلة واستفسارات مساهمي الشركة بخصوص البيانات المالية الختامية، فضلاً عن إبلاغ الهيئة والجهات الرقابية عن أي مخالفات أو معوقات وتفاصيلها.

> دليل الحوكمة يحظر على المدقق تقديم خدمات أو أعمال تدقيق داخلية عن طريق التعاقد من الباطن

تحديد مكافآت مجالس إدارات الشركات المساهمة العامة

يحدد القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن الشركات التجارية، وليس الأنظمة الصادرة من هيئة الأوراق المالية والسلع، طريقة احتساب مكافآة أعضاء مجلس الإدارة، بل إن القانون وضع لها حد أقصى لا يجوز أن تتجاوزه وهو 10% من الربح الصافي للسنة المالية المنتهية بعد خصم كل من الاستهلاكات والاحتياطيات، وبالتالي فإن الشرط الأساسي لاحتساب وصرف المكافآة هو أن تحقق الشركة صافي أرباح خلال السنة المالية؛ حيث نصت المادة رقم (169) من القانون على التالي:

"يبين نظام الشركة طريقة احتساب مكافأة أعضاء مجلس الإدارة، ويجب ألا تزيد هذه المكافأة على (10%) من الربح الصافي للسنة المالية المنتهية بعد خصم كل من الاستهلاكات والاحتياطيات"

.وبالتالي فإن المادة المذكورة لم تقيد إمكانية منح مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة في حال توزيع ربح لمساهمي الشركة عن السنة المالية من عدمه معدلاً بذلك المادة السابقة في القانون القديم.

ومنح قانون الشركات الجمعية العمومية- وهم في الحقيقة ملاك الشركة- صلاحية الموافقة على مكافأة مجلس الإدارة وقيمتها كما منحها صلاحية الموافقة على توزيعات الأرباح وذلك وفقا للمادة (177) والتي نصت على :

تختص الجمعية العمومية السنوية للشركة على وجه الخصوص بالنظر واتخاذ قرار في المسائل الآتية:

- تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي خلال السنة وتقرير مدققي الحسابات وتقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية إذا كانت الشركة تمارس نشاطها وفق أحكام الشريعة الإسلامية والتصديق عليهم.
- ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر
- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة عند الاقتضاء.
- تعيين أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية إذا كانت الشركة تمارس نشاطها وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- تعيين مدققي الحسابات وتحديد أتعابهم.
- مقترحات مجلس الإدارة بشأن توزيع الأرباح سواء كانت توزيعات نقدية أم أسهم منحة.
- مقترح مجلس الإدارة بشأن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وتحديدها.
- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة، أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
- إبراء ذمة مدققي الحسابات، أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.

ووفقا للنصوص القانونية المذكورة، فإنه يتم تحديد مكافأة مجلس الإدارة أثناء العرض على الجمعية العمومية ولا تترك لمجلس الادارة.

> "صافي الأرباح أو الخسائر الظاهر في نهاية قائمة الدخل هو المعيار المستخدم في تحديد ربحية الشركة"

و لا يجوز صرف بدل حضور لرئيس أو عضو مجلس الإدارة عن اجتماعات المجلس؛ حيث أن المادة رقم (29) في دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة الصادر بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (03/ر.م) لسنة 2020 قد نظمت في البند الثاني آلية صرف البدلات والنفقات.. حيث نصت على:

ويجوز للشركة أن تدفع نفقات أو رسوم أو علاوات إضافية أو راتباً شهرياً إلى أعضاء مجلس إدارتها بما يتفق مع السياسات التي تقترحها لجنة الترشيحات والمكافآت ويراجعها مجلس الإدارة وتعتمدها الجمعية العمومية للشركة، وذلك إذا كان العضو يعمل في أي لجنة أو يبذل جهوداً خاصة أو يقوم بأعمال إضافية لخدمة الشركة فوق واجباته العادية كعضو في مجلس إدارة الشركة، ولا يجوز صرف بدل حضور لرئيس أو عضو مجلس الإدارة عن اجتماعات المجلس".

إن الأرباح التشغيلية تظهر بقائمة الدخل قبل خصم الإهلاكات والمخصصات والمصاريف الإدارية والعمومية والضرائب وغيرها من المصاريف غير المرتبطة مباشرة بالنشاط وكذلك الإيرادات الأخرى، وتلك البنود وكيفية حسابها وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقرير المالية، وبالتالي فإن صافي الأرباح أو الخسائر الظاهر في نهاية قائمة الدخل هو المعيار المستخدم في تحديد ربحية الشركة والمستخدم عند احتساب مكافأة أعضاء مجلس الإدارة حسب متطلبات قانون الشركات.

إن عملية إعادة تقييم الأصول يتم معالجتها وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية بحيث تظهر فروق إعادة التقييم ضمن حقوق المساهمين بقائمة المركز المالي مباشرة ولا يتم معالجتها ضمن قائمة الدخل إلا في حال تم التصرف في هذا الأصل من خلال البيع، وتتم مراجعة البيانات المالية والتدقيق عليها من قبل مدقق حسابات خارجي حيث يتم التحقق من مدى اتفاق تلك البيانات مع متطلبات المعايير الدولية والقوانين المنظمة.

قرار الشركة توزيع أرباح على المساهمين يحكمه عدة متطلبات تتمثل في مدى توافر السيولة الكافية للتوزيع وخطط الشركة في التوسع وكذلك الإلتزامات والمتطلبات المالية المتوقعة من الشركة سدادها خلال العام والتي تؤثر على السيولة المتاحة بالشركة.

وآخيرا فإن مسائل التطابق مع متطلبات القانون يتم فحصها ومراقبة الالتزام بها من قبل إدارات الهيئة بشكل دقيق قبل إصدار الموافقة بالإفصاح عن مقررات اجتماع الجمعية العمومية للشركات المدرجة في الأسواق المالية.

18 مستنداً للموافقة على «الشريك الاستراتيجي» العيني

يجوز للشركة المساهمة العامة أن تزيد رأسمالها، بدخول شريك استراتيجي أو أكثر كمساهم، نقداً أو بحصة عينية، وذلك بموجب قرار خاص، ويشترط في الشريك الاستراتيجي أن يكون نشاطه مماثلاً أو مكملاً لنشاط الشركة المصدرة ويؤدي لمنفعة حقيقية لها، وأن يكون قد أصدر ميزانيتين عن سنتين ماليتين على الأقل، ويُستثنى من ذلك الحكومة الاتحادية والمحلية بالدولة.

وفي حال كان الشريك الاستراتيجي شخصاً أجنبياً، يشترط ألا يؤثر دخوله كشريك استراتيجي في رأسمال الشركة أو إلى مخالفة نسب تملك المواطنين أو النظام الأساسي للشركة.

وإذا لم يقم مجلس الإدارة بعرض الأسهم الجديدة على الشريك الاستراتيجي خلال فترة ثلاثة أشهر، أو إذا لم يقم الشريك الاستراتيجي بالاكتتاب بهذه الأسهم خلال فترة لا تجاوز (30) يوماً من تاريخ عرضها عليه، اعتبر قرار الجمعية العمومية بإدخال الشريك الاستراتيجي كأن لم يكن.

مستندات أساسية

ويجب إرفاق 18 مستنداً أساسياً مع الطلب الموجه إلى هيئة الأوراق المالية والسلع للموافقة على إصدار أسهم الزيادة في رأسمال الشركة، بغرض مساهمة شريك استراتيجي بحصة عينية، وتعديل النظام الأساسي، وهي:

1. دراسة بأسباب وضرورة إدخال الشريك الاستراتيجي كمساهم في رأسمال الشركة المصدرة، وجدوى المنافع التي ستجنيها الشركة على مركزها المالي وأرباحها من إدخال الشريك الاستراتيجي كمساهم فيها، مدعمة بالتوقعات المالية المستقبلية ومؤشرات الربحية والعائد المتوقع بناء على المعلومات والالتزامات المقدمة من الشريك الاستراتيجي.
2. إقرار من الشركة بأن الشريك الاستراتيجي، الذي ستصدر لصالحه أسهم زيادة رأسمال الشركة، هو شخص اعتباري صدرت عنه ميزانيتان عن سنتين ماليتين على الأقل، على أن يرفق بالإقرار ميزانيتان ماليتان على الأقل للشريك الاستراتيجي، تظهران سابق خبراته في المجال وتحقق صافي ربح تشغيلي من النشاط المماثل أو المكمل لنشاط الشركة.
3. كتاب من دائرة التنمية الاقتصادية، يفيد بأن نشاط الشريك الاستراتيجي مماثل أو مكمل لنشاط الشركة، وعدم ممانعة الدائرة على خطة العمل التطويرية المقدمة من الشريك الاستراتيجي.
4. إقرار من الشركة، في حال إذا كان الشريك الاستراتيجي شخصاً أجنبياً، بعدد الأسهم التي سيكتتب بها الشريك الاستراتيجي ونسبته في رأسمال الشركة، وأنها تتفق مع نسب تملك المواطنين والنظام الأساسي للشركة.
5. إقرار من الشركة بالتزام مجلس الإدارة بعرض الأسهم الجديدة على الشريك الاستراتيجي، خلال فترة ثلاثة أشهر من تاريخ صدور القرار الخاص بزيادة رأس المال، وإلا اعتبر قرار الجمعية العمومية بإدخال الشريك الاستراتيجي كأن لم يكن.
6. إقرار من الشريك الاستراتيجي بالاكتتاب بالأسهم الجديدة خلال فترة لا تجاوز (30) يوماً من تاريخ عرضها عليه، وإلا اعتبر قرار الجمعية العمومية بإدخال الشريك الاستراتيجي كأن لم يكن.
7. إقرار من الشركة والشريك الاستراتيجي بالتأكيد على تسجيل ملكية أسهم الشريك الاستراتيجي لدى سوق الأوراق المالية باسمه، وعدم تسجيلها باسم الغير، أو رهنها لصالح الغير أو أن يصدر بشأنها اتفاقية تمويل من المصارف أو البنوك أو شركات التمويل إلا بعد انقضاء فترة الحظر.
8. نسخة باللغة العربية من الاتفاقية المبرمة بين الشركة والشريك الاستراتيجي، معتمدة من قبل الأطراف كافة، وممهورة بختم الشركة.
9. موافقات الجهات المختصة على زيادة رأس المال، ودخول الشريك الاستراتيجي (مثال المصرف المركزي بالنسبة للبنوك وشركات التمويل والاستثمارات المالية وهيئة التأمين بالنسبة لشركات التأمين).
10. تقديم طلب إلى الهيئة لتقوم بتعيين أحد المستشارين الماليين المعتمدين لديها على نفقة الشريك الاستراتيجي، لإعداد تقرير تقييم رسمي للشركة وللحصة العينية، وتقرير فحص نافٍ للجهالة المالية والقانونية.
11. نسخة من محضر اجتماع مجلس إدارة الشركة، الذي قرر ما يلي:
- الموافقة على دخول الشريك الاستراتيجي في الشركة.
- الموافقة على تقرير التقييم للشركة وللحصة العينية.
- التأكيد على أن المقيم اطلع على المعلومات والمستندات كافة، التي رأى أنها ضرورية لتمكينه من القيام بالتقييم المطلوب وإعداد تقرير التقييم بكفاءة.
- تحديد قيمة أسهم زيادة رأسمال الشركة، استناداً لنطاق القيمة العادلة التي انتهى إليها تقرير التقييم.
12. نشرة زيادة رأس المال من خلال دخول شريك استراتيجي بحصة عينية، وفقاً للنموذج المعد من الهيئة.
13. إقرار من مجلس إدارة الشركة بالالتزام بالإفصاح عن نشرة المساهمين قبل عقد اجتماع الجمعية العمومية بـ15 يوماً على الأقل، وذلك على الموقع الإلكتروني للشركة وللسوق المدرجة به.
14. مسودة إعلان دعوة الجمعية العمومية للانعقاد، لإصدار قرار خاص بالنظر في مقترح إدخال الشريك الاستراتيجي كمساهم في رأسمال الشركة، وعلى زيادة رأسمال الشركة بالقيمة المحددة من قبل مجلس إدارة الشركة، استناداً لتقرير التقييم المعد من جهة ذات خبرة فنية ومالية لتقييم الشريك الاستراتيجي.
15. إقرار من مجلس إدارة الشركة بأنه سوف يتم موافاة الهيئة، خلال مدة محددة، بكتاب من رئيس مجلس إدارة الشركة ومستشارها القانوني باستلام الشركة لجميع الوثائق والمستندات المتعلقة بالحصة العينية، وإتمام نقل ملكية الحصة العينية إلى الشركة، والتأكيد على سداد قيمة أسهم زيادة رأس المال.
16. إقرار من مجلس إدارة الشركة بأنه سيتم موافاة الهيئة، خلال مدة محددة، بكتاب من مدقق حسابات الشركة، يؤكد إتمام واكتمال نقل ملكية الحصة العينية إلى الشركة، واستلام الشركة لجميع الوثائق والمستندات المتعلقة بالحصة العينية، وأن قيمة أسهم زيادة رأس المال تم سدادها بالكامل.
17. مسودة المواد التي سيتم تعديلها من النظام الأساسي للشركة (قبل وبعد التعديل)، بناء على قرار الزيادة.
18. نسخة من القرار الخاص للجمعية العمومية، بالموافقة على إدخال الشريك الاستراتيجي كمساهم في الشركة.

تقييم سنوي للأداء

حظر الهدايا على أعضاء مجالس إدارة الشركات المساهمة

أكد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، الذي أصدرته هيئة الأوراق المالية والسلع، ضرورة إجراء تقييم سنوي لأداء أعضاء مجالس الإدارة، فضلاً عن عدم جواز قبول الهدايا.

وأوضح الدليل أن النظام الأساسي للشركة يحدد طريقة تكوين مجلس الإدارة، وعدد أعضائه، ومدة العضوية، على ألا تقل نسبة تمثيل المرأة عن 20% من تشكيل مجلس الإدارة.

إطار لازم

ويوفر دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة إطاراً لازماً لتنظيم شؤون الشركات.

وتضمن الدليل بنداً ينص على ضرورة إجراء مجلس الإدارة تقييماً سنوياً لأدائه وأداء أعضائه ولجانه، للوقوف على سبل تعزيز فعاليته، وذلك إما من خلال لجنة الترشيحات والمكافآت، أو بواسطة رئيس مجلس الإدارة، بدعم من أمين سر مجلس الإدارة، حسب الحاجة إلى ذلك، كما يجوز في حالة الاقتضاء دعوة استشاريين مستقلين لمساعدة مجلس الإدارة في هذه العملية.

الهدايا

وتطرق الدليل إلى تلقي أعضاء مجلس الإدارة للهدايا، موضحاً أنه يمكن أن يترتب على قبول الهدايا أو المجاملات الأخرى من الأشخاص أو الهيئات وقوع تعارض أو ازدواجية مصالح عندما يقوم الطرف الذي يقدم هذه الهدية/ المجاملة بذلك في ظروف قد يُستنتج أن هذا التصرف كان بهدف التأثير على أو يُحتمل أن يؤثر على عضو المجلس في أدائه لمهامه.

ووفقاً للدليل، فإن هذا لا يمنع قبول الأشياء ذات القيمة الرمزية أو البسيطة بقيمة 500 درهم أو أقل أو الترفيه ذي القيمة الرمزية أو البسيطة، مما لا يتصل بأي معاملة خاصة أو نشاط خاص للشركة.

مجلس الإدارة

وبحسب الدليل، يحدد النظام الأساسي للشركة طريقة تكوين مجلس الإدارة، وعدد أعضائه، ومدة العضوية، على ألا تقل نسبة تمثيل المرأة عن 20% من تشكيل مجلس الإدارة، وتلتزم الشركة بالإفصاح عن أسباب تعذر تحقق تلك النسبة، كما تلتزم بالإفصاح عن نسبة تمثيل المرأة في مجلس الإدارة ضمن تقريرها السنوي عن الحوكمة.

ويلتزم مجلس الإدارة بوضع سياسات بشأن التنوع بين الجنسين وأهدافه وإجراءاته للوفاء بتلك الأهداف.

> صافي الأرباح أو الخسائر الظاهر في نهاية قائمة الدخل هو المعيار المستخدم في تحديد ربحية الشركة

الأركان الرئيسة

وتتكون الأركان الرئيسة لحوكمة الشركات من المساءلة والإنصاف والإفصاح والشفافية والمسؤولية.

وتتمحور حوكمة الشركات حول توجيه الشركات والرقابة عليها، فهي تتكون من مجموعة من الضوابط والقواعد التي تضمن الانضباط المؤسسي في علاقات الشركة وإدارتها.

ويتبع إطار العمل المعايير الدولية من خلال الوقوف على مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بالشركة وواجباتهم.

كما أنه يُراعي حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح وإشرافهم ووكالتهم نحو تحقيق استدامة الشركة.

الشركات المحلية

وذكر القرار أن هذا الدليل يُطبق على الشركات المساهمة العامة المحلية المدرجة في السوق، فيما لا تسري أحكامه على الشركات الأجنبية المدرجة في السوق، ويكون مجلس إدارة الشركة مسؤولاً عن الالتزام بتنفيذ مبادئ وقواعد الحوكمة للشركة وفق أحكام هذا الدليل والتشريعات ذات الصلة، وعليه مراقبة تنفيذ نظام الحوكمة في الشركة وتعديله حسب الاقتضاء.

إجراءات الإفصاح

أفاد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة بأن مجلس إدارة الشركة هو من يضع السياسات والإجراءات المتصلة بالإفصاح وفق متطلبات الإفصاح المنصوص عليها في التشريعات المعمول بها لدى هيئة الأوراق المالية والأسواق، مع الوضع في الحسبان أن تشمل هذه السياسات طرق الإفصاح الملائمة، التي تمكّن المساهمين وغيرهم من أصحاب المصالح من الاطلاع على المعلومات المالية وغير المالية التي تتصل بأداء الشركة ومعلوماتها في ما يتعلق بملكية الأسهم، والحصول على رؤية شاملة لوضع الشركة، وأن يتم الإفصاح للمساهمين والمستثمرين دون تمييز بشكل واضح وصحيح وغير مُضلل، وبطريقة منظمة ودقيقة.

الشروط الأساسية لصحة انعقاد الجمعيات العمومية

تشترط هيئة الأوراق المالية والسلع عددا من الشروط لصحة انعقاد الجمعيات العمومية، وذلك وفقا لما نص عليه القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن الشركات التجارية وتعديلاته، وقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/ر.م) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته.

وتستعرض مجلة"أوراق مالية" 15 شرطا من شروط انعقاد الجمعية العمومية وهي:

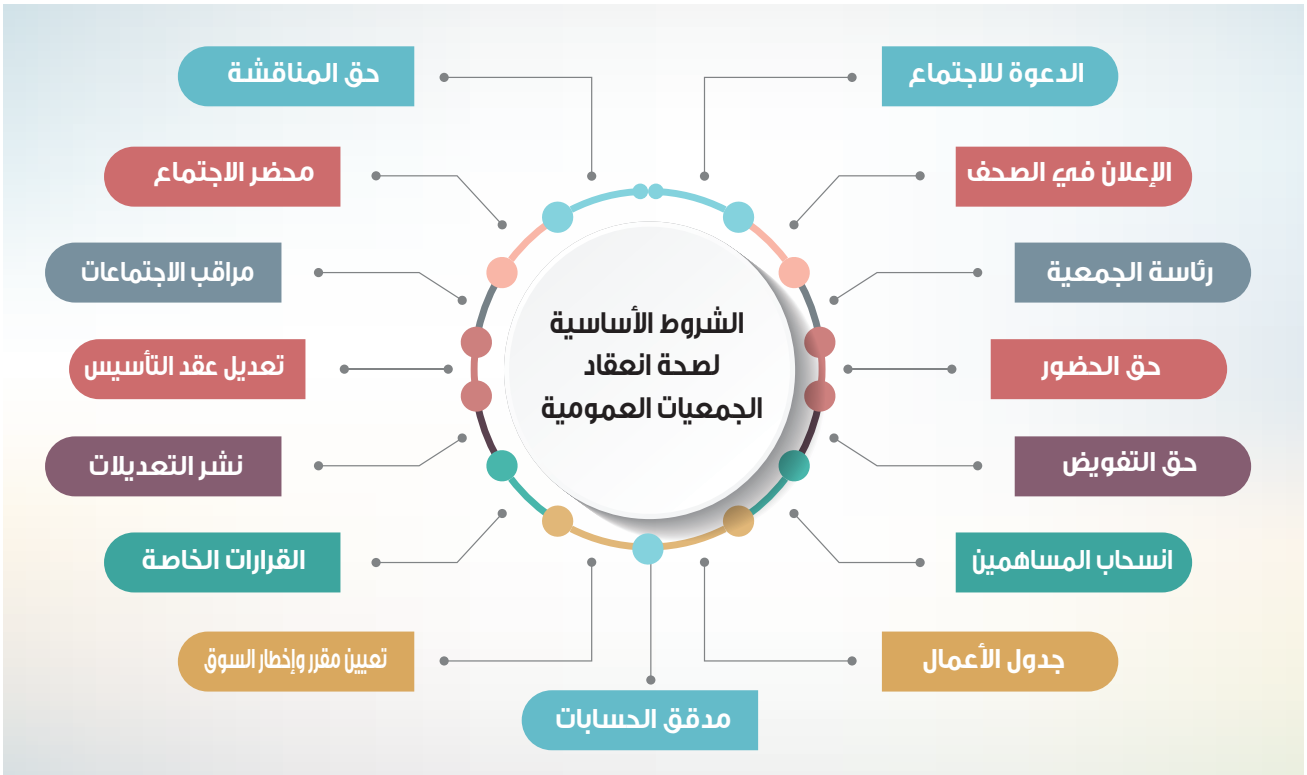

الدعوة للاجتماع

عدم نشر الدعوة لاجتماع الجمعية العمومية في الصحف إلا بعد موافقة الهيئة على النشر وموافاتها بنسخة من (مسودة إعلان الدعوة/مسودة إعلان فتح باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة في حال وجود انتخاب لأعضاء مجلس الإدارة/ تقرير الحوكمة)، وفقاً للنماذج المتوافرة على موقع الهيئة الإلكتروني، مع التأكيد على ضرورة أن تتضمن مسودة إعلان دعوة الجمعية العمومية المعروضة على الهيئة، جدول أعمال الاجتماع، خصوصاً تحديد الأرباح المقترح توزيعها على المساهمين، ونسبتها، ومقدارها، وتواريخ التوزيع (وفي حال عدم وجود مقترح توزيع يتعين ذكر ذلك في الدعوة).

وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني وتوجيه الدعوة لعقد اجتماع ثانٍ، فإنه يتوجب إعادة تحديد التواريخ الخاصة بمقترح توزيع الأرباح على المساهمين في الشركة.

الإعلان في الصحف

توجيه الدعوة إلى جميع المساهمين بإعلان في صحيفتين يوميتين محليتين تصدر إحداهما على الأقل باللغة العربية، وبكتب مسجلة، وذلك قبل الموعد المحدد للانعقاد بـ15 يوماً على الأقل ما لم ينص النظام الأساسي للشركة على مدة أكثر من ذلك، ويجب أن يشتمل إعلان الدعوة على جدول الأعمال، كما ترسل نسخ من أوراق الدعوة إلى كل من الهيئة والسلطة المختصة.

رئاسة الجمعية

يتولى رئاسة الجمعية رئيس مجلس إدارة الشركة وفي حال غيابه يرأسها نائبه وفي حال غيابهما يرأسها أي مساهم يختاره المساهمون عن طريق التصويت بأية وسيلة تحددها الجمعية العمومية، وإذا كانت الجمعية تبحث في أمر يتعلق برئيس الاجتماع، وجب أن تختار الجمعية من بين المساهمين من يتولى رئاسة الاجتماع خلال مناقشة الأمر.

حق الحضور

لكل مساهم حق حضور الجمعية العمومية، ويكون له من الأصوات ما يعادل عدد أسهمه، ويجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة وفقاً للضوابط التالية:

- لا يجوز للوكيل، إن كان يمثل عدداً من المساهمين (أي أكثر من واحد)، أن يحوز بصفته وكيلاً عن هؤلاء المساهمين أكثر من (5%) من رأسمال الشركة.
- أما إذا كان وكيلاً عن مساهم واحد، فيجوز أن يتخطى في وكالته نسبة (5%) من رأسمال الشركة.
- يمثل ناقصي الأهلية وفاقديها، النائبون عنهم قانوناً.

حق التفويض

للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته، بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعيات العمومية، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.

انسحاب المساهمين

إذا انسحب أي من المساهمين أو ممثليهم من اجتماع الجمعية العمومية بعد اكتمال نصاب انعقادها فإن ذلك الانسحاب، مهما كان عدد الأسهم التي انسحبت التي يملكها المساهم، أو ممثل عن غيره من المساهمين، لا يؤثر على صحة انعقاد الجمعية العمومية، على أن يتبع في إصدار القرارات الأغلبية المقررة في القانون.

جدول الأعمال

عدم جواز مداولة الجمعية العمومية في غير المسائل المدرجة بجدول الأعمال، باستثناء الوقائع الخطيرة التي تكتشف أثناء الاجتماع، وكذلك المسائل التي يُطلب إدراجها قبل البدء في مناقشة جدول أعمال الجمعية العمومية من قبل الهيئة أو عدد من المساهمين تمثل ملكيتهم (10%) من رأس مال الشركة على الأقل، ويجب على مجلس الإدارة إجابة الطلب، وإلا كان من حق الجمعية العمومية أن تقرر مناقشة هذه المسائل.

حق المناقشة

يكون لكل مساهم حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العمومية، وتوجيه الأسئلة إلى أعضاء مجلس الإدارة ومدقق الحسابات، ويلتزم أعضاء المجلس والمدقق بالإجابة على الأسئلة بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر، وللمساهم أن يحتكم إلى الجمعية العمومية إذا رأى أن الرد على سؤاله غير كافٍ ويكون قرار الجمعية العمومية واجب التنفيذ.

محضر الاجتماع

تحرير محضر لاجتماع الجمعية العمومية يتضمن أسماء المساهمين الحاضرين، أو ممثليهم وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصالة أو الوكالة، وعدد الأصوات المقررة لها والقرارات الصادرة وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو خالفتها، وخلاصة وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع، وتوقيع المحضر وكشف الحضور من قبل رئيس الجمعية، ومقررها، وجامع الأصوات ومدقق الحسابات، وأن يتم إبلاغ الهيئة والسلطة المختصة بصورة من محضر لاجتماع الجمعية خلال 15 يوماً من تاريخ صدورها، كما يجب على الشركة تزويد السوق المعني بنتائج اجتماع الجمعية العمومية بمجرد انتهاء الاجتماع وقبل جلسة تداول اليوم التالي لتاريخ الجمعية.

مراقب الاجتماعات

للهيئة والسلطة المختصة إرسال مراقب عن كل منهما أو أكثر لحضور اجتماعات الجمعية العمومية للشركات، دون أن يكون لأي منهم حق التصويت، ويثبت حضورهم في محضر اجتماع الجمعية العمومية. كما أن للمصرف المركزي أو هيئة التأمين إرسال مراقب عن كل منهما أو أكثر، لحضور اجتماعات الجمعية العمومية للشركات الخاضعة لرقابتهما دون أن يكون لأي منهم حق التصويت، ويثبت حضورهم في محضر اجتماع الجمعية العمومية.

تعديل عقد التأسيس

إذا رغبت الشركة في تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي، فإنه يجب إصدار قرار خاص من الجمعية العمومية للشركة بتعديل عقد تأسيسها أو نظامها الأساسي، وذلك بعد الحصول على موافقة الهيئة والسلطة المختصة. (متوافر على موقع الهيئة الإلكتروني نموذج عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة المساهمة العامة ومعد وفقاً لأحكام قانون الشركات للاسترشاد).

نشر التعديلات

يتعين على الشركة نشر التعديلات المقترحة على النظام الأساسي على موقع الشركة الإلكتروني وموقع السوق المعني قبل تاريخ انعقاد الجمعية العمومية التي ستناقش تلك التعديلات، وكذلك أية تقارير أو دراسات أو مقترحات بحاجة إلى اطلاع المساهمين عليها قبل الجمعية.

القرارات الخاصة

في حال تضمن جدول أعمال الجمعية بنداً بحاجة إلى قرار خاص، خصوصاً تلك المتعلقة بهيكلة رأس مال الشركة، والدمج والاستحواذ، واستمرارية الشركة من عدمه، وغيرها من الأمور المهمة، فيتعين توفير التقرير والمستندات التفصيلية المتعلقة بهذا البند، مرفقاً بالدعوة وجدول الأعمال.

تعيين مقرر وإخطار السوق

تُعين الجمعية العمومية مقرراً للاجتماع وجامعاً للأصوات، كما يتعين الالتزام بإرسال الإخطار بالدعوة لانعقاد الجمعية العمومية للشركة إلى السوق المدرجة به الشركة، وذلك قبل الإعلان للمساهمين عبر الصحف.

مدقق الحسابات

إذا لم تتمكن الجمعية العمومية للشركة من اتخاذ قرار يتعلق بتعيين مدقق حساباتها في اجتماعها السنوي، فللهيئة حق تعيين مدقق حسابات الشركة لمدة سنة مالية وتحديد أتعابه.

نماذج موحدة لإفصاحات الشركات المساهمة المدرجة

اعتمدت هيئة الأوراق المالية والسلع مبادرة لتوحيد نماذج إفصاح موحدة للشركات المدرجة في أسواق الدولة المالية، وقامت بتعميم النماذج الموحدة على كل من الشركات المدرجة والأسواق المالية، وذلك إنطلاقاً من دورها في تعزيز مستويات الإفصاح والشفافية بالأسواق المالية بالدولة، وضمن مبادراتها الرامية لتوحيد إجراءات ومتطلبات الإفصاح على مستوى أسواق الدولة المالية.

ومن شأن المبادرة الجديدة الإسهام في الارتقاء بمستوى خدمة المستثمرين والمتعاملين في السوق بما يضمن تحقيق الجودة في الإفصاحات المنشورة على مواقع الأسواق المالية نتيجة لتوحيد الإفصاحات الصادرة عن الشركات المدرجة في كل من سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي، وكذلك تعزيز تنافسية الأسواق المالية".

و تهدف مبادرة توحيد نماذج الإفصاح إلى رفع كفاءة وجودة الإفصاح والشفافية والتأكد من عدم إغفال الإفصاح لأية معلومات مهمة يتوجب تضمينها في الإفصاح، وكذلك عدم وجود اختلافات كبيرة في الإفصاحات بين الشركات المدرجة في السوق الواحد أو بين الشركات المدرجة في السوقين". ونوه الرئيس التنفيذي إلى أن "الهيئة ستقوم بعقد ورش توعية خاصة لشرح المحتوى المطلوب لهذه النماذج والإجابة عن استفسارات الشركات بشأنها".

و قامت الهيئة بالتنسيق مع كل من سوقي أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي من أجل توفير نماذج الإفصاح الموحدة المعتمدة باللغتين العربية والانجليزية على الموقع الإلكتروني لكل من السوقين (الرابط الإلكتروني على صفحة المنتجات والخدمات "الخدمات" بالنسبة لسوق أبوظبي) و(من خلال نظام الإفصاح الإلكتروني "إفصاح" بالنسبة لسوق دبي).

كما قامت الهيئة بتوجيه الشركات المدرجة للالتزام بهذه النماذج عند قيام الشركة بنشر الإفصاحات على موقع السوق المالي الالكتروني، علماً بأن النماذج المعتمدة عددها (22) نموذج على النحو التالي:

1. نموذج إفصاح مجلس إدارة الشركة المدرجة بشأن شراء الأصول خلال السنة المالية الأولى للشركة.
2. نموذج الإفصاح عن استقالة الرئيس التنفيذي / المدير العام للشركة.
3. نموذج الإفصاح عن استقالة عضو مجلس إدارة الشركة وتعيين عضو مجلس إدارة جديد للشركة.
4. نموذج الإفصاح عن استقالة عضو مجلس إدارة الشركة.
5. نموذج الإفصاح عن تعيين رئيس تنفيذي / مدير عام للشركة.
6. نموذج الإفصاح عن تعيين عضو مجلس إدارة جديد للشركة.
7. نموذج الإفصاح عن المشاريع.
8. نموذج التحليل التفصيلي للخسائر المتراكمة.
9. نموذج الإفصاح عن اجتماع مجلس الإدارة.
10. نموذج الإفصاح عن الاتفاق على صفقة استحواذ / تخارج / رهن / تأجير.
11. نموذج الإفصاح عن النتائج الأولية للشركات المساهمة العامة.
12. نموذج الإفصاح عن التغييرات في الهيكل الإداري للشركة على مستوى الإدارة التنفيذية.
13. نموذج الإفصاح عن الدعاوى القضائية.
14. نموذج الإفصاح عن أسماء المطلعين بالشركة.
15. نموذج الإفصاح عن تصنيف ائتماني أو صدور تعديل بشأنه.
16. نموذج الإفصاح عن تعامل أو صفقة مع طرف ذو علاقة.
17. نموذج الإفصاح عن معلومة جوهرية.
18. نموذج الإفصاح عن نتائج اجتماع الجمعية العمومية.
19. نموذج الإفصاح عن نتائج اجتماع مجلس الإدارة.
20. نموذج تقرير مناقشة وتحليل مجلس إدارة الشركة المساهمة المدرجة.
21. النموذج الاسترشادي لخطة معالجة الخسائر المتراكمة.
22. نموذج طلب حجب «مؤقت» للإفصاح.

هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY

United Arab Emirates

توفيراً للوقت والجهد، يمكنك عبر التطبيق الذكي للهيئة أو بوابتها الإلكترونية، الحصول على الخدمات التالية:

1. الفصل في التظلمات
2. تقديم الاستشارات القانونية
3. تسجيل صندوق استثمار أجنبي
4. تجديد ترخيص شركات وساطة السلع
5. تجديد ترخيص شركات وساطة الأوراق المالية
6. اعتماد العاملين بشركات وساطة الأوراق المالية
7. نشر التشريعات والتقارير الدورية الخاصة بالأسواق المالية

www.sca.gov.ae

TOLL FREE 800722823 الرقم المجاني

scauae sca.uae sca_uae sca_uae

نافذتك على:

- آخر أخبار ومستجدات قطاع الأوراق المالية بالدولة
- إحصائيات وبيانات الشركات المدرجة والشركات المرخصة
- القرارات والأنظمة المالية المحدثة

تصفح بوابة الهيئة الإلكترونية:

www.sca.gov.ae

مواقع الهيئة على شبكات التواصل الاجتماعي:

scauae sca.uae sca_uae sca_uae